

جلاء القلوب شرحی ضياء القلوب

من قواعد الاصول لا يتكرر الامر لا يمنعه تكرر الوقت لان تكرر وقت الصلوة ثابتة بالايات واجماع الامة

الذي عبر لابي بكر الصديق رؤياه وهذه الرؤيا كانت سبب اسلامه
اسمه بملنجا الراهب صح

يرسل الله تعالى على ياجوج وماجوج ريحا اسمها النتفت كل من شمها هاذه الريح يهلك لوقته
رواه البخاري في صحيحه

هركم بو آيه كريمه كتابك ظهرينه اوقدوغى اوقنيه بسم الله الرحمن الرحيم
لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ

لا يُكْرَمُ المرءُ في مَحَلِّهِ بل يُهَابُ
يوم تجار

وقف سيد نظيف

اعلم ان مدار امور الدين متعلقة بالاعتقادات والعبادات

والمعاملات والمزاجر والآداب والاعتقادات خمسة

انواع الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر

والعبادات خمسة الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد

والمعاملات خمسة المعاوضات المالية والمناكحات والمخاصمات

والامانات والشركات والمزاجر خمسة مزجرة قتل النفس

ومزجرة اخذ المال ومزجرة هتك الستر ومزجرة سب العرض

ومزجرة خلع البيعة والآداب اربعة الاخلاق الحميدة

والشيم الحسنة والسياسات والمعاشرات منتضع شرح النافع

قران كريمده مكتوب اولان آيات التي بيك آلتيوز آلتمش آلتيدر

ويتمشبك دورت يوز اوتوز يدى كلماتدر واوج يوز يكرمي

اوج بيك آلتيوز يتمش بر حروفدر ديدلر

اعلم ان القاضي جلال الدين البلقيني قال القراءة تنقسم الى متواتر واحاد وشاذ فالمتواتر القراءات السبعة المشهورة والاحاد قراءات الثلاثة التي هي تمام العشرة ويلحق بها قراءات الصحابة والشاذ قراءات التابعين كالاعمش ويحيى بن وثاب وابن جبير ونحوهم وهذا الكلام فيه نظر يعرف مما سنذكره واحسن من تكلم في هذا النوع امام القراء في زمانه شيخ شيوخنا ابو الخير بن الجزري قال في اول كتابه النشر كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت احدى المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل انكارها بل هي من الاحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها سواء كانت عن الائمة السبعة ام عن العشرة ام عن غيرهم من الائمة المقبولين ومتى اختل ركن من هذه الاركان الثلاثة اطلق عليها ضعيفة او شاذة او باطلة سواء كانت عن السبعة ام عمن هو اكبر منهم هذا هو الصحيح عند ائمة التحقيق من السلف والخلف صرح بذلك الداني ومكي والمهدوي وابو شامة وهو مذهب السلف الذي لا يعرف عن احد منهم خلافه قال ابو شامة في المرشد الوجيز لا ينبغي لاحد ان يغتر بكل قراءة تعزى الى احد السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة وانها انزلت هكذا الا اذا دخلت في ذلك الضابط وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره ولا يختص ذلك بنقلها عنهم بل ان نقلت عن غيرهم من القراء فذلك لا يخرجها عن الصحة فان الاعتماد على اجتماع تلك الاوصاف لا على من تنسب اليه فان القراءة المنسوبة الى كل قارئ من السبعة وغيرهم منقسمة الى المجمع عليه والشاذ غير ان هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح المجمع عليه في قراءتهم تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما ينقل عن غيرهم ثم قال ابن الجزري فقولنا في الضابط ولو بوجه نريد به وجها من وجوه النحو سواء كان افصح ام فصيحا مجمعا عليه ام مختلفا فيه اختلافا لا يضر مثله اذا كانت القراءة مما شاع وذاع وتلقاه الائمة بالاسناد الصحيح اذ هو الاصل الاعظم والركن الاقوم وكم من قراءة انكرها بعض اهل النحو او كثير منهم ولم يعتبر انكارهم كاسكان بارئكم ويأمركم وخفض والارحام ونصب ليجزي قوما والفصل بين المضافين في قتل اولادهم شركائهم وغير ذلك من اتقان السيوطي

ومن امثال العرب قطرة من الدم تفرج الهم

احكام طريقت
معرفت سخاوت يقين صدق توكل تفكر
اذا تم العقل نقص الكلام
اركان طريقت
علم حلم صبر رضا شكر اخلاص
اللهم صل على محمد عبدك ونبيك النبي الامي
بناء طريقت
توبه تسليم زهد قناعت عزلت

فالقدرة وصف في العبد وخلق للرب وليس بكسب له واما الحركة فخلق للرب ووصف للعبد وكسب له والاولى في هذه المسئلة طريقة السلف وهي ان يعتقد ثبوت الاختيار للعبد وتترك المجادلة فيه وتفوض علمه الى الله تعالى الذي اثبته في كتابه وساير كتبه. لوازم اعتقادية على الفقه الاكبر

العبد وما يملكه كان لمولاه
ويكفيك قول الناس فيما ملكته
لقد كان هذا مرة لفلان
سنه ١٢١٣





٢٥

1

التحيات اى العبادات القوليات
لله تعالى كالشهادة والقران وغير ذلك
والصلوات اى العبادات البدنيات لله تعالى
كالحج والصوم وغير ذلك والطيبات اى العبادات
المالية كالزكاة والعشر وغير ذلك قال الله
تعالى عليه وسلم فى ليلة المعراج
الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته
وقال محمد صلى الله عليه فى تلك الليلة السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين وقال جبريل عليه السلام
فى تلك الليلة اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله نقل من الفتاوى
البرهه قطعة من الزمان

زنشاحكيم باشى السيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل الليل لباسا والنهار نشورا • وعين اوقات العبادة
اياما وشهورا • والصلوة والسلام على من ملا به العالم نضرة وسرورا •
وعلى آله واصحابه الذين كان سعيهم مشكورا • كما كان ذلك فى الكتاب مسطورا •
ما دام الشهادة ان يكون مذكورا • وبعد فيقول العبد الجانى اسحق
بن حسن الزنجانى • ثم التوقاتى • احسن الله حالهما فى الحال والآل •
انى اشتغلت برهة من العمر المرغوب • بتدريس الرسالة المسماة
بجلاء القلوب • اللايق ان يقال فى شانه كتاب نظمه يحكى الللا
وفى فحواه نور قد تلألأ كتاب فاخر كالدر لفظا • جرى شانه بالقدر
سطرا • معانيه علت كل المعانى جليل نفعه كالدهر قدرا • انى فى
محاسنه كليل وان افنيت فى الاثناء عمرا • المتوشح بالآيات البينات •
المتزين بالاحاديث الصحيحات • الجامع بالتصريح والاشارات •
لجميع المضرات للعالم العامل القوى محمد بن پير على البركوى محيى الملة
والدين • اعلى الله درجته فى اعلى عليين • لكن لما صعب حل معاقدها
على الطالبين • وعسر فهم مقاصدها على الراغبين • ولم اجد له
شرحا الى هذا الآن بل لم اسمعه من احد من الانسان مع ان بعض الخلان
سيما الولد الاعز فضل الله • جعل الجنة مثواه • اقترح ان اكتب
له شرحا لايقا بمطالعة الاخوان • جمعت بذلك ما يذلل صعاب عباراتها
ويسهل الوصول الى معانيها • واشاراتها مصرحا بالنقل ما ذكرته من شروح
الاحاديث والتفاسير على ما اقتضاه ذلك المتن عديم النظير • ولم اقرره
على وجه يتراءى انه من عند نفسى كما هو داب المنتحلين • ثم سميته بضياء القلوب

موسى نظيف افندينك وقفيدر سنه ١٢٥٩

المرحوم

القلوب ليكون اسمه موافقا لمسماه لكن قبل نقله الى البياض انتقل
الى رحمة الملك الفياض • فالمامول من كرم من ينظر فيه ان يستغفر
له ولوالديه فان الغفران امر من لديه • اعلم ان المص افتتح كتابه
بالتحميد بعد قوله بسم الله الرحمن الرحيم مقتبسا من القران العظيم
فقال الحمد لله الذى جعل الليل والنهار خلفة اى ذوى خلفة
يخلف كل منهما الاخر بان يقوم مقامه فيما ينبغى ان يعمل فيه او بان
يعتقبان كقوله تع واختلاف الليل والنهار كذا فى تفسير البيضاوى
وذكر فى حواشيه يعنى ان خلفة مصدر للنوع فلا تصلح ان تكون مفعولا
ثانيا لجعل على ان يكون بمعنى صير ولا حالا من مفعوله على ان يكون بمعنى خلق
فلا بد من تقدير المضاف فلهذا قال اى ذوى خلفة ويدل على المعنى الاول
قول ابن عباس اى جعل كل واحد منهما يخلف صاحبه فيما يحتاج ان
يعمل فيه فمن فرط فى عمل فى احدهما قضاه فى الآخر وما روى عن انس
بن مالك رضه قال قال رسول الله عليه السلام لعمر بن الخطاب وقد فاتته
قراءة القران ما فاتك من النوافل بالليل فاقضه فى نهارك وما فاتك فى
نهارك فاقضه فى الليل وعلى المعنى الثانى قوله تع واختلاف الليل والنهار
والمقصود منه انه تع جعلهما مختلفين بحيث يجى هذا ويذهب ذاك
ويجى ذاك ويذهب هذا انتهى قال الفاضل السعدى قوله اى ذوى
خلفة على لفظ التثنية فى القاموس الخلف والخلفة بالكسر المختلف فعلى
هذا لا يحتاج الى تقدير المضاف والمعنى جعلهما مختلفين وتوحيدها
لكونها على زنة المصدر انتهى لمن اراد ان يذكر اى يتذكر آلاء الله ويتفكر فى
صنعه فيعلم انه لا بد له من صانع حكيم واجب الوجود رحيم على العباد

او اراد شكورا ان يشكر الله على ما فيه من النعم او ليكونا وقتين و
للذاكرين والشاكرين من فاته ورده في احدهما تداركه في الاخر الكل في
تفسير القاضي ولعل وجه عطف قوله او اراد شكورا بكلمة او دون الواو
للتنبيه على استقلال كل منهما بكونه مطلوبا من الجعل المذكور ولو عطف
بالواو لتوهم ان المطلوب مجموع الامرين ويحتمل ان يكون المراد بالمعطوف
عليه الكافر الذي يريد ان يتفكر في اختلافهما فيستدل به على التوحيد
واخلاص العبادة وبالمعطوف المؤمن الذي يريد ان يتعظ و
يشكر نعم الله تع كذا ذكره الشيخ زاده رحمه لكن قول القاضي والشاكرين
اشارة الى ان او في التنزيل بمعنى الواو وقوله من فاته ورده اه ناظر
الى التفسير الاول للخلفة كذا في حاشية السعدي وفيه اقتباس لطيف
لان قوله الذي اه مقتبس من قوله وهو الذي الاية من سورة الفرقان
وخلق الموت والحيوة والموت عند اصحابنا صفة وجودية مضادة
للحيوة واما ما روي عن ابن عباس رضه من انه تع خلق الموت في
صورة الكبش املح لا يمر بشيء ولا يجد رايحته شيء الا مات وخلق
الحيوة في صورة فرس بلقاء لا تمر بشيء ولا يجد رايحته شيء الا حيي
فكلام وارد على منهاج التمثيل والتصوير وقيل هو عدم الحيوة فمعنى
خلقه تقديره او ازالة الحيوة واياما كان فالاقرب ان المراد به الموت
الطاري وبالحيوة ما قبله وما بعده لظهور مداريتهما لما ينطق
قوله ليبلوكم ايكم احسن عملا فان استدعاء ملاحظتهما لاحسان
العمل مما لا ريب فيه مع ان نفس العمل لا يتحقق بدون الحيوة الدنيوية
كل ذلك في تفسير ابي السعود واللام متعلق بخلق والمعنى خلق موتكم

عملا تمييز

وحيوتكم ليعاملكم معاملة من يختبركم ايكم احسن عملا وهذه
الاية واردة على سبيل الاستعارة التمثيلية وذكر القاضي في تفسير
هذه الاية في سورة هود ع م وانما جاز تعليق فعل البلوى لما فيه
من معنى العلم من حيث انه طريق اليه كالنظر والاستماع وانما ذكر
صيغة التفضيل والاختبار الشامل لفرق المكلفين باعتبار الحسن
والقبح للتحريض على احاسن المحاسن والتحضيض على الترقي دايما
في مراتب العلم والعمل فان المراد بالعمل ما يعم عمل القلب والجوارح
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم ايكم احسن عقلا واورع عن محارم
الله واسرع في طاعة الله والمعنى ايكم اكمل علما وعملا انتهى لكن
السعدي قال عند قول القاضي وانما جاز التعليق اعترض بانه
اثبت ههنا التعليق لقوله ايكم احسن عملا ونفاه في سورة
الملك حيث قال فيه ايكم احسن عملا جملة واقعة موقع المفعول
ثانيا لفعل البلوى المتضمن معنى العلم وليس هذا من باب التعليق
لانه يخل به وقوع الجملة خبرا فلا يعلق الفعل عنها بخلاف ما اذا
وقعت موقع المفعولين انتهى فبين كلاميه تناقض صريح
واجيب بان المراد بالتعليق ههنا ان قوله ليبلوكم سبب لما علق
عمله بالاستفهام وهو العلم وقد اكتفى بالسبب وهو البلوى
عن المسبب وهو العلم وهو المراد من قوله انه طريق اليه فتقدير
الكلام ليبلوكم فيعلم ايكم احسن عملا واما في سورة الملك فهو محمول
على التضمين حيث قال المتضمن معنى العلم فكانه قيل ليعلمكم ايكم احسن
عملا وبين التقدير والتضمين بون بعيد انتهى وان اردت زيادة

اي مرتبة وفضل

التحقيق فراجع الى حاشية السعدى وقدم الموت مع ان الحيوة مقدمة على الموت لان المقصود من سوق الاية تحريض المكلفين على حسن العمل والموت ادعى الى هذا المقصود بالنسبة الى الحيوة فان نصب الموت بين العينين اقوى الزواجر عن المعاصي واقوى الدواعى الى حسن العمل كذا ذكره ابو السعود وقيل المراد بالموت الموت في الدنيا وبالحيوة حيوة البعث والاول مقدم على الثاني كذا ذكره الشيخ زاده الاية من سورة الملك ولكن نقل عن المصنف في حاشية لما كان الموت عدما من شانه الحيوة فسر الخلق بالتقدير لانه لا يتصور فيه الخلق انتهى تنبيه ذكر في حواشى القاضى للشيخ زاده واحتج اهل السنة والجماعة على ان الموت صفة وجودية وقالوا انه لو كان امرا عدميا لما تعلق به الخلق والتكوين انتهى كانه قيل لاى مصلحة كان الابتلاء فقال انه اى الشان من يات ربه مجرما بان يموت على كفره وعصيانه فان له جهنم لا يموت فيها فيستريح ولا يحيى حيوة مهنائة ومن ياته مؤمنا قد عمل الصالحات في الدنيا فاولئك لهم الدرجات العلى اى المنازل الرفيعة جنات عدن بدل من الدرجات والعدن الاقامة اى جنات يقيمون فيها تجرى من تحتها اى من تحت اشجارها الانهار خالدين فيها حال والعامل فيها معنى الاشارة او الاستقرار وذلك اشارة الى ما اتيح لهم من الفوز بما ذكر من الدرجات العلى جزاء من تزكى اى تطهر من دنس الكفر والمعاصى بما ذكر من الايمان والاعمال الصالحة كذا في القاضى والايات الثلث من سورة طه ولا يخفى ما فيه من الاقتباس اللطيف قال ابن حجر في المنح المكية في الاقتباس القرانى كلام منتشر وخلاصة الحق انه يجمع على جوازه كما قال بعض المتاخرين وقد استعمله العلماء كافة في خطبتهم وانشائهم واستنكره قوم جهلا منهم بالنصوص والنقول

افتى اثير القاضى فانه فسر الموت به حيث قال في سورة الملك والموت زوال الحيوة وقيل عرض يضادها بالتقدير والاعدام وقيل ... بان الخلق بمعنى التقدير والاعدام مقدر انتهى وعلى النفس الاول يكون بينهما تقابل العدم والملكة وعلى الثاني تقابل التضاد

وذكر في شرح العقائد النسفية الموت وجودى بدليل قوله تعالى خلق الموت والحيوة والاكثرون على انه عدمى ومعنى خلق الموت قدره

اى ابثر ... بدليل ...

والصحابة

والنقول وقد استعمله النبي عم والتابعون قديما وحديثا ونصوا في كتبهم الفقهية على جوازه وزعم بعض المالكية امتناعه ورده استعمال مالك رحمه ونص على جوازه غير واحد منهم وقد نقل الشيخ داود المناظر اتفاق المالكية والشافعية على جوازه وفي شرح مجمع البحرين الساعاتى التصريح بجوازه ولا فرق فيه ان يزاد على لفظ القران او ينقص منه او تغير اعرابه انتهى ولما كان كل سعادة دينية او دنيوية عاجلة او آجلة واصلة الينا بوسيلة رسول الله عم وقد امرنا بان نصلى عليه قال والصلوة والسلام وانما لم يكتف بالصلوة رعاية لظاهر النص وهو صلوا عليه وسلموا تسليما وفي جامع الرموز ان ترك السلام ليس بمكروه وقد رد على النووى ما ظنه من الكراهة وعن ابراهيم النخعى يجزى السلام عن الصلوة على النبي عليه السلام كما في قنية المنية ولكن ذكر في الاذكار للامام النووى ان افراد السلام عن الصلوة وبعكسه ترك الاولى او مكروه او حرام على الاختلاف انتهى كذا في شرح الشمائل لمصلح الدين اللارى وذكر الطيبى في الكاشف ناقلا عن الاذكار اجمعوا على الصلوة على نبينا عليه السلام وكذا على ساير الانبياء عليهم السلام والملائكة استقلالا واما غيرهم فالجمهور على عدم الجواز ابتداء وقيل انه حرام وقيل مكروه والصحيح انه مكروه كراهة تنزيه لانه شعار اهل البدع وقد نهينا عن ذلك وقال ائمة اصحابنا المعتمد في ذلك ان الصلوة صارت مخصوصة في لسان السلف بالانبياء عليهم السلام كما ان قولنا عز وجل مخصوص بالله فكما لا يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا وجليلا لا يقال ابو بكر او على عليه الصلوة والسلام وان صح معناه واتفقوا على جواز جعل غير الانبياء تبعا لهم في الصلوة واما السلام فقال ابو محمد الجوينى هو مثل الصلوة لا يستعمل في الغايب

الاقتباس ... ان القرآن هنا باتفاق المجتهدين

للاباحة

بقوله نعم وما ادراك الدرجة للعابدين ...

استقلالا

غير الانبياء م سواء كان حيا او ميتا لا يقال على عليه السلام انتهى وذكر
الطيبي ايضا عند شرح قوله عليه السلام رغم انف رجل ذكرت عنده فلم
يصل علي الحديث وقد تقرر ان قولهم رغم انف فلان كناية عن غاية
الذل والهوان وان الصلوة على النبي عليه السلام عبارة عن تعظيمه
وتبجيله فمن عظم رسول الله عليه السلام اوجب الله تع تعظيمه ورفع
قدره في الدارين ومن لم يعظم اذله واهانه فالمعنى بعيد عن العاقل بل
المؤمن المعتقد ان يتمكن من اجراء كلمات معدودة على لسانه فيفوز
بعشر صلوات من الله عز وجل ويرفع عشر درجات له او يحط عشر خطيات
عنه ثم لم يغتنم حتى يفوت عنه فحقيق بان يحقره الله تع ويضرب
عليه الذل والمسكنة وباؤا بغضب من الله ومن هذا القبيل اكثر
الكتاب ان يقتصر في كتابة الصلوة على الرموز انتهى واعلم ان كتابة
الصلوة في اول الكتاب في ابتداء تدوين الفقه والحديث ما كانت
شايعة بل حدث في اثناء الولاية العباسية كما ذكر قاضي عياض وغيره
ولذا وقع كتاب البخاري وغيره من القدماء عاريا عنها والظاهر انهم
كانوا يكتفون بالتلفظ كذا ذكره اللاري في شرح الشمايل اقول وفي
هذا الاعتذار فوات ما في حديث من صلى علي في كل كتاب لم تزل الملائكة
تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب وهذا الحديث مذكور في شرح
كتاب الشفاء في حقوق المصطفى وههنا ايراد على المص وجواب عنه
كالايراد على الترمذي في الشمايل والجواب عنه حيث قال شارح الشمايل مصلح
الدين اللاري والمص اخرج في جامعه حديثا وهو ان كل خطبة ليس فيها تشهد
فهي كاليد الجذماء فلا بد من ترك التشهد هنا من نكتة ويمكن ان يقال المراد

عادة

رغم [illegible] الانف [illegible] بالرغام بالفتح
وهو التراب وفيه [illegible] صاحبه [illegible]
فعلته [illegible] الخطاب [illegible]
لاجل الاذلال [illegible]

المراد بالخطبة الالفاظ المخصوصة لا الكتابة ولذا مفتتح كتب السلف خال عنه
وقيل المراد بالتشهد الحمد والصلوة ولا يخفى بعده انتهى ثم اعلم ان الصلوة
هي لانشاء الدعاء وطلب الرحمة او التعظيم وان كانت في صورة الخبر فالمعنى
اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وانفاذ شريعته وفي الاخرة بتضعيف
اجره وتشفيعه في امته ومعنى السلام جعل الله تع سالما من كل مكروه كما
في جامع الرموز وذكر في شرح الشمايل لعلي القاري قول بعضهم معناه السلامة
من الآفات والآلام الواقعة على عباده ضعيف بما في الصحيح ان اشد الناس
بلاء الانبياء عليهم السلام ثم الامثل فالامثل انتهى على من ارسله هذا
تنبيه بشانه الكريم واجلال باضمار اسمه الشريف المؤذن بغاية نباهته ذكا
المغنية عن التصريح ثم اعلم انه خبر للمعطوفين وجاز ان يكون خبر الثاني واما
خبر الاول فمحذوف عند سيبويه وقيل يجوز العكس وقوله على السابقين عطف
عليه والذين اتبعوا عطف على مدخول على فح تعذر اعراب المقتبس منه بجملته
فان قوله تع والسابقون مع ما عطف عليه مبتدا خبره رضي الله وما عطف
فلم يمكن جريان ذلك الاعراب على المقتبس شاهدا على من بعث اليهم
بتصديقهم وتكذيبهم ونجاتهم وضلالهم وهو حال مقدرة ومبشرا و
نذيرا وداعيا الى الله اي الى الاقرار به وبتوحيده وبما يجب الايمان
من صفاته باذنه بتيسيره اطلق له من حيث انه من اسبابه وقيد به
الدعوة ايذانا بانه امر صعب لا يتأتى الا بمعونة من جناب قدسه وسراجا منيرا
يستضاء به على ظلمة الجهالة ويقتبس من نوره انوار البصائر الكل في تفسير القاضي
هذا مقتبس من قوله تع يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا الاية ذكر قاضي عياض
في الشفاء جمع الله له في هذه الاية ضروبا من اوصاف الحميدة فجعله شاهدا على امته

اي على من ارسله

لنفسه بابلاغهم الرسالة وهي من خصايصه عليه السلام ومبشرا لاجل طاعة ونذيرا
لاجل معصية وداعيا الى توحيده وعبادته وسراجا منيرا يهتدى به للحق انتهى
والاية من سورة الاحزاب وعلى السابقين الاولين من المهاجرين الذين
صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا او الذين اسلموا قبل الهجرة والانصار
اهل بيعة العقبة الاولى وكانوا سبعة او اهل العقبة الثانية وكانوا سبعين
والذين امنوا حين قدم عليهم ابو زرارة مصعب بن عمير والذين اتبعوهم
باحسان كل اللاحقون من السابقين من القبليين او من اتبعوهم بالايمان
والطاعة الى يوم القيمة رضى الله عنهم بقبول طاعتهم وارتضاء اعمالهم
ورضوا عنه بما نالوا من نعمة الدينية والدنيوية واعد لهم جنات تجري
من تحتها الانهار وفي الكواشي ابن كثير بزيادة من وخفض التاء ومن
بقي بغير من وفتح التاء خالدين فيها ابدا بلا نهاية كل ذلك مذكور في تفسير القاضي
وابي السعود والكشاف والكواشي وحمل الخلود على الدهر الطويل انما يجوز
في الاية التي لم تقيد بالابد واما الاية التي فيها الخلود المقيد به فلا كذا عرف
في محله وذكر في تفسير الكواشي والسابقون الاول من المهاجرين والانصار
هم الذين صلوا مع رسول الله ص الى القبلتين او الذين بايعوا رسول الله
بيعة الرضوان وكانت بالحديبية او اهل بدر او جميع اصحاب رسول
الله ص جعل لهم السبق بصحبته قال محمد بن كعب القرظي قد غفر الله
تعالى بجميع اصحاب رسول الله عليه السلام واوجب لهم الجنة محسنهم ومسيئهم
بقوله والسابقون الاولون او انهم السابقون بالموت والشهادة
او هم الذين اسلموا قبل الهجرة قالوا واولهم اسلاما ابو بكر الصديق
رضى الله عنه او علي بن ابي طالب او خديجة او زيد بن حارثة رضى الله

يوم الاحزاب لما حفر النبي والصحابة الخندق
كانوا يتكلمون بكلمات وهي اللهم لا عيش
الا عيش الاخرة اللهم اغفر للانصار والمهاجرة
انتهى من البخاري
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم باطراف اليمين والصادمين منه
جامع الصغير

عنهم وكان ابن راهويه يصحح جميع الروايات يقول اول من اسلم
من الرجال ابو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن
العبيد زيد بن حارثة ولا يجب شيء من هذه الفضيلة للتابعين والذين
اتبعوهم باحسان هم بقية المهاجرين والانصار سوى السابقين الاولين
او هم الذين سلكوا سبيلهم في الايمان والهجرة والنصرة الى يوم
القيمة انتهى اقول الانسب بالمعنى الاقتباسي المقصود ههنا المعنى الرابع
للسابقين والمعنى الثاني للذين اتبعوا والاية من سورة التوبة اما بعد
يسمى فصل الخطاب اذ المتكلم يفتتح كلامه بذكر الله تع فاذا اراد الخروج
الى المسوق له فصل بأما بعد كذا في المطول وكذا ذكر في بعض شروح
الشفاء فقد روى الفاء هذه جواب اما روى مسلم وهو مات بنيسابور
لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين ابن خمس وخمسين
في صحيحه وهو احد الصحيحين اللذين هما اصح الكتب بعد كتاب الله
العزيز واما قول الشافعي ما اعلم شيئا بعد كتاب الله تع اصح من موطأ
مالك فقبل وجود الكتابين كذا ذكره الطيبي في الكاشف عن تميم
الداري نسبة الى جد له ويقال ايضا الديري نسبة الى دير كان يتعبد
فيه رضى كان نصرانيا وقدم المدينة فاسلم وذكر للنبي عليه السلام قصة
الجساسة والدجال اذ وجده هو واصحابه في البحر فحدث بذلك النبي
عليه السلام فحدث على المنبر وعد ذلك من مناقبه اذ لم يقع نظيره
لغيره وهو اول من اسرج السراج في المسجد النبوي واول من قص
في زمن عمر رض انتقل الى الشام بعد قتل عثمان رض وسكن فلسطين وكان
كثير التهجد يختم القران في ركعة قام ليلة بام حسب الذين اجترحوا السيئات الاية

القلزم قرية بين مكة ومصر قريب جبل
الطور واليه ينسب بحر القلزم لانه على طرفه
او لانه يبتلع من ركبه كذا في القاموس
منه

الامام مسلم [illegible] الامام البخاري
الجساسة [illegible] الدجال [illegible]
[illegible] عبد الله بن عمرو بن العاص [illegible]
[illegible] بحر القلزم [illegible]
[illegible] والنسائي وابن ماجه [illegible] فاطمة [illegible]
والترمذي [illegible] رسول الله عليه السلام فقام خطيبا فقال [illegible]
[illegible] تميم الداري [illegible]
[illegible] حديث حدثنيه [illegible] رجالا من لخم وجذام [illegible]
[illegible] سفينة [illegible] الى جزيرة فاذا هم بدابة [illegible]
[illegible] فقالت انا الجساسة [illegible] الى هذا الدير فان فيه رجلا [illegible]
[illegible] فعليكم [illegible] الحديث كذا في جمع [illegible]
[illegible]
منه

وفي القاموس الجساسة دابة تكون في الجزاير
تجسس الاخبار فتأتي بها الى الدجال
انتهى منه

حتى اصبح مات سنة اربعين له ثمانية عشر حديثا المسلم منها واحد وهو هذا
كذا ذكره ابن حجر في فتح المبين ان النبي عليه السلام قال الدين النصيحة. الدين
النصيحة الدين النصيحة وهو وضع الهي سايق لاولى الالباب باختيارهم
المحمود الى الخير بالذات كذا في شرح مختصر المنتهى في الاصول وكذا في فتح المبين
من شروح الحديث ويطلق على العادة والسيرة والقهر والقضاء والحكم
والطاعة والحال والجزاء ومنه مالك يوم الدين كما تدين تدان هذه المعانى
بعض ما ذكر في فتح المبين ثم قال والمراد هنا الملة وهي دين الاسلام
ثم رواية هذا الحديث المذكور هنا موافقة من جميع الوجوه لرواية ما هو المذكور
في المشارق لكنه مخالفة لما ذكره المص في الطريقة ولما ذكره النووى
ايضا في الاربعين وفيه روايات اخر على ما ذكره بعض شراح الطريقة
من انه الحديث رواه النسائي عنه مصدرا بانما ورواه ابو داود بتكرير
إنّ الدين النصيحة ثلث مرات ورواه الترمذى في حديث ابي هريرة
بتكرير ايضا وحسنه انتهى وقوله النصيحة هي لغة الاخلاص والتصفية
من نصحت له القول او العمل اخلصته ونصحت العسل صفيته او من النصح
بفتح النون وهي الخياطة والمنصحة الابرة والمنصاح الخياط وشرعا
اخلاص الرأى من الغش للمنصوح وايثار مصلحته ومن ثمة كانت
هذه الجملة مع وجازة لفظها كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح
له ليس في كلام العرب اجمع منها ومن كلمة الفلاح نظير الدنيا والاخرة
هذا زبدة ما في فتح المبين قيل هذا الكلام من باب الكلام لان النصيحة هي
ارادة الخير كذا في مبارق الازهار قالوا لمن يا رسول الله فيه اشارة
الى ان للعالم ان يكل فهم ما يلقيه الى السامع فلا يزيد في البيان حتى يسأله

اى متحير

جيازة د[illegible]

للخياط والناصح صح

تفصيل عدد[illegible] في حديث[illegible] مصحح

وذكر السيد الشريف في حواشي [illegible] ان الدين وضع الهي سايق لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات ويتناول الاصول والفروع وقد يخص بالفروع والاسلام هو الدين المنسوب الى محمد عليه السلام المشتمل على العقايد الصحيحة والاعمال الصالحة فالاضافات متباينة انتهى مصحح

ولكن النص [illegible] على ان الاسلام كالايمان [illegible] مصحح

بسئله ليتشوق نفسه اليه فيكون اوقع في نفسه مما هجم من اول وهلة
كذا في الفتح المزبور قال لله معنى نصيحة لله تع الايمان به واخلاص العمل
فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته
ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله تع والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه
وفي الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين وهم الخلفاء
ونوابهم نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم
نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع
كذا في مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار فحصر النبي عليه السلام قوام
عل الدين وعماد الشريعة ومعظمه كالحج عرفة فالحصر مجازى كذا في فتح المبين
على النصيحة بناء على ان المعرف بلام الجنس اذا جعل مبتداء فهو مقصور
على الخبر كذا عرف في محله وبالغ فيه اى في الحصر حيث كرر ها ثلثا ثم قال
صاحب فتح المبين بل الحصر حقيقى نظرا الى ما سنقرره في معنى النصيحة كانها
لم تبق من الدين شيئا انتهى ثم ذكرها معناها لغة وشرعا على ما نقلناه
منه ثم فصل قوله لله الايمان ونفى الشريك عنه وترك الالحاد في صفاته و
وصفه بجميع صفات الكمال والجلال وتنزيهه عن جميع النقايص وما لا كمال
فيه من الاوصاف والقيام بطاعته والتجنب عن معصيته والحب والبغض فيه
والموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والرغبة في محابه والبعد
عن مساخطه والاعتراف بنعمته وشكره عليها والدعاء الى جميع ذلك و
تعليمه والاخلاص فيه لله عز وجل وحقيقة هذه الاوصاف راجعة الى
العبد في نصحه نفسه والا فهو غني تعالى عن نصح الناصحين ثم اصل
النصيحة الواجبة من ذلك هي شدة عناية الناصح بايثار محبة الله بفعله جميع

ما افترض الله تع عليه واجتنابه جميع ما حرّم والنافلة ما عدا ذلك ولكتابه
مفرد مضاف فيعم سائر كتبه المنزلة بان يؤمن بانها من عنده وتنزيله وتمييز
القرآن بانه لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا يقدر احد منهم على الاتيان
بمثل اقصر سورة منه وبان يتلوه حق تلاوته خشوعا وتدبرا ورعاية لما
يجب له مما اتفق القراء ويذبّ عنه عند تاويل المحرفين وطعن الطاعنين
ويصدق بجميع ما فيه ويقف على احكامه ويتفهم امثاله وعلومه وينشرها
ويبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ومطلقه ومقيده و
ظاهره ومجمله ونحو ذلك ويعتني بمواعظه ويتفكر في عجائبه ويعمل بمحكمه
ويؤمن بمتشابهه مع التنزيه عما يوهم ظاهره مما لا يليق بتعظيم جلال
الله وكماله تع عما يقول الجاهلون والظالمون علوا كبيرا ويمسك
عن الخوض في تفسير ما لم يجتمع فيه الائمة ويدعو الى جميع ذلك ويحض
عليه ويرغب الناس في ما بعثهم اليه ولرسوله صلى الله عليه وسلم
بتصديق رسالته والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في امره ونهيه و
نصرة دينه حيا وميتا ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه واعظام
حقه وتوقيره واحياء سنته بنشرها وتصحيحها ونفي التهم عنها واشاعة
انتشار علومها والتفقه في معانيها والامساك عن الخوض فيها بغير علم والدعاء
اليها والتلطف في تعليمها واظهار اعظامها واجلالها واجلال اهلها
من حيث انتسابهم اليها والتادب باداب عند قراءتها ومحبة آله واصحابه ومجانبة
من ابتدع في سنته وانتقص احدا من صحابته والدعاء الى جميع ذلك سرا و
علنا ظاهرا وباطنا ولائمة المسلمين وهم الخلفاء ونوابهم بطاعتهم فيما
يوافق الحق كالصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات اليهم اذا طلبوها

اي كلام قديم وسائر الكتب

اي اهل السنة

عا او كانوا عادلين وترك الخروج عليهم وان جاروا والدعاء بالصلاح لهم
ومعاونتهم عليه وتنبيههم له وتذكيرهم بالله واحكامه وحكمه ومواعظه
لكن برفق وتلطف واعلامهم بما غفلوا عنه او لم يبلغهم من حقوق المسلمين
وتالف قلوب الناس لطاعتهم وعدم اغرائهم بالثناء الكاذب عليهم
وللعلماء بقبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم واجلالهم و
توقيرهم والوفاء بما يجب لهم على الكافة من الحقوق التي لا تخفى على الموفقين
ولعامتهم بارشادهم لمصالحهم في امر آخرتهم ودنياهم واعانتهم عليها بالقول
والفعل وستر عوراتهم وسد خلاتهم ودفع المضار عنهم وجلب المنافع
اليهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بشروطه المقررة في محلها و
توقير كبيرهم ورحمة صغيرهم وتعهدهم بالموعظة الحسنة وترك غشهم وحسدهم
وان يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير ويكره لهم ما يكره لنفسه من الشر والذب
عن اموالهم واعراضهم وحثهم على التخلق بجميع ما مر في تفسير النصيحة
اقتداء بما كان عليه السلف رضه بل منهم من بلغت به النصيحة الى ان اضرت بدنياه
ولم يبال بذلك وكان السلف اذا ارادوا نصيحة احد وعظوه سرا حتى
قال بعضهم من وعظ اخاه سرا فهي نصيحة ومن وعظه على رؤوس الناس
فانما وبخه ومن ثمه قال الفضيل المؤمن يستر وينصح والفاجر يهتك ويعير
ثم هي قد تجب عينا وقد على الكفاية كما يعلم من اقسامها التي ذكرناها
نعم شروط وجوبها بقسميه ان يامن ضررا خوفا له في نفسه او نحو ماله
لا العلم بقبول نصحه لما صح جوابه من وجوب الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر وان علم انه لا يسمع له ومن ثمة يندب السلام ولو على من علم انه
لا يرده انتهى ما في فتح المبين وفي العقايد العضدية ان شرطه ان لا يودي

الظن ص

فيه مخالفة لها

الفتنة وان يظن قبوله انتهى وفي فتاوى قاضيخان من كتب فروعنا
من انه اذا رای الرجل منكرا وهو يعلم انه لو نهاهم قبلوا منه لا يسعه ان يسكت وان
كان يعلم انه لو نهاهم لا يمتنعوا وسعه ان يترك النهي افضل وان علم انهم
يضربونه او يشتمونه وسعه ان يترك انتهى وفي نصاب الاحتساب المتطوع كالرعايا
اذا علم انهم يسمعون كلامه يجب عليه ان يأمرهم وينهاهم والا فلا واما
المنصوب فان علم انهم لا يسمعون لا يجب عليه الامر لانه يقدر على الجبر على
الانقياد بخلاف المتطوع انتهى فالفنا الفاء هذه سببية رسالة
منظومة اي مشتملة على اصول الدين والاصل ما يبتنى عليه غيره والمراد
ههنا الاحكام الشرعية التي تتعلق بالاعتقاد ويسمى علم التوحيد والصفات
وفروعه مما لا بد لكل انسان منه والمراد منه الاحكام الشرعية التي تتعلق
بكيفية العمل ويسمى بعلم الفقه رجاء ان اكون من الناصحين وكتبناها
بالتركية ليعم نفعها وهي الرسالة التي يقال لها بركوي رسالةسي والآن
هذه الرسالة الفاخرة اشتهرت بين الناس اشتهار الشمس في الهاجرة
وبينا في اخرها ما يجب من الوصايا اورد بصيغة الجمع اشعارا بكثرة
انواعها وان اللام كان يرد الى جنس الايصاء كما في جامع الرموز او تستحب
عطف على يجب وما هو المسنون عطف على ما او المستحب عطف على المسنون
في حال الاحتضار متعلق بالمسنون او بما بعده على سبيل التنازع وبما بعده
عطف على حال وما ينفع الموتى من الصدقة وقراءة القران والدعاء
ما بيان لما يجب وما عطف عليه ثبتت بخبر او اثر قال علي القاري في شرح
اصول الحديث واعلم ان الفقهاء يستعملون الاثر في كلام السلف
والخبر في حديث رسول الله عليه السلام وقيل الخبر والحديث عن النبي عليه

السلام والاثر اعم منهما وهو الاظهر انتهى لكن الظاهر من كلام
المص ههنا هو الاول ولقد راينا الرؤية هذه بصرية في هذا الآن
اي في بيان الوصايا رسايل كرسالة ملا خسرو ونحوها كذا نقل
عنه فيها امورا كثيرة لم نجد لها اصلا ولا سندا في كتب معتبرة بل وجدنا بعضها
اي بعض هذه الامور الكثيرة مخالفا لما عليه الائمة المجتهدون رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين فاعرضنا عنها واقتصرنا على ما له سند مما
يوافق اقوال الفقهاء ثم لما رايت الرؤية هذه علمية اكثر الناس
هذا شروع في بيان سبب تاليف الرسالة التي نحن بصدد شرحها
قلوبهم قاسية قال القاضي القساوة عبارة عن الغلظة مع الصلابة
كما في الحجر وقساوة القلب مثل في نبوه عن الاعتبار انتهى فعلى هذا يكون
قوله قلوبهم قاسية استعارة تمثيلية شبهت حال قلوبهم ونبوها
عن الاعتبار والاتعاظ وعدم التاثر من الآيات والدلايل الموجبة لقبول
الحق بحال الحجارة اي القسوة والصلابة والامتناع من التاثر من
مؤثر خارجي فهي كالحجارة في القساوة او اشد قسوة منها والمعنى انها
في القساوة مثل الحجارة او ازيد عليها او انها مثلها او مثل ما هو اشد منها
قسوة كالحديد فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه الفاء اما للتفريع
مشابهتها بها على ما ذكر من القساوة تفريع التشبيه على بيان وجه
الشبه كما في قولك احمر خده كالورد واما للتعليل كما في قولك اعبد ربك
فالعبادة حق له وانما لم يقل اقسى مع انه اشد من المبالغة في الدلالة
على اشتداد القسوتين واشتمال المفضل كذا في التفاسير ولا يخفى
ان ما ذكر في تفسير الاية التي في سورة البقرة من ان او للتخيير او للترديد

وقوله مثل الحجارة على ان يكون الكاف اسما بمعنى المثل
ويكون كالحجارة مجرورا بالاضافة اليها ويكون اشد مرفوعا
بالعطف على محل الكاف وقوله او قيل اشد منها قسوة على
ان يكون اشد مجرورا بالعطف على محل الكاف الاسمية
باعتبار حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه و
تفصيله في حواشي البيضاوي منه

وفيه اشارة الى ان المفضل عليه محذوف في الدلالة
عليه وقوله منصوب على التمييز كذا في حواشي
البيضاوي منه

بمعنى ان من عرف حالها شبهها بالحجارة او باقسى منها او من عرفها شبهها
بالحجارة او قال هي اقسى من الحجارة على ما ذكر في تفسير القاضي وابي السعود دفع
لما يتوهم من ان يقال ان كلمة او للشك غالبا والشك لا يتصور ممن هو علام
الغيوب الذي احاط بكل شيء علما فما وجه استعمال كلمة او ههنا ووجه
الدفع ان الشك ليس معنى اصليا لكلمة او فانها لاحد الشيئين ولا يلزم ان يكون
استعمالها لاحدهما مبنيا على شك المتكلم في تعيين احدهما بل قد يكون من
استعمالها لاحد الامرين ابهام الامر على السامعين وتشكيكهم فيه مع انتفاء
الشك من المتكلم وقد يكون المقصود تخيير المخاطب فيهما ببيان انه مصيب
في اتيان كل واحد من الامرين وليس له ان ياتي بهما جميعا في التخيير وقد يكون
المقصود اباحة كل واحدة منهما له فلا ان ياتي بكل واحد منهما منفردا عن الاخر
وان ياتي بهما جميعا كقولك جالس الحسن او ابن سيرين وغير ذلك من الاحتمالات
واما في المعنى الاقتباسي المقصود ههنا فلا حاجة الى حمل او على التخيير او الترديد
وهو ظاهر وذكر الكوفيون ان الكلمة او معنيين آخرين احدهما كونها بمعنى
الواو وثانيهما بمعنى بل واختاره الواحدي في الوسيط بل ران على قلوبهم
ما كانوا يكسبون الظاهر انه عطف على قوله قلوبهم قاسية فيكون اضرابا
عن القساوة التي هي فساد القلب الذي هو ملاك امير البدن كله اذا اصلح صلح
كله واذا فسد كله اي ما هو اشد منها من رسوخ ملكتها فيه وكلمة
ما يجوز ان تكون مصدرية وان تكون موصولة وراجعها محذوف ومحلها
على التقديرين الرفع على الفاعلية اي غلب على قلوبهم كسبهم او الذي
كانوا يكسبونه قال القاضي في تفسير الاية التي من سورة التطفيف بان
غلب عليهم حب المعاصي بالانهماك فيه حتى صار ذلك صداء على قلوبهم فعمي

فعمي عليهم معرفة الحق والباطل فان كثرة الافعال سبب لحصول الملكات
كما قال عليه السلام ان العبد اذا اذنب ذنبا حصل في قلبه نكتة سوداء
حتى يسود قلبه والرين الصداء انتهى وفي حاشية عصام الدين ران
على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى او رسخ في قلوبهم او
ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخيرين على في موضع الباء او في ولا ضير
في وقوع بعض الحروف موضع بعض والصداء كالوسخ وزنا ومعنى انتهى وعن
ابي هريرة رضه عن النبي عليه السلام ان العبد اذا اخطا خطيئة نكت في قلبه
نكتة فاذا نزع واستغفر فصقل قلبه وهو الران الذي قال الله تع بل ران
على قلوبهم ما كانوا يكسبون اخرجه الترمذي وقال الحديث حسن صحيح كذا
نقل عنه ثم ان رواية الحديث المذكور في بعض التفاسير مخالفة لما نقل عن المص
وما ذكر في تفسير القاضي وابي السعود قال الكواشي قال صلى الله عليه وسلم ان المؤمن
اذا اذنب كانت نكتة سوداء في قلبه فان تاب ونزع واستغفر صقل قلبه واذا زادت
حتى تعلو قلبه فذلكم الران انتهى وفي الكواشي فالران والرين ما كشف
العطاء والغين ما لطف قال ابو سليمان الران والقسوة هما زماما الغفلة
ودواهما ادمان الصيام فان وجد بعد ذلك قسوة فليترك الادام انتهى
وقد قال الله تع فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله اولئك في ضلال مبين
وفي تفسير القاضي والضلال العدول عن الصراط السوي عمدا او خطأ وله
عرض عريض والتفاوت ما بين ادناه واقصاه كثير انتهى ومثل صدر
الدين ادناه بقوله كارتكاب المكروه وترك المستحب واقصاه
بقوله الذي هو الشرك بالله العياذ بالله تع انتهى وهذا تاييد وتحقيق
لما قبله على طريق المبالغة ونقل عنه يعني اذا ذكر كلام الله تع وكلام

وهو قوله تع بل ران على قلوبهم

الرسول اشتد قساوة قلوبهم بسبب سماعهم ولم يكن شفاء لما في
الصدور لان نفوسهم خبيثة الجوهر وكدورة العنصر بعيدة عن
قبول الحق انتهى وهذا المذكور بعض الاية من سورة الزمر ولا باس
ان اذكرها بتمامها مع تفسيرها المناسب لهذا المقام قوله عز وجل افمن
شرح الله صدره للاسلام حتى تمكن فيه بيسير عبر به عمن خلق نفسه
شديدة الاستعداد لقبوله غير متنابية عنه من حيث ان الصدر
محل القلب المنبع للروح المتعلق بالنفس القابلة للاسلام فهو على نور
من ربه يعني المعرفة والاهتداء الى الحق وعنه عليه السلام اذا دخل
النور القلب انشرح وانفتح فقيل فما علامة ذلك قال الانابة الى
دار الخلود والتجافي عن دار الغرور والتاهب للموت قبل نزوله وخبر من
محذوف دل عليه فويل الاية والاية نزلت في حمزة وعلي وابي لهب وولده
كل ذلك في تفسير القاضي وقيل في عمار بن ياسر رضه وابي جهل وذويه
وذلك في تفسير ابي السعود ورايت عطف على رايت السابق والمراد
به الرؤية العلمية ايضا علاجها اي علاج القساوة الممكن العلاج لما
نقل عنه علاجها ولما في الاية اصغاء اي استماع اقوال العلماء الفقهاء الايات صه
الربانية قيل الرباني سرياني وقيل منسوب الى الربان وقيل الى الرب
الذي هو انشاء الشيء حالا فحالا الى حد التمام وفي المعالم ان الفقيه وقيل
العالم الراسخ في العلم والدين كذا في جامع الرموز والاخبار النبوية المصطفوية
بل للترقي استماع الايات الاية لغة العلامة وشرعا ما تبين اوله واخره توقيفا
من طايفة من كلام الله تع بلا اسم كذا في جامع الرموز القرانية الفرقانية والفرقان
كالقران يطلق على الكتاب المنزل على النبي عم اي الفرقة بين الحق والباطل بتقريره
بتقريره

[illegible] عن الايات [illegible]

[illegible]

بتقريره او المحق والمبطل باعجازه او لكونه مفرقا ومفصلا بالايات
والسور او لكون اجزائه مفروقا ومفصولا بعضها عن بعض في الانزال
كذا في حواشي تفسير القاضي قال الله تع بلا واو في اكثر النسخ التي قد
رائيناها والجملة مستانفة مبينة لكون الايات القرانية علاجا
لما في قلوب من ينفعهم الهدى يا ايها الناس قد جاءتكم موعظة من
ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين اي قد جاءكم
كتاب جامع للحكمة العلمية الكاشفة عن محاسن الاعمال ومقابحها
المرغبة في المحاسن والزواجر عن المقابح والحكمة النظرية التي هي
شفاء لما في الصدور من الشكوك وسوء الاعتقاد وهدى الى الحق
واليقين ورحمة للمؤمنين من حيث انزل عليهم فنجوا بها عن ظلمات
الضلال الى نور الايمان وتبدلت مقاعدهم من طبقات النيران بمقاعد
من درجات الجنان والتنكير للتعظيم كذا ذكره القاضي الاية من سورة يونس عم
واما فايدة الانذار للذين لا ينفعهم الهدى ولا يغني عنهم الايات بعد العلم
بانها يفيد لقوله تع سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم لا يؤمنون فالزام
الحجة وحيازة الرسول عليه السلام فضل الابلاغ كذا ذكره القاضي وابو السعود
ويشعر به اخر الاية بعيد هذا الله نزل احسن الحديث هو القران الكريم
روي ان اصحاب الرسول عليه السلام ملوا ملة فقالوا له عليه السلام حدثنا
حديثا فنزلت والمعنى ان فيه مندوحة عن ساير الاحاديث وفي ايقاع اسم
الجليل مبتداء وبناء نزل عليه من تفخيم احسن الحديث ورفع محله والاستشهاد
على حسنه وتاكيد اسناده اليه تع وانه من عنده لا يمكن صدوره عن غيره والتنبيه
على انه وحي معجز ما لا يخفى كتابا بدل من احسن الحديث او حال منه سواء اكتسب

من المضاف اليه تعريفا ولا فان مساغ مجى الحال من النكرة المضافة اتفاقي
ووقوعه حالا مع كونه اسما لا صفة اما لاتصافه بقوله تع متشابها او لكونه
في قوة مكتوبا ومعنى كونها متشابها تشابه معانيه في الصحة والاحكام
والابتناء على الحق والصدق واستتباع منافع الخلق في المعاد و
المعاش وتناسب الفاظه في الفصاحة وتجاوب نظمه في الاعجاز
مثاني صفة اخرى لكتابا او حال اخرى وهو جمع مثنى بمعنى مردد ومكرر
لما ثني من قصصه وانبائه واحكامه واوامره ونواهيه ووعده ووعيده و
مواعظه وقيل لانه يثنى في التلاوة وقيل هو جمع مثنى مفعل من التثنية
بمعنى التكرير والاعادة كما في قوله تع فارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة و
وقوعه صفة لكتابا باعتبار تفاصيله كما يقال القران سور وايات ويجوز
ان ينتصب على التمييز من متشابها كما يقال رايت رجلا حسنا شمائلا اي شمائله
والمعنى متشابهة مثانيه تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم قيل صفة
لكتابا او حال منه لتخصيصه بالصفة والاظهر استيناف مسوق لبيان اثاره
الظاهرة في سامعيه بعد بيان اوصافه في نفسه لتقرير كونه احسن الحديث
والاقشعرار التقبض يقال اقشعر الجلد اي تقبض تقبضا شديدا وتركيبه
من القشع وهو الاديم اليابس قد ضم اليه الراء ليكون رباعيا دالا على معنى
زايد يقال اقشعر جلده وقف شعره اذا عرض له خوف شديد من منكر هايل
دهمه بغتة والمراد اما بيان افراط خشيتهم بطريق التمثيل والتصوير
او بيان حصول تلك الحالة وعروضها لهم بطريق التحقيق والمعنى انهم اذا
سمعوا بالقران وقوارع وعيده اصابتهم هيبة وخشية تقشعر منها
جلودهم واذا ذكروا رحمة الله تع تبدلت خشيتهم رجاء ورهبتهم رغبة وذلك

اي عظيم

ذلك قوله تع ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله اي ساكنة مطمئنة
الى ذكر رحمة الله وانما لم يصرح بها ايذانا بانها اول ما يخطر بالبال عند ذكره
تع ذلك اي الكتاب الذي شرح احواله هدى الله يهدي به من يشاء اي
يهديه لصرف مقدوره الى الاهتداء بتأمله في ما في تضاعيفه من شواهد
الحقيقة ودلايل كونه من عند الله تع ومن يضلل الله اي يخلق
فيه الضلالة لصرف مقدوره الى مبادئها واعراضه عما يرشده الى الحق بالكلية
وعدم تأثره بوعيده ووعده اصلا او ومن يخذله فما له من هاد يخلصه
من ورطة الضلال وقيل ذلك الذي ذكر من الخشية والرجاء اثر هداه
يهدي بذلك الاثر من يشاء من عباده ومن يضلل اي ومن لم يؤثر فيه لطفه
لقسوة قلبه واصراره على فجوره فما له من هاد من مؤثر شيء قط وكل ذلك
في تفسير ابي السعود وقال ابو سعيد اذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تع حرم
الله على النار قال قتادة هذا نعت اولياء الله تع نعتهم الله بان تقشعر
جلودهم وتطمئن قلوبهم بذكر الله ولم ينعتهم الله بذهاب عقولهم و
الغشيان عليهم انما ذلك في اهل البدع وهو من الشيطان وقال قلت لجدة
اسماء بنت ابي بكر كيف كان اصحاب رسول الله عليه السلام يفعلون اذا
قرئ عليهم القران قالت كانوا كما نعتهم الله تع تدمع اعينهم وتقشعر
جلودهم قال فقلت لها ان ناسا اذا قرئ عليهم خر احدهم مغشيا عليه
فقالت اعوذ بالله من الشيطان عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ان ابن عمر رض
مر برجل من اهل العراق ساقط فقال ما بال هذا فقالوا انه اذا
قرئ عليه القران او سمع ذكر الله تع سقط قال ابن عمر رض انا لنخشى الله
وما نسقط وقال ابن عمر ان الشيطان في جوف احدهم ما كان هذا

وتفصيله في الخلال ان الابعاد انفع العبد
على ما يرضاه منه في الفقه الاكبر سعد

صنيع اصحاب رسول الله عليه السلام كذا ذكره صاحب معالم التنزيل الآية
من سورة الزمر وقد ورد الى اشارة يعنى لا يساعدنى الامو فقه
ولا يوافقنى الامساعدته قيل سمع من المص رح ان المراد منه عطاء الله
جلبى وهو خواجه سلطان سليم خان المرحوم انتهى ويؤيده ما نقل من
ذيل الشقايق وحصل بينه وبين المولى عطاء الله محبة اكيدة ومودة
اكيدة فاقبل بحسن الالتفات عليه بمدرسة فى قصبة بركه وفوض تدريسها
اليه وعين له كل يوم ستين درهما فكان رحمة الله عليه يدرس تارة ويعظ
اخرى بما هو اليق واحرى انتهى اذا انا مستغرق فى نعمائه وفيه اشعار بتشبيه
المص نفسه بغريق البحر وفى القاموس والنعمة بالكسر المسرة كالنعمى بالضم و
النعماء بالفتح ممدودة والاسم النعمة انتهى ومتقلد وهذه الكلمة ماخوذة
من تقلدت السيف جعلته فى غلافه وفى الجملة اشعار بتشبيه المص نفسه
بالسيف فى حدة الطبع وقطع المشكلات وهذه التركيبة جايزة لتعبير
تصنيفه بالائه وفى الكشاف وواحد الآلاء الى نحوانى وانا وضلع واضلاع
وعناب وعنب انتهى وفى حواشيه قال الزجاج آلاء الله نعم واحدها الى
انتهى جزاه الله على احساننا عنا اى عن قبلنا خيرا وصانه عما يشينه
سرا وجهرا والجملة دعائية واعلم ان اضافة الى المشير تكون بعد تحلية
كسبه والا فمطلق النعمة من الله تع قال الله تع وما بكم من نعمة فمن
الله سبحانه تحقيقا ان شاء الله تع ان الكتب مفعول اشارة رسالة فى
هذا الشان اى فى كون اصغائها فيها علاجا لقساوة القلوب باذن الله
تع كتبت هذه الرسالة جواب لما اى اردت كتابتها كقوله تع اذا قمتم الى
الصلوة فتكون الفاء فى قوله الآتى للتعقيب ويحتمل ان يكون كتبت على ظاهره فح

فح الفاء للتفصيل وعلى التقديرين المتبادر من السياق ان يكون
وضع الديباجة بعد التصنيف لتكون صيقلا للصدور وهذا مع ما عطف
عليه علة غائية للتاليف وجلاء للقلوب وبهذا الاعتبار كان اسمها
مطابقا على مسماها فانه رحمة الله عليه صرح باسم جلاء القلوب لتلك
الرسالة فى بعض تصانيفه وذخرة لنا يوم الدين اى الجزاء يوم لا ينفع
مال ولا بنون بدل او بيان ليوم بطريق الاقتباس تاكيدا وتمهيدا لما يعقبه
من الاستثناء من اكرم الافاعيل اى يوم لا ينفع مال وان كان مصروفا
فى الدنيا الى وجوه البر والخيرات ولا بنون وان كانوا اصلحاء مستاهلين
للشفاعة الا من اتى الله بقلب سليم عن مرض الكفر والنفاق ضرورة اشتراط
نفع كل منهما بالايمان وقيل هو استثناء من فاعل ينفع بتقدير المضاف اى
لا ينفعان الا مال من وبنو من اتى الله بقلب سليم حيث انفق ماله فى
سبيل الله وارشد بنيه الى الحق وحثهم على الخير وقصد بهم ان يكونوا عباد الله
مطيعين شفعائه يوم القيمة وقيل المضاف المحذوف ليس من جنس المستثنى منه
بل يضرب من الاعتبار اى الا حال من اتى الله وقيل والمضاف ما دل عليه المال
والبنون من الغنى وهو المستثنى منه كانه قيل يوم لا ينفع غنى الا غنى من
اتى الله الآية لان غنى المرء فى دينه سلامة قلبه وقيل الاستثناء منقطع والمعنى
ولكن سلامة قلبه تنفعه كل ذلك زبدة ما ذكره القاضى وابو السعود الآية
من سورة الشعراء ووسيلة الى رضاء رب العالمين واحسانه وفى اختياره
من بين الاسماء ايماء الى انه محتاج الى تربية ربه احتياج الاطفال فى جميع
الاحوال لعلنا برحمته اى باحسانه وفضله مفلحون ففيه اشارة الى ان فلاحنا
باختياره تع واحسانه لا على طريق الوجوب عليه وايجابه اياه وتصديره

بالجملة بكلمة الترجي لا ينافي الحصر المستفاد من تقديم المفعول واردت عطف
علي كتبت ان ارسل نسخة منها الى ذلك المولى المشير مكافاة لبعض نعمه هذا
مع ما عطف عليه علة غائية لتلك الارادة والطافه اللطف الرفق
والاحسان لغة واما اصطلاحا عندنا خلق القدرة على الطاعة وعند
المعتزلة الامر المقرب الى الطاعة كذا في حواشي لصدر الدين زاده والمراد
ههنا المعنى اللغوي ومجازة لشئ قليل من معروفه واحسانه عطف
تفسيري للتقرير والتاكيد وامتثالا بقوله عليه السلام من أتى اليه على صيغة
المجهول معروف قايم مقام فاعله فليكافئ به اي بالمعروف ومن لم
يستطع المكافاة فليذكره اي بالخير فان من ذكره فقد شكره ان اشكر
الناس لله تع اشكرهم للناس لا يشكر الله من لا يشكر الناس رواه
احمد رحمه الله يعني احمد بن حنبل احد الفقهاء المجتهدين والائمة المتبوعين روى
عن امم وعنه امم كالبخاري ومسلم وابي داود وابنه ومات في الربيع
الاول سنة احدى واربعين ومائتين كذا في فتح المبين لابد ههنا من توضيح
المقام حتى يندفع به الاوهام فنقول على ما ذكر في فتح المبين ان كل ما يصل
الى الخلق من النفع ودفع الضرر منه تع كما قال تع وما بكم من نعمة فمن الله
اي اما ظاهرا او باطنا كالخلق واما باطنا كالواصلة من غيره ظاهر
فانه لخالق لها ولداعية الانعام في قلبه بها لكن لما جرت على يديه استحق
نوع شكرها واما حقيقة الشكر فهي له تع فقط لانه المنعم بالحقيقة
فذكرت اولا انتصاب هذا وما عطف عليه على الظرفية واما التنوين
فيه مع انه افعل التفضيل بدليل الاولى والاوايل كالفضلى والافاضل فلانه
ههنا ظرف بمعنى قبل وهو منصرف لا وصفية له اصلا هذا معنى ما قال

قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول
واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا ومعناه في الاول
اول من هذا العام وفي الثاني من قبل هذا العام كذا في التلويح ما يزهد
عن الدنيا ويرغب في الاخرة وثانيا نصايح جمع النصيحة قد سبق
معناها في صدر الكتاب ومواعظ على سبيل العموم جمع موعظة وفي
القاموس وعظه وعظا وعظة وموعظة ذكره بما يلين قلبه من
الثواب والعقاب فاتعظ انتهى وثالثا ما له نوع اختصاص بذلك
المولى المشير ورابعا ما يتعلق بذكر الموت وخامسا ما يكره اي ما يجب
من الوصايا او يستحب وسادسا ما يسن في حال الاحتضار وما بعده
وقد سبق ما يتعلق به من المعنى اللغوي وسابعا ما ينفع المولى
مما ورد فيه خبر واثر وقد سبق ايضا بعض من معانيها وختمتها
اي الرسالة فكانت اجزاؤها المذكورات السبعة والخاتمة و
الجملة عطف على جملة ذكرت بذكر سعة رحمة الله تع وسبقها وغلبتها
عطف تفسيري وقد مر وجهه على غضبه تع الغضب ثوران النفس
اي هيجان الدم وغليانه لارادة الانتقام واذا اسند الى الله
تع اريد المنتهى والغاية وهو الانتقام كذا في حواشي القاضي للعصام
تفاؤلا حال من فاعل ختمتها بحسن الخاتمة وخير العاقبة رزقنيهما
الله تع واياكم اي جعل الله تع حسن الخاتمة وخير العاقبة اياي و
اياكم رزقا انه هو البر اي المحسن الرحيم اي كثير الرحمة الذي اذا
عبد اثاب واذا سئل اجاب كذا في تفسير ابي السعود وهذا بعض الاية من
سورة الطور والجواد ومعنى الجود افادة ما ينبغي لا العوض ولا الغرض

كذا في حواشي القاضي الكريم اي ذو الجود كذا في المواقف وقال القاضي
في تفسير وربك الاكرم الزايد في الكرم على كل كريم فانه منعم بلا عوض و
يحلم من غير تخوف بل هو الكريم وحده على الحقيقة انتهى وهذه الاسماء
الاربعة ثلثة منها واردة في القران واما الجواد فاطلاقه على الله
تع وارد فيما اهداه خضر عليه السلام كما سيجي في بيان المسبعات عشر
وذكر في شرح المواقف تسمية الله تع بالاسماء توقيفية اي يتوقف
اطلاقها على الاذن والذي ورد به التوقيف في المشهور تسعة وتسعون
اسما وقد ورد في الصحيحين ان لله تع تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدة
من احصيها دخل الجنة وليس فيه تعيين تلك الاسماء لكن الترمذي والبيهقي
عينا ها كما في الكتاب اي المواقف وانما قلنا في المشهور اذ قد ورد التوقيف
لغيرها اما في القران كالمولى والنصير والغالب والقاهر والقريب والرب و
الناصر والاعلى والاكرم واحسن الخالقين وارحم الراحمين وذي الطول
وذي القوة وذي المعارج الى غير ذلك واما في الحديث فالحنان والمنان
وقد وقع في رواية ابن ماجه اسماء ليست في رواية المشهورة كالتام
والقديم والوتر والشديد والكافي وغيرها وفي المفاتيح شرح المصابيح
وقد جاء في بعض الروايات عن ابي هريرة رضه اسماء من اسماء الله تع غير
ما ذكر وهو الباري الدائم الجميل الصادق المحيط المبين الفاطر العلام
المليك ذو الفضل انتهى وفي حواشي صدر الدين زاده واطلاق الصانع
عليه تع ورد في كلام النبي صم على ما اخرجه الحاكم في المستدرك عن حذيفة انه
عليه السلام قال ان الله صانع كل صانع وصنعته واخرج الطبراني ايضا
حديثا اخر اتقوا الله فان الله فاتح لكم وصانع انتهى وفي المبر لابن

قوله تع

الحنان هو كثير الحنن وهو الرحمة
والشفقة كذا في المفاتيح منه

البارى معنى المبدى
منه

لابن كمال باشا يجوز اطلاق اسم الشي على الله تع انتهى وكذا في لوامع التبيان
قال ابو عبد الله الزبيري رح طلبت اسماء الله تع المذكورة في القران فوجدتها
مائة وثلثة عشر ولكن بعضها مكرر مثل الغافر والغفور والغفار والعليم
والعالم والقادر والقدير فلما حذفت منه المكرر بقيت تسعة وتسعون
اسما كما في الحديث كذا في شرح ابن ملك فان قيل اهل العجم يسمون الله تع بقولهم
خدا والترك تكري واجمعت الامة على انه لا يمتنعون من هذه الالفاظ
مع ان التوقيف لم يرد بها قلنا مقتضى الدليل ان لا يجوز ذلك الا ان الاجماع
دل على جوازه فبقي ما عداه على الاصل كذا ذكر في لوامع البيان واما اطلاق
واجب الوجود وامثاله فانه بطريق التوصيف لا التسمية ولا يصح اطلاق
العارف عليه ولا العاقل ولا الطبيب وامثالها لكونه موهما للنقص الذي
يجب تنزيه الله تع بقي بعد ههنا كلام لا يسعه المقام فارجع الى علم الكلام
الاول من السبعة المذكورة ما يزهد عن الدنيا ويرغب في الاخرة ويحتمل
ان يكون مبتدا خبره ايات الخ مثل هذا حلو حامض وعلى الاحتمال الاول قوله
ايات اما موقوف لعدم العامل او خبر مبتدا محذوف وعلى كل من الاحتمالات
في ايات سوى الاحتمال الثاني يكون قوله ام حسبتم الى اخره بدل منها
او خبر محذوف او غيرهما من وجوه الاعراب ام حسبتم قال عطا عن ابن
عباس رضه لما دخل النبي صم المدينة اشتد الضرر عليهم لانهم خرجوا بلا مال
وتركوا ديارهم واموالهم بايدي المشركين واظهرت اليهود العداوة لرسول
الله صم فانزل الله تع تطييبا لقلوبهم الاية ان تدخل الجنة ولما ياتكم
اي ولم ياتكم وما صلة مثل الذين اي شبه الذين خلوا اي مضوا
من قبلكم من النبيين والمؤمنين وفي الكلام حذف تقديره مثل محنة

الذين او مثل مصيبة الذين من قبلكم ثم ذكر ما اصابهم فقال مستهم
البأساء قال عطاء يريد الفقر الشديد والضراء المرض والجوع وزلزلوا
اى حركوا بانواع البلايا والضرايا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه
متى نصر الله اى بلغ منهم الجهد الى ان استبطؤا النصر فقال الله تعالى
الا ان نصر الله قريب اى انا ناصر اوليائى لا محالة ونصرى قريب منهم
وقرئ حتى يقول الرسول رفعا الكل فى معالم التنزيل وفيه اشارة الى
ان الوصول الى الله تع والفوز بالكرامة عنده برفض الهوى واللذات و
مكابدة الشدائد والرياضات كما قال النبى عم حفت الجنة بالمكاره وحفت
النار بالشهوات كذا ذكره القاضى الاية من سورة البقرة وذكر فى الكواشى فى
سبب نزولها ثلث روايات احديها تلك المذكورة وثانيها انها نزلت
فى غزوة الخندق حين اصاب المسلمين ما اصابهم من شدة الجهد والبرد
وضيق العيش وثالثها انها نزلت فى حرب احد انتهى واتقوا يوما
انتصب يوما على المفعول به لا على الظرف كذا فى معالم التنزيل يوم القيمة
وتنكيره للتفخيم والتهويل ترجعون فيه الى الله على البناء للمفعول من
ارجع وقرئ على البناء للفاعل من الرجوع وقرئ بالياء على طريقة الالتفات
ثم توفى كل نفس من النفوس والتعميم للمبالغة فى تهويل اليوم اى تعطى كل
ما كسبت اى جزاء ما عملت من خير او شر وهم لا يظلمون حال من كل
نفس يفيد ان المعاقبين وان كانت عقوباتهم مؤبدة غير مظلومين فى ذلك
لما انه من قبل انفسهم كذا فى تفسير ابى السعود الظاهر ان فى قوله والتعميم الخ
اشارة الى دفع ما يرد من عموم هذه الاية على ما ارتضاه فى تفسير قوله تع
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الاية وهو قوله فمن الاول مخصوصة بالسعداء و

ومن الثانية بالاشقياء وايماء الى الرد للقاضى حيث قال وما قيل
من ان حسنات الكافر يؤثر فى نقص العقاب يرده قوله تع وقدمنا الى
ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا انتهى اجاب الشيخ زاده والمحشى
الخلخالى عن قوله يرده قوله تع وقدمنا الاية بان حبطه وجعله هباء بلا اثر
يجوز ان يكون باعتبار الثواب دون تخفيف العذاب انتهى لكن يؤيد ما
ذكره السعدى فقد ورد ان حاتما يخفف الله تع عنه لكرمه وورد مثله فى
ابى طالب وغيره انتهى وهذه الاية الواحدة من سورة البقرة فى تفسير
القاضى وابن عباس رضه آخر اية نزل بها جبرئيل عليه السلام وقال ضعها
فى رأس المائتين والثمانين من البقرة وعاش رسول الله عليه السلام بعدها
احدا وعشرين يوما وقيل احدا وثمانين وقيل سبعة ايام وقيل ثلث ساعات
انتهى يوم تجد كل نفس اى من النفوس المكلفة ما عملت من خير محضرا
عندها بامر الله تع وفيه من التهويل ما ليس فى حاضر وما عملت من سوء
عطف على ما عملت والاحضار معتبر فيه ايضا الا انه خص بالذكر فى الخير
للاشعار بكون الخير مرادا بالذات وكون احضار الشر من مقتضيات الحكمة
التشريعية تود عامل فى الظرف والمعنى تود وتمنى يوم تجد صحائف اعمالها
من الخير والشر او جزائها محضرا لو ان بينها وبينه اى بين ذلك
اليوم امدا بعيدا لغاية هوله وفى اسناد الودادة الى كل نفس سواء كان
لها عمل سيئ او لا بل كانت متمحضة فى الخير من الدلالة على كمال فظاعة
ذلك اليوم ما لا يخفى اللهم انا نعوذ بك من ذلك ويحذركم الله نفسه
اى ذاته المقدسة فان جواز اطلاق لفظ النفس مرادا به الذات عليه تعالى
بلا مشاكلة مما لا كلام فيه عند المتقدمين وقد حقق بعض محققى المتأخرين

بعدم الجواز وان اريد به الذات الامثالكلة كذا في تفسير ابي السعود
والله رؤف بالعباد اشارة الى انه تع انما نهاهم وحذرهم رأفة بهم
ومراعاة لصلاحهم او انه تع لذو مغفرة وذو عقاب اليم فترجى رحمته ويخشى
عذابه كذا في القاضي كما في قوله يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم
كذا في تفسير ابي السعود هذه الاية من سورة آل عمران كل نفس ذائقة الموت
وعد ووعيد للمصدق والمكذب وفي رواية الكلبي لما نزل قوله تع كل من
عليها فان قالت الملائكة هلك اهل الارض فلما نزل قوله تع كل نفس
ذائقة الموت ايقنت الملائكة انها هالكة معهم كذا في تفسير الليث
وانما توفون اجوركم تعطون جزاء اعمالكم خيرا كان او شرا تاما وافيا
يوم القيمة يوم قيامكم عن القبور ولفظ التوفية يشعر بانه قد يكون
قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله عليه السلام القبر روضة من رياض
الجنة او حفرة من حفر النيران فمن زحزح عن النار بعد عنها والزحزحة
تكرير الزح وهو الجذب بعجلة وادخل الجنة فقد فاز بالنجاة ونيل
المراد والفوز الظفر بالبغية كما في تفسير القاضي والكواشي وابي السعود
وذكر العصام عند قوله تع ان للمتقين مفازا الفوز النجاة من النار
ويعدى بمن والظفر يعدى بالباء والهلاك وقوله تع حدائق واعنابا
نعم البدل انتهى وعن النبي عليه السلام من احب ان يزحزح عن النار و
يدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر ويأتي الى الناس
ما يحب ان يؤتى اليه كما في تفسير القاضي فان قيل التبعيد عن النار يستلزم
لدخول الجنة فما فائدة التصريح بذكره مع انه يوهم عدم الاستلزام قلنا
يمكن التبعيد عن النار بان يكون البعيد من اصحاب الاعراف كذا ذكره

الكازروني وما الحيوة الدنيا اي لذاتها وزخارفها الا متاع الغرور
شبهها بالمتاع الذي يدلس به على المستام ويغر حتى يشتريه وهذا لمن
آثرها على الاخرة فاما من طلب بها الاخرة فهي له متاع بلاغ والغرور مصدر
او جمع غار الاية من سورة آل عمران لا يغرنك تقلب الذين كفروا في البلاد الخطاب
للنبي عليه السلام والمراد امته او تثبيته على ما كان عليه كقوله ولا تطع المكذبين
او لكل احد والنهي في المعنى للمخاطب انما جعل للتقلب تنزيلا للسبب منزلة المسبب
للمبالغة والمعنى لا تنظر الى ما عليه الكفرة من السعة والحظ ولا تغتر بظاهر
ما ترى من تبسطهم في مكاسبهم ومتاجرهم ومزارعهم روي ان بعض
المسلمين كانوا يرون المشركين في الرخاء واللين والعيش فيقولون ان اعداء
الله فيما نرى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد فنزلت متاع قليل
خبر مبتدأ محذوف اي ذلك التقلب متاع قليل لقصور مدته في جنب ما اعد الله للمؤمنين
قال عليه السلام ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر
بم يرجع ثم مأويهم جهنم وبئس المهاد اي ما مهدوا لانفسهم لكن الذين اتقوا
ربهم لهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها نزلا من عند الله وقرئ
بسكون الزاء وهو ما يعد للنازل من طعام وشراب وغيرهما قال ابو الشعر
الظبي وكنا اذا الجبار بالجيش ضافنا جعلنا القنا والمرهفات
له نزلا كذا ذكره ابو السعود وفي الحاشية الكازرونية القاضي الجبار المتسلط
العالي وضافنا بمعنى نزل وصار ضيفا والقنا جمع قناة وهو الرمح و
المرهفات السيوف الصارمة انتهى وانتصابه على الحال من جنات لتخصصها
بالوصف والعامل فيها ما في الظرف من الاستقرار وقيل مصدر
مؤكد كانه قيل رزقا او عطاء من عند الله كذا في تفسير ابي السعود وما عند الله

لكثرته ودوامه خير للابرار مما يتقلب فيه الفجار لقلته وسرعة زواله كما في
تفسير القاضي الايات الثلث من سورة ال عمران قل متاع الدنيا قليل
سريع التقضي والاخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتيلا ولا تنقصون
ادنى شيء من ثوابكم فلا ترغبوا عنه او من آجالكم المقدرة وقرا ابن كثير
وحمزة والكسائي ولا يظلمون لتقدم الغيبة كما في تفسير البيضاوي هذا
بعض من الاية من سورة النساء وما الحيوة الدنيا الا لعب ولهو وهو جواب
لقولهم ان هي الا حيوتنا الدنيا كذا ذكره القاضي واللعب عمل يشغل النفس
ويغيرها عما ينتفع به واللهو صرفها عن الجد الى الهزل والمعنى اما على
حذف المضاف او على جعل الحيوة الدنيا نفس اللعب واللهو مبالغة كما في قوله
الخنساء فانما هي اقبال وادبار اي وما اعمال الدنيا اي الاعمال المتعلقة
بها من حيث هي هي او وما هي من حيث انها محل لكسب تلك الاعمال الا لعب
يشغل الناس ويلهيهم عما فيه من منفعة سريعة الزوال ولذة الاضمحلال
عما يعقبهم منفعة جليلة باقية ولذة حقيقة غير متناهية من الايمان
والعمل الصالح كذا في تفسير ابي السعود وللدار الاخرة اي محل الحيوة الاخرى
كما في ابي السعود خير للذين يتقون لدوامها وخلوص منافعها ولذاتها
وقرا عامر ولدار الاخرة افلا تعقلون اي الامرين خير وقرا ابن عامر
ونافع بالياء والكل في تفسير القاضي والفاء عطف على مقدر اي اتغفلون
او لا تتفكرون فلا تعقلون وقرا يعقلون على الغيبة كذا ذكره
ابو السعود الاية من سورة الانعام ما عندكم من اعراض الدنيا ينفد
ينقضي وما عند الله من خزائن رحمته باق لا ينفد كذا في القاضي
هذا بعض من الاية من سورة النحل ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة

الاخرة اعمى والمعنى من كان في هذه الدنيا اعمى القلب لا يبصر رشده كان
في الاخرة اعمى لا يرى طريق الاخرة النجاة واضل سبيلا في الدنيا لزوال
الاستعداد وفقدان الالة والمهلة كما في تفسير القاضي وذكر في الكواشي
قال النبي عليه السلام ليس الاعمى من ذهب بصره انما الاعمى من بصيرته
قال الجنيد من كان في هذه اعمى عن مشاهدة الفضل فهو في الاخرة
اعمى عن مشاهدة الذات المقدسة انتهى ولاية من بني اسرائيل
المال والبنون زينة الحيوة الدنيا يتزين بها الانسان في دنياه و
تفنى عنه عما قريب والباقيات الصالحات هي اعمال الخيرات التي
تبقى له ثمراتها ابد الاباد ويندرج فيها ما فسر من الصلوة الخمس واعمال
الحج وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر والكلام الطيب خير عند ربك من المال والبنين ثوابا عائدة
وخير املا لان صاحبها ينال بها في الاخرة ما كان يامل في الدنيا كما
في تفسير القاضي فسر الثواب بالعائدة ليبقى اسم التفضيل على حقيقته
فانه لا شركة للمال والمال والبنين في الثواب بالمعنى المتعارف
كذا ذكره السعدي الاية من سورة الكهف قال ابو السعود الاية بيان
لشان ما يفتخرون به من محسنات الحيوة الدنيا كما قال الاخ
الكافر انا اكثر منك مالا واعز نفرا وافراد الزينة مع انها مسندة الى
الاثنين لما انها مصدر في الاصل اطلق على المفعول مبالغة كانها
نفس الزينة وتكرير خير للاشعار باختلاف حيثيتي الخيرية والمبالغة
فيها ولا تعد عيناك اي لا تطل نظرهما بطريق الميل الى ما
متعنا به من زخارف الدنيا ازواجا منهم اي اصنافا من

في تفسير قوله تع المال الاية بيان صح
لشان ما

الكفرة وهو مفعول متعنا قدم عليه الجار والمجرور للاعتناء به او هو
حال من الضمير والمفعول منهم اى الذى متعنا به وهو اصناف
وانواع بعضهم على ان معنى من للتبعيض زهرة الدنيا منصوب
بمحذوف بدل عليه متعنا اى اعطينا او به على تضمين معناه او بالبدلية
من محل به او من ازواجا بتقدير مضاف او بدونه او بالذم وهو
الزينة والبهجة وقرى زهرة بفتح الهاء وهى لغة كالجهرة فى ال
جهرة او جمع زاهر وصف لهم بانهم زاهروا الدنيا لتنعمهم وبهاء
زيهم بخلاف المؤمنون الزهاد لنفتنهم فيه متعلق بمتعنا
جئ به للتنفير عنه ببيان سوء عاقبتهم مآلا اثر اظهار بهجة حالا اى
لنعاملهم معاملة من يبتليهم ويختبرهم او لنعذبهم فى الآخرة
بسببه ورزق ربك اى ما ادخر لك فى الآخرة او ما رزقك فى
الدنيا من النبوة والهدى خير مما منحهم فى ~~الاخرة~~ الدنيا لانه
مع كونه اجل ما يتنافس فيه المتنافسون مامون الغائلة بخلاف
ما منحوه وابقى فانه لا يكاد ينقطع اثره نفعه ابدا اما عليه زهرة
الدنيا كذا فى تفسير القاضى ابى السعود وأمر اهلك بالصلوة امر
عليه السلام بان يأمر اهل بيته او التابعين له من امته بالصلوة
الفت بعدما امر بها بتعاونوا على الاستعانة على خصاصتهم و
لا يهتموا بامر المعيشة ولا يلتفتوا لفت ارباب الثروة واصطبر
عليها اى داوم عليها لا نسألك رزقا اى لا نكلفك ان ترزق
نفسك ولا اهلك نحن نرزقك واياهم ففرغ بالك لامر الآخرة
والعاقبة المحمودة للتقوى اى لذوى التقوى روى انه عليه السلام

اذا

اذا اصاب اهله ضرّ امرهم بالصلوة وتلا هذه الاية كما فى تفسير
القاضى وابى السعود والايتان من سورة طه وفى حواشى القاضى
روى عن رافع مولى رسول الله عليه السلام قال نزل برسول
الله عليه السلام ضيف فبعثنى الى يهودى فقال قل له ان رسول
الله عليه السلام يقول لك بعنى كذا وكذا من الدقيق واسلفنى
الى هلال رجب فاتيته فقلت له ذلك فقال والله لا ابيعه
ولا اسلفه الا برهن فاتيت رسول الله عليه السلام فاخبرته فقال
والله لو باعنى او اسلفنى لقضيته وانى لامين فى السماء
وامين فى الارض اذهب بدرعى الحديد فنزلت هذه الاية قال ابو الدرداء رضى الله عنه ح
الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له ولها يجمع من لا عقل له
وعن الحسن ولولا حمق الناس لخربت الدنيا وعن عيسى بن مريم
عليه السلام لا تتخذوا الدنيا دارا فتتخذكم عبيدا انتهى كل نفس
ذائقة الموت ذائقة مرارة مفارقتها جسدها وهو برهان
على ما انكر من خلودهم ونبلوكم ونعاملكم معاملة الاختبار المختبر
بالشر والخير بالبلايا والنعم فتنة ابتلاء مصدر من غير لفظه
والينا ترجعون فنجازيكم حسب ما يوجد منكم من الصبر والشكر
وفيه ايماء بان المقصود من هذه الحيوة الدنيا الابتلاء والتعريض
للثواب والعقاب وقرئ يرجعون على الالتفات كذا فى تفسير
القاضى وابى السعود وهذه الاية من سورة الانبياء افحسبتم انما
خلقناكم عبثا اى الم تعلموا شيئا فحسبتم انما خلقناكم بغير
حكمة بالغة حتى انكرتم البعث فعبثا حال من نون العظمة

اى عابثين او مفعول له اى انما خلقناكم للعبث وانكم الينا
لا ترجعون عطف على انما فان خلقكم بغير بعث من قبيل العبث
وانما خلقناكم لنعبدكم ونجازيكم على اعمالكم وقرئ ترجعون
بفتح التاء من الرجوع كذا فى تفسير ابى السعود الاية من سورة
المؤمنين واستدل اصحابنا بهذه الاية على حرمة لعب الشطرنج
حيث قالوا واما الشطرنج فان قامر به فهو حرام بالاجماع
لان الله تعالى حرم القمار وان لم يقامر به فكذلك عندنا
خلافا للشافعى فالدليل الذى هو حجتنا عليه انه عبث وهو
حرام بقوله تعالى افحسبتم الاية ذكره اخى فى حواشى شرح
الوقاية تلك الدار الاخرة اشارة تعظيم كانه قال تلك
اللتى سمعت خبرها وبلغك وصفها والدار صفة والخبر
نجعلها للذين لا يريدون علوا فى الارض غلبة وقهرا
ولا فسادا ظلما على الناس كما اراد فرعون وقارون و
العاقبة المحمودة للمتقين ما لا يرضاه الله تعالى كذا فى
تفسير القاضى الاية من سورة القصص سنذكر الخص ما يتعلق
بحال قارون مما حكاه الله تعالى فى هذه السورة واذا فصله
ان شاء الله تعالى وروى عن على رضى الله قال ان الرجل ليعجبه
ان يكون شراك نعله اجود من شراك نعل صاحبه فيدخل
تحتها وعن الفضيل بن عياض انه قراها ثم قال ذهبت
الامانى ههنا كذا فى حواشى القاضى وعن عمر بن عبد العزيز
انه يرددها حتى قبض كذا فى المدارك ومن جاهد نفسه

بالصبر

بالصبر على مضض الطاعة والكف عن الشهوات فانما يجاهد
لنفسه لان منفعته لها ان الله لغنى عن العالمين فلا حاجة
له الى طاعتهم وانما كلف عباده رحمة عليهم ومراعاة لهم
لصلاحهم الاية من سورة العنكبوت يا عبادى الذين امنوا
ان ارضى واسعة فاياى فاعبدون اى اذا لم يتسهل
العبادة ولم يتيسر لكم اظهار دينكم فهاجروا الى حيث
يتمشى ذلك وعنه عليه السلام من فر بدينه من ارض الى
ارض ولو كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيق ابراهيم
ومحمد عليه السلام والفاء جواب شرط محذوف اذ المعنى
ان ارضى واسعة ان لم تخلصوا العبادة فى ارض فاخلصوها فى
غيرها كذا فى تفسير القاضى خص ابراهيم عليه السلام لانه هاجر من كوثى
الى الشام فرارا بدينه حيث قال انى مهاجر الى ربى ومحمد عليه السلام
سيد المرسلين هاجر الى المدينة حين شق عليه رعاية ما امر به فى امر
الدين وامر المؤمنين بالهجرة من الموضع الذى لا يمكنهم فيه عبادة الله تعالى
وكذلك يجب على من كان فى بلدة فيها يعمل المعاصى ولا يمكنه تغيير ذلك
ان يهاجر حيث الى يمكن له ان يعبد الله فيه حق عبادته كذا ذكره الشيخ
زاده وروى انه هاجر من كوثى من سواد الكوفة مع لوط وسارة بنت
عمه الى حران ثم منها الى الشام فنزل فلسطين ونزل لوط بسدوم كذا
ذكره ابو السعود كل نفس ذائقة الموت تناله لا محالة ثم الينا ترجعون
للجزاء ومن هذا عاقبته فينبغى ان يجتهد فى الاستعداد له وقرأ ابو بكر
بالياء كما فى تفسير القاضى الايتان من سورة العنكبوت وما هذه الحيوة

الدنيا اشارة تحقير وازدراء للدنيا وكيف لا وقد قال رسول
الله عليه السلام لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى
الكافر منها شربة ماءٍ الا لهو ولعب اى الا كما يلهى ويلعب به الصبيان
يجتمعون ويبتهجون به ساعة ثم يتفرقون عنه وان الدار الاخرة
لهى الحيوان اى لهى دار الحيوة الحقيقية لامتناع طريان الموت
والفناء او هى فى ذاتها حيوة للمبالغة والحيوان مصدر حيى سمى به
ذو الحيوة واصله حييان فقلبت الياء الثانية واوا والمافى بنا ئه لان
معنى الحركة والاضطراب اللازم للحيوان ولذلك اختير على الحيوة
فى هذا المقام المقتضى للمبالغة لو كانوا يعلمون اى لما اثروا عليها
الدنيا التى اصلها عدم الحيوة ثم ما يحدث فيها من الحيوة عارضة سريعة
الزوال وشيكة الاضمحلال كذا فى تفسير ابى السعود الاية من سورة العنكبوت
والذين جاهدوا فينا فى حقنا فاطلاق المجاهدة ليعم جهاد الاعادى
الظاهرة والباطنة بانواعه لنهدينهم سبلنا سبل السير الينا والوصول
الى جنابنا او لنزيدنهم هداية الى سبيل الخير وتوفيقا لسلوكها كقوله
والذين اهتدوا زادهم هدى وفى الحديث من عمل بما علم ورثه
الله علم ما لم يعلم وان الله لمع المحسنين بالنصرة والاعانة والاتمام
كما فى تفسير القاضى الاية من سورة العنكبوت يا ايها الناس اتقوا ربكم
اكد الامر بالتقوى بقوله واخشوا يوما اى عقاب يوم كذا فى الشيخ
زاده لا يجزى والد عن ولده لا يقضى عنه وقرئ لا يجزئ من اجزاء
اذا اغنى والراجع الى الموصوف محذوف اى لا يجزى فيه ولا مولود
عطف على والد كذا ذكره القاضى فان قلت فيكون الولد جازيا

قوله امتناع اه الى تعليل لكونها حقيقة وفى ايراد الامتناع
بدل العدم مبالغة وان كان المراد الامتناع بالغير
كذا ذكره السعدى منه

قوله وشيكة اى سريعة الاضمحلال كذا فى اللغة
الاختريه منه

وغير

وغير جاز لان قوله تعالى هو جاز نعت لمولود ج قلت لا منع عنه اذ
لم يتحد زمان السلب والايجاب فالاول فى الدنيا والثانى فى الاخرة
كذا ذكره المحشى السعدى ثم قال القاضى او مبتدا خبره هو جاز عن والده
شيئا علله المحشى المذبور بقوله لوجود مسوغ الابتداء بالنكرة وهو
النفى وعليه مشى الزمخشرى انتهى ثم قال ذلك المحشى قوله شيئا يتنازع فيه
لا يجزى وجاز على الاحتمال الثانى والاظهر على الاول نصبه بلا يجزى
فتدبر انتهى ثم قال القاضى تغيير النظم للدلالة على ان المولود اولى
بان لا يجزى وقطع طمع من توقع من المؤمنين ان ينفع اباه الكافر
فى الاخرة قال المحشى السعدى قوله تغيير النظم يعنى على الاحتمال الثانى حيث
غير الفعلية الى الاسمية التى هى اكد وقوله اولى بان لا يجزى اذ ليس له
على الاب ما للاب عليه من المحبة والشفقة وينبغى ان يخص من عمومه
صبيان المسلمين فان الاحاديث الصحيحة ناطقة بشفاعتهم لوالديهم
وعلى احتمال العطف لا حاجة الى التخصيص لان جزاء الولد فى الدنيا يتحقق
فى الكبار فهو وجه الله اعلم وقوله قطع طمع عطف على الدلالة وعلى
المجرور بعلى ولم يتعرض المصنف التفرقة بين الولد والمولود على ما فى
الكشاف اذ لا يساعد عليها نقل اللغة ولا قول الفقهاء انتهى لكن
المحشى الشيخ زاده عده من وجوه تغيير النظم التفرقة بين الولد والمولود
حيث قال فان الولد يطلق على الولد الصلبى وولد الولد بخلاف
المولود فانه لا يطلق الا الولد الصلبى ثم قال الشيخ زاده وقال
بعضهم هذه الاية فى الكفار فاما المؤمنون فينفع الولد لوالده والوالد
لولده فى الاخرة يدفع الاب الى ابنه لفضل عمله وكذلك الولد الى ابيه

لقوله تعالى اباؤكم وابناؤكم لاتدرون ايهم اقرب لكم نفعا قال الله تعالى
الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو الا المتقين وقد روى في الاحاديث
الشفاعة للاخيار ويبعد ان يشفع الاجانب دون الاقارب
والله اعلم ان وعد الله بالثواب والعقاب حق لا يمكن خلفه كذا
ذكره القاضي هذا مبنى على ان يكون قوله تعالى ان وعد الله حق لتحقيق
اليوم المذكور على مضى اخشوا يوما هذا اشارة وهو كائن لا محالة او عن
تعالى بمجيئه ووعد حق ويحتمل ان يكون تحقيقا لعدم ان يجزى احد عن احد
ولما كان الموعود حقا واقعا لا محالة وكان الاغترار بزخارف الدنيا
وزينتها والاغترار بحلم الله تعالى وامهاله صارفا عن التزود لذلك اليوم
فقال الله تعالى فلا تغرنكم الحيوة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور الشيطان
بان يرجيكم التوبة والمغفرة فيجسركم على المعاصي كما في تفسير القاضي الاية
من سورة لقمان قال المحشي السعدي يقال رجاه اى امله او جعله
راجيا انتهى والغرة بالله عبارة عن ان يتمادى الرجل في المعصية
ويتمنى على الله المغفرة والغرور بالضم مصدر وبالفتح صيغة مبالغة
كشكور سمى الشيطان غرورا اذ من شانه وحرفته ان يغر كذا ذكره الشيخ
زاده ولو ان للذين ظلموا ما في الارض جميعا اى لو ان لهم جميع ما
في الدنيا من الاموال والذخائر ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب
يوم القيمة اى يجعلوا الكل ذلك فدية لانفسهم من العذاب الشديد
وهيهات ولات حين مناص وهذا كما ترى وعيد شديد واقناط
كلي من الخلاص وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون اى ظهر لهم من
فنون العقوبات ما لم يكن في حسابهم وهذا غاية من الوعيد لا غاية

هيهات بمعنى بعد كلمة استبعاد ولات حين مناص
اى ليس الحين حين مناص المناص المنجاء فان
اردت تفصيله فارجع الى التفسير القاضي
في سورة ص منه

ورائها ونظيرها في الوعد قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين
كذا في تفسير ابى السعود وقال الفاضل السعدي قوله تعالى وبدا لهم الظاهر
انه حال من فاعل افتدوا اى وقد بدا لهم انتهى الاية من سورة الزمر ولقد
خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه ما يحدث به نفسه وهو ما يخطر
بالبال والوسوسة الصوت الخفي ومنها وسواس الحلي والضمير في به لما ان
جعلت موصولة والباء مثلها في صوت بكذا او للانسان ان جعلت
مصدرية والباء للتعدية كذا في تفسير القاضي قال المحشي السعدي قوله
الباء مثلها اه يعني الباء صلة ويجوز ان يكون للملابسة وقوله والباء
للتعدية فالنفس يجعل الانسان قائما به الوسوسة انتهى وفي بعض الحواشي
قوله تعالى ونعلم ما توسوس حال من فاعل خلقنا على ان تقديره ونحن نعلم
ولا يجوز ان يكون نعلم بنفسه في غير تقدير المبتدا حالا لانه مضارع مثبت
وهو لا يقع حالا الا بالضمير وحده لا بالواو انتهى وذكر في التفسير
الكبير وفي هذا القول اشارة الى انه لا يخفى عليه خافية ونحن اقرب اليه
من حبل الوريد حال من فاعل نعلم فالاية بيان الكمال علمه كذا في الشيخ
زاده اى ونحن اعلم بحاله ممن كان اقرب اليه من حبل الوريد تجوز
بقرب الذات لقرب العلم لانه موجبه وحبل الوريد مثل في القرب قال
والموت ادنى من الوريد الحبل العرق واضافته للبيان والوريدان
عرقان مكتنفان بصفحتي العنق في مقدمها متصلان بالوتين يردان
من الرأس اليه وقيل سمى وريدا لان الروح ترده انتهى ما في تفسير
القاضي قال المحشي الفاضل قوله لانه موجبه يجوز في الجيم الفتح والكسر
فعلى الاول يعود الضمير المنصوب الى قرب العلم والمجرور الى قرب الذات

قوله ما تحدث به نفسه وفي بعض نحو ما تحدث به نفسه الى ان يجعل
ب موصولة وضمير تحدث للانسان وضمير به للموصول
اى عبارة عما يخطر بالبال وكما عدى تحدث الى الضمير
الانسان بنفسه عدى الضمير الذي تحدث به بنفسه بناء على ... واز
جاز ان يعدى اليه بنفسه كما يقال فوظفت ونطقت به ... مسلم

وعلى الثاني ينعكس وقوله الحبل العرق شبّه بواحد من الحبال وقوله اضافة
للبيان وجوّز الزمخشري كونها بمعنى اللام ويجوز ان يكون كاضافة لجين
الماء على ان يكون الحبل على حقيقة وقوله الوتين وهو عرق القلب اذا
انقطع مات صاحبه وقوله يردان من الراس اليه فالوريد بمعنى الوارد
وقوله لان الروح ترده يعني الحيواني والوريد بمعنى المورود اذ
يتلقى المتلقيان مقدّر باذكر او متعلق باقرب اي هو اعلم بحاله
من كل قريب حين يتلقى اي حين يتلقى الحفيظان ما يتلفظ به وفيه
ايذان بانه غني عن استحفاظ الملكين فانه اعلم منهما ومطلع على ما
يخفى عليهما لكنه لحكمة اقتضته وهي ما فيه من تشديد تثبيط العبد عن
المعصية وتاكيد في اعتبار الاعمال وضبطها للجزاء والزام للحجة يوم يقوم
الاشهاد كذا في تفسير القاضي وعن النبي عليه السلام ان مقعد ملكيك
على ثنيتك ولسانك قلمهما وريقك مدادهما وانت تجري فيما لا يعنيك
لا تستحيي من الله ولا منهما كذا في الكشاف الكواشي وابي السعود عن اليمين
وعن الشمال قعيد اي عن اليمين قعيد وعن الشمال قعيد اي مقاعد كالجليس
فحذف الاول لدلالة الثاني عليه كقوله فاني وقيار بها لغريب وقد
يطلق الفعيل للواحد والمتعدد كقوله تعالى والملائكة بعد ذلك
ظهير ما يلفظ من قول ما يرمي به من فيه الا لديه رقيب ملك يرقب
عمله عتيد معد حاضر ولعله يكتب عليه ما فيه ثواب او عقاب وفي الحديث
كاتب الحسنات على يمين الرجل وكاتب السيئات على يسار الرجل و
كاتب الحسنات امين على كاتب السيئات فاذا عمل حسنة كتبها ملك
اليمين عشرا واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال دعه سبع

وفي المدارك التلقي الحفظ
والكتابة
منه

ما نافية ومن زائدة للتاكيد والامر في ايجاب
لديه رقيب مبتدا وخبره مقدم والظرف
متعلق بمحذوف لوقوعه خبرا عتيد نعت
رقيب بمعنى المعد وهو واحد بمعنى التثنية
اي رقيبان عتيدان والحاء في لديه لعدد
الانسان وقيل الى القول ذكره اعراب القران
منه

ساعات

ساعات لعله يسبح او يستغفر كذا ذكره القاضي قال المحشي الكازروني عند
قوله ولعله اه انما اختار ذلك لان كتب ما لا ثواب له ولا عقاب عليه
ليس فيه فائدة ظاهرة لكن اكثر المفسرين على انهما يكتبان كل شيء حتى
انينه في مرضه انتهى الظاهر ان القاضي رجح مختاره بالدليل النقلي
وهو قوله في الحديث ولهذا قال المحشي السعدي الاظهر ما في الحديث لاشتماله
على الدلالة على ظنه من انه لا يكتب عليه اه الا ترى الى تسميتهما بكاتب
الحسنات وكاتب السيئات الا ان يقال انما رواه المص لكونه كالتفسير
للاية حيث دل على تعدد الرقيب والظاهر من الاية وحدته لا للدلالة
على ما ذكر انتهى لكن قال المحشي الشيرانشي عند قوله تعالى وان عليكم لحافظين
كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون الاصح الاشهر ان الكرام الكاتبين للاعمال
ملكان بالليل وملكان بالنهار وفي بعض التفاسير انهم عشرة بالليل
وعشرة بالنهار وذلك قول مرجوح انتهى واختلفوا في الملكين الكاتبين
هل يتبدلان بالليل والنهار فقيل يتبدلان لان للحديث الصحيح يتعاقبون
فيهم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار بناء على انهم الحفظة وهو قول الجمهور
كما نقله قاضي عياض لكن ذكر القرطبي في شرح المسلم ان الاظهر انهم غيرهم
وقيل لا يتغيران عليه ما دام حيا كذا ذكرنا في مطالب المصلي ناقلا عن البحر
الرائق فان قيل قد علم من قوله تعالى اذ يتلقى المتلقيان الاية انهما يحفظان
اعماله فما فائدة قوله تعالى ما يلفظ من قول الاية قلنا يعلم من الاية الثانية
ان الملك يقدر لذلك بخلاف الاولى فانه لا يعلم منها وايضا يعلم صريحا
من الاية ان الملك يضبط كل لفظ له ولا يعلم من الاولى كذا ذكره المحشي
الكازروني في بعض حواشي تفسير القاضي روي عن انس رض انه قال قال رسول

الله عليه السلام ان الله وكل بعبده ملكين يكتبان عليه فاذا مات قالا
يارب قد قبضت عبدك فلانا فالى اين قال الله سمائى مملوة
من ملائكتى يعبدوننى وارضى مملوة من خلقى يطيعوننى اذهبا
الى قبر عبدى فسبحانى وكبرانى وهللانى واكتبا ذلك فى حسنات
عبدى الى يوم القيمة انتهى وجاءت سكرة الموت بالحق بصيغة
الماضى ايذانا بتحققها وغاية اقترانها وسكرة الموت شدته
الذاهبة بالعقل والباء للتعدية والمعنى احضرت سكرة الموت حقيقة
الامر الذى نطقت به كتب الله تعالى ورسله او حقيقة الامر وجلية
الحال من سعادة الميت وشقاوته وقيل الحق الذى لا بد ان يكون
لا محالة من الموت او الجزاء فان الانسان خلق له واما للملابسة اى
ملتبسة بالحق اى بحقيقة الامر كذا فى تفسير ابى السعود واعلم ان ما ذكره
ابو السعود المرحوم من المعانى الثلثة مذكور فى الكشاف لكن القاضى
ذكر منها الاول والثالث وترك الثانى وهو قوله او حقيقة وجلية
الحال او ذكر معنى اخر وهو قوله او الموعود الحق ووجه تركه مذكور
فى حاشية العزيق وهو قوله ولعله اقتصر على الاول لشموله الثانى فافهم
انتهى واما وجه ترك ابى السعود المعنى الذى تفرد به القاضى مع ان دابه
ان يقتفى اثره فغير ظاهر وذكر القاضى وغيره وقرئ من سكرة الحق بالموت
على انها لشدتها اقتضت الزهوق او لاستعقابها له كانها جاءت
به او على ان الباء بمعنى مع وقيل سكرة الحق سكرة الله تعالى واضافتها
اليه للتهويل وقرئ سكرات الموت انتهى وذكره فى مختصر تذكرة القرطبى
وفى الخبر ان ملك الموت تحت العرش تسقط عليه صحايف من يموت

من تحت العرش فاذا انظر الى الانسان وقد فقد رزقه وانقطع اجله
القى عليه سكرة الموت فغشيته كربانه انتهى وفيه ايضا والميت يظن
ان بطنه مليئت شوكا كانما نفسه تخرج من ثقب ابرة فكانما السماء
انطبقت على الارض وهو بينهما واذا وصلت نفسه الى القلب اعتقل
لسانه انتهى وفى البحر الرائق قالوا واذا اظهر منه كلمات توجب الكفر
لا يحكم بكفره ونعامل معاملة موتى المسلمين حملا على انه فى حال زوال
عقله ولهذا اختار بعض المشايخ ان يذهب عقله قبل موته لهذا الخوف
وبعضهم اختار قيامه حال الموت انتهى اللهم اختمنا بالايمان والاسلام
ذلك اى الموت ما كنت منه تحيد تميل وتفر عنه والخطاب للانسان
كذا ذكره القاضى هذا احد الاحتمالات الثلثة التى اوردها الامام
فى التفسير الكبير حيث قال قيل الخطاب مع النبى عليه السلام وهو منكر وقيل
مع الكافر وقيل عام ونفخ فى الصور يعنى نفخة البعث كذا فى تفسير
القاضى وفى بعض حواشيه فى سورة النمل روى عنه عليه السلام سئل
عن الصور فقال هو القرن وان عظم دارته اى فم مثل ما بين السماء
والارض فينفخ نفخة فيفزع الخلق ثم ينفخ نفخة اخرى فيموت اهل
السموات والارض فاذا كانت وقت النفخة الثالثة جمعت الارواح
كلها فى الصور ثم ينفخ الاخرى فتخرج الارواح كلها فى الصور ثم ينفخ الاخرى
فتخرج الارواح كلها منها كالنحل والزنابير وياتى كل روح الى جسده
وتمسك به من قال النفخة ثلثة احدها للفزع وهو قوله ففزع من
فى السموات والارض ونفخة اخرى للموت وهو قوله فصعق من فى السموات
ونفخة ثالثة وهو قوله ونفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون انتهى

الكتبة جالسان على الحقيقة من تفسير الخازن

وذكر ابو السعود في سورة المدثر وقد جاء في الاخبار ان في الصور ثقبا
بعدد الارواح كلها وانها تجمع في تلك الثقب في النفخة الثانية تخرج
عند النفخ من كل ثقب روح الى الجسد الذي نزعت منه فيعود الجسد حيا باذن
الله تعالى انتهى ذلك يوم الوعيد اي وقت ذلك يوم تحقق الوعيد
وانجازه والاشارة الى مصدر نفخ وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد
ما كان احدهما يسوقه والاخر يشهد بعمله او ملك واحد جامع للوصفين
وقيل السائق كاتب السيئات والشهيد كاتب الحسنات وقيل السائق
نفسه او قرينه والشهيد جوارحه او اعماله ومحل معها النصب على الحال
من كل لاضافته الى ما هو في حكم المعرفة كذا ذكره القاضي وجه التمريض
الاول على ما ذكره السعدي هو ان كل نفس يعم الذين بدل الله تعالى سيئاتهم
حسنات وارادة الكاتب بالسائق يخصصه بالفجار اذ لا شغل لكاتب السيئات
مع الاولين ووجه التمريض الثاني على ما ذكره ايضا ما اشرنا اليه من اقتضائه
تخصيص عموم كل نفس بالفجار لان الجوارح انما تشهد عليهم وايضا جعل
النفس سائقا والاعمال شهيدا غير ظاهر الوجه لقد كنت في غفلة من هذا
على اضمار القول والخطاب لكل نفس اذ ما من احد الا وله اشتغال ما عن
الاخرة او للكافر كذا في القاضي وقوله على اضمار القول قال ابو السعود
هو اما صفة اخرى لنفس او حال اخرى منها او استيناف مبني على
سؤال نشأ مما قبله كانه قيل فماذا يفعل بها فقيل يقال له لقد كنت
في غفلة من هذا اه انتهى فكشفنا عنك غطاءك الغطاء الحاجب
لامور المعاد وهو الغفلة والانهماك في المحسوسات والالف بها وقصور
النظر عليها هكذا عبارة القاضي الذي رأيناه ولكن عبارة ابي السعود

بناء على ما هو المشهور فان المشهور عند المفسرين النفخة الثانية للبعث و السابق الاولى للموت منه

جواب عن سؤال مقدر وهو ان المسلم ليس في غفلة من البعث بل هو المؤمن به فاجاب بانه ليس المراد منه الغفلة انكار البعث بل عدم التوجه اليه ولو في بعض الاحوال كذا في الخازن منه

قم

قصر النظر فبصرك اليوم حديد نافذ لزوال المانع للابصار وقال قرينه
قال الملك الموكل عليه كذا ذكره القاضي يعني رقيب الذي سبق ذكره او
الشيطان الذي قيض له فالمعنى ان ملكا يسوقه واخر يشهد عليه وشيطانا
مقرونا به يقول ذلك ولا يخفى انه تخصيص عموم كل نفس وهو ليس
بمرضي ذكره السعدي هذا ما لدي عتيد هذا ما هو مكتوب عندي حاضر
لدي او الشيطان الذي قيض له هذا ما عندي وفي ملكتي عتيد لجهنم هيأته
له باغوائي واضلالي وما ان جعلت موصوفة فعتيد صفتها وان جعلت
موصولة فبدلها او خبر بعد خبر محذوف كذا في تفسير القاضي الايات
الثمان من سورة ق وذكر حسين الواعظ في تفسيره نافلا عن نفحات
الانس ما حاصله انه روي ان الشيخ ابا القاسم القيصري قدس سره
قال ان لي صديقا من هو من الجن فيوما من الايام جاءني ذلك الجن
في مسجد وانا جالس في جماعة من الناس فقال ايها الشيخ على اي حال
وكيفية رأيت هذه الجماعة فقلت رأيت بعضهم نيام وبعضهم لم ينم
فقال ماذا ترى على رؤس كل واحد منهم فقلت لم ار شيئا فمسح بيده على
عيني فنظرت اليهم فرأيت على رؤس كل واحد منهم غرابا يضع جناحيه
على عيني صاحبه وغراب بعض منهم قد نزل الى اسفل طرف رأسه
وغراب بعض منهم يصعد الى طرف الاعلى منه فقلت ما هذا قال
الم تقرأ قوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له
قرين قال هذه شياطين يجلسون على رؤسهم يتسلطون عليهم
بقدر غفلتهم هذه الاية من سورة الزخرف وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون وذكر في التفسير الكبير الملائكة من المكلفين ولم يذكرهم

وذكره ابو السعود ولعل تقديم خلق الجن في الذكر لتقدمه على خلق الانس منه

مع ان المنفعة الكبرى فيهم هي العبادة كما قال الله تعالى لا يستكبرون عن عبادته
فما الحكمة قلنا فيه وجوه الاول ما ذكر في تعلق الاية بما قبلها ان المراد
بيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا مختص بالجن والانس
انه عليه السلام كان مبعوثا الى الجن ايضا فلما قاله وذكر بين ما يذكر به
وهو كون الخلق للعبادة وخص امته بالذكر اي الجن والانس الثالث
ان عباد الاصنام كانوا يقولون ان الله تعالى خلق الملائكة لعبادته
ونحن لنزول مرتبتنا لا نصلح لعبادته فنعبد الملائكة وهم يعبدون الله
تعالى فقال ردا عليهم وما خلقت الاية ولم يذكر الملائكة لان الامر فيهم
مسلم الرابع الجن يتناول الملائكة لان اصله من الاستتار وهم
مستترون وعلى هذا فتقديمه لدخول الملائكة فيهم الخامس قيل فيما ذكر
الله تعالى فيه الخلق كان فيه التقدم بالجرم والزمان كقوله خلق السموات
الاية ونظائره والملائكة كالارواح من عالم الامر اوجدهم من غير مرور
الزمان وما خلقت اشارة الى ما هو من عالم الخلق فلا يدخل الملائكة
ويبطل هذا قوله تعالى خالق كل شيء انتهى وذكر ابن حجر في شرح الاربعين
المكلف هو البالغ العاقل من الانس وكذا من الجن بالنسبة لنبينا عليه السلام
اذ هو مرسل اليهم اجماعا خلافا لمن وهم فيه وكذا من الملائكة بالنسبة
لنبينا عليه السلام ايضا لانه مرسل اليهم عند جماعة من المحققين كما يدل
عليه خبر المسلم ارسلت الى الخلق كافة بل اخذ بعض المحققين بعمومه حتى
للجمادات بان ركب فيها عقل حتى امنت به فان قلت تكليف
الملائكة من اصله مختلف فيه قلت الحق تكليفهم بالطاعات العملية
قال الله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون بخلاف

نحو

نحو الايمان لانه ضروري فيهم فالتكليف به تحصيل الحاصل وهو محال
انتهى ومعنى خلقهم لعبادته تعالى خلقهم مستعدين لها ومتمكنين منها
اتم استعداد واكمل تمكن مع كونها مطلوبة منهم بتنزيل ترتب
الغاية على ما هي ثمرة له منزلة ترتب الغرض على ما هو غرض له فان
استتباع افعاله تعالى الغايات جليلة مما لا نزاع فيه قطعا كيف لا
وهي رحمة منه تعالى وتفضل على عباده وانما الذي لا يليق بجنابه
عز وجل تعليلها بالغرض بمعنى الباعث على الفعل بحيث لولاه
لم يفعله لافضائه الى استكماله بفعله وهو الكامل بالفعل من كل وجه
واما بمعنى نهاية كمالية يفضي اليها فعل الفاعل الحق فغير منفي عن افعاله
تعالى بل كلها جارية على ذلك المنهاج وعلى هذا الاعتبار يدور وصفه تعالى
بالحكمة ويكفي في تحقيق معنى التعليل على ما يقوله الفقهاء ويتعارفه اهل
اللغة هذا المقدار وبه يتحقق مدلول اللام واما ارادة الفاعل لها
فليست من مقتضيات اللام حتى يلزم من عدم صدور العبادة عن
عن البعض تخلف المراد من الارادة فان تعوق البعض عن الوصول الى
الغاية مع تعاضد المبادي وتأخذ المقدمات الموصلة اليها لا يمنع
كونها غاية كما في قوله تعالى كتاب انزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات
الى النور ونظائره وقيل المعنى ليؤمروا بعبادتي كما في قوله تعالى
وما امروا الا ليعبدوا الله الها واحدا وقيل المراد سعداء الجنسين
كما ان المراد بقوله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس
اشقياؤهما ويعضده قراءة من قرأ وما خلقت الجن والانس
من المؤمنين وقال مجاهد واختاره البغوي معناه الا ليعرفون

قوله المراد بالعبادة [illegible] فالمعنى ليعرفونا
كما قال عليه السلام [illegible] ولد الولد [illegible]
فطرة الاسلام [illegible]
منه

وقيل هذا عكس لان الله بالغاية وان دخلت
على العبادة الا انها في الحقيقة بالمعرفة
كذا ذكره الشيخ زاده
منه

ومداره قوله عليه فيما يحكيه عن رب العزة كنت كنزا مخفيا فاحببت ان
اعرف فخلقت الخلق لاعرف ولعل السر في التعبير عن المعرفة بالعبادة
على طريق اطلاق اسم السبب على المسبب التنبيه على ان المعتبر هي المعرفة
الحاصلة بعبادته تعالى لا ما يحصل بغيرها كمعرفة الفلاسفة انتهى ما ذكره
ابو السعود هذا البحث مذكور في التوضيح وقريب من هذا التحقيق ما قال
في شرح المواقف من المقاصد الثامن ان افعال الله تعالى ليست معللة
بالاغراض اليه ذهب الاشاعرة وقالوا لا يجوز تعليل افعال الله تعالى
بشيء من الاغراض والعلل الغائية ووافقهم جماهير الحكماء وطوائف
الالهيين وخالفهم فيه المعتزلة وذهبوا الى وجوب تعليلها وقالت
الفقهاء ولا يجب ذلك لكن افعال الله تعالى تابعة لمصالح العباد تفضلا
واحسانا انتهى وذكر حسن جلبي في حاشيته على التلويح والنزاع فيه
مشهور بين العلماء وليس لاحدهم دليل قاطع على مذهبهم انتهى وما
اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون والوقف فيه حسن كما اشار
اليه التفسير الكواشي وفي التفسير الكبير ما اريد يفيد النفي في الحال والتخصيص
بالذكر يوهم ما عداه والله تعالى لا يريد منهم رزقا اصلا فلم لم يقل لا
اريد قلنا ما للنفي في الحال ولا في الاستقبال لكن النفي في الحال اولى
اذ المراد في الحال الدنيا والاستقبال في امر الاخرة فالدنيا وامورها
حالية ومن المعلوم انه بعد موته لا يصلح لان يطلب منه الرزق وعمل
فلان قوله ما اريد منهم يفيد العام بخلاف لا اريد انتهى وذكر القاضي
في تفسير قوله ما اريد منهم من رزق اي ما اريد ان اصرفكم في تحصيل رزق
فاشتغلوا بما انتم كالمخلوقين له والمامورين به والمراد ان يبين

ان

ان شانه مع عباده ليس شان السادات مع عبيدهم فانهم انما
يملكونهم ليستعينوا بهم في تحصيل معاشهم ويحتمل ان يقدر بقل
فيكون بمعنى قوله قل لا اسئلكم عليه اجرا ان الله هو الرزاق الذي
يرزق كل ما يفتقر الى الرزق وفيه ايماء باستغنائه عنه وقرئ
اني انا الرزاق ذو القوة المتين شديد القوة وقرئ المتين بالجر
صفة للقوة انتهى وذكر ابو السعود بالرفع على انه نعت للرزاق
او لذو او خبر بعد خبر او خبر لمضمر وقرئ بالجر على انه وصف للقوة
على تاويل الاقتدار او الايد انتهى وهذه الايات الثلاث من سورة
الذاريات وان ليس للانسان الا ما سعى معطوفة على قوله ان
لا تزر وازرة وزر اخرى وان فيه ايضا هي المخففة من الثقيلة
وللانسان خبر ليس والا ما سعى اسمها اي الا سعيه ويجوز ان يكون
ما موصولة وان سعيه سوف يرى معطوف على ان لا تزر ايضا و
المعنى ان المذكورات كلها في الصحف وهو في قوله ام لم ينبأ بما في صحف
موسى وابراهيم الذي وفى وقوله سوف يرى خبر ان وهو من رؤية
العين والمراد بالسعي العمل كما في قوله ان سعيكم لشتى وعن ابن عباس
الحصر المستفاد من قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى منسوخ
الحكم بقوله تعالى الحقنا بهم ذريتهم فانه يدل على ان الذريات يدخلون
الجنة بعمل ابائهم وقال عكرمة كان ذلك لقوم ابراهيم عليه السلام
وموسى عليه السلام واما هذه الامة فلهم ما سعوا وما سعى لهم غيرهم
لما روي ان امراة رفعت صبيا لها في المحفة فقالت يا رسول الله
الهذا حج قال نعم ولك اجر وقال رجل يا رسول الله ان امي افتلتت

نفسها اى ماتت فجأة واظنها لو تكلمت لتصدقت فهل لها اجران تصدقت عنها قال نعم قال الشيخ تقى الدين ابو العباس منا عتقد ان الانسان لا ينتفع الا بعمله فقد خرق الاجماع وذلك باطل فان الامة قد اجمعوا على ان الانسان ينتفع بدعاء غيره وايضا انه عليه السلام يشفع لاهل الموقف فى الحساب ثم لاهل الجنة فى دخولها ثم لاهل الكبائر فى الاخراج من النار وكذا لكل نبى وصالح له شفاعة وايضا الملائكة يدعون ويستغفرون لمن فى الارض وكل ذلك انتفاع بعمل الغير وايضا انه تعالى اخرج من النار من لم يعمل خيرا قط بمحض رحمته وهذا انتفاع من غير سعيهم وكذا الميت ينتفع بالصدقة وبالعتق عنه بنص السنة والاجماع وهو من عمل غيره وكذا ابراء ذمة الانسان عن ديون الخلق اذا قضاها عنه قاض وكذا الصلوة على الميت والدعاء له فيها ونظايرها كثيرة لا تحصى والايات الدالة على مضاعفة الثواب ايضا كثيرة فلا بد من توجيه قوله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى فانه لاشتماله على النفى والاستثناء يدل على ان الانسان لا ينتفع الا بعمل نفسه ولا يجزى على عمله الا على قدر سعيه ولا يزاد عليه وذلك يخالف الاقوال الواردة فى انتفاعه بعمل غيره ومضاعفة ثواب اعماله انتهى ما ذكره الشيخ زاده فقول القاضى اى كما لا يؤاخذ احد بذنب غيره لا يثاب بفعله تفسير بحاصل هذه الاية مع ملاحظة حاصل معنى ما قبله من الاية المعطوفة عليها وهو قوله ولا تزر الاية ثم اجاب عن السؤال المذكور بقوله وما جاء فى الاخبار من ان الصدقة والحج ينفعان الميت فلكون النايى له كالنائب عنه انتهى وذكر المص هذه الاية ههنا مبنى على جواب القاضى لا على جواب الذى نقل عن ابن عباس كما لا يخفى

ثم

ثم يجزيه الجزاء الاوفى اى يجزى العبد سعيه بالجزاء الاوفى فنصب بنزع الخافض ويجوز ان يكون مصدرا وان يكون الهاء للجزاء المدلول عليه بيجزى والجزاء بدله كذا ذكره القاضى قوله فنصب بنزع الخافض وفيه ان الظاهر ان يكون المنصوب بنزع الخافض هو الضمير اى بسعيه او على سعيه كما اشار اليه الزمخشرى فانه يتعدى الى المجزى بلا واسطة قال الله تعالى وجزاهم بما صبروا جنة وحريرا او يقال جزاك الله خيرا كذا ذكره السعدى وقوله ويجوز ان يكون مصدرا ورده عليه ما ذكره السعدى من انه قال ابو البقاء لا يلايمه وصفه بالاوفى فانه صفة المجزى به لا صفة الفعل ولا يدفعه القول بانه اذا جاز وصف المجزى به بالاوفى جاز وصف الجزاء به للملابسة له لان ذلك على المجاز العقلى كما اشار اليه ولا يضاف اليه بلا ضرورة لا يقال حذف الجار ايضا خلاف الاصل لانك قد نبهت انه يتعدى الى المجزى وقوله المجزى به زيادة لفظ به امره سهل انتهى

الايات الثلث من سورة النجم الم يأن للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله الم يأت وقته يقال انى الامر يانى انيا وانى وانا اذا جاء اناه وقرئ الم يئن من ان يئين بالهمزة بمعنى انى يانى والما يانى كذا ذكره القاضى وفى الكواشى نظير الاول مضى يمضى ونظير الثانى جاء يجيئ معنى ووزنا وفاعل يأن ان تخشع قلوبهم انتهى واختلف فيمن نزلت فقال بعضهم نزلت فى المنافقين وقال اخرون نزلت فى الذين امنوا على الحقيقة كذا ذكره الشيخ زاده واختار القاضى القول الاخير فقال روى ان المؤمنين كانوا مجدبين بمكة فلما هاجروا اصابوا الرزق والنعمة ففتروا عما كانوا عليه فنزلت انتهى وعن ابن مسعود رض ما كان

المشهور من مذهب الش فعى رحمه انه لا يصل الميت ثواب قراءة القرآن وقال جماعة من اصحابه يصله ثوابها وبه قال احمد بن حنبل رحمه الله تعالى واما الصلوة وساير التطوعات فلا يصله عند الش فعى والجمهور وقال احمد بن حنبل يصله ثواب الجميع

ماكان بين اسلامنا وبين ان اعوتبنا بهذه الاية الا اربع سنين
وعن ابن عباس رض استبطاء قلوب المؤمنين فعاتبهم على رأس ثلثة
عشر من نزول القران وذكر في المدارك والشيخ زاده عن ابي بكر رض
ان هذه الاية قرئت بين يديه وعنده قوم من اهل يمامة فبكوا بكاء شديدا
فنظر اليهم فقال هكذا كنا حتى قست القلوب انتهى ولا يخفى عليك
ان الرواية الاخيرة في النزول مناسبة لهذا المقام وما نزل من الحق
اي القران وهو عطف على الذكر عطف احد الوصفين على الاخر ويجوز
ان يراد بالذكر الله تعالى وقرأ نافع وحفص ويعقوب نزل بالتخفيف
وقرئ انزل ولا يكونوا كالذين اوتوا الكتاب من قبل عطف على
تخشع وقرئ رويس بالتاء والمراد النهي عن مماثلة اهل الكتاب فيما
حكى عنهم بقوله فطال عليهم الامد فقست قلوبهم اي فطال عليهم الزمان
بطول اعمارهم او آمالهم او ما بينهم وبين انبيائهم فقست قلوبهم
وقرئ الامد وهو الوقت الطويل وكثير منهم فاسقون خارجون عن
دينهم رافضون لما في كتابهم من فرط القسوة انتهى ما ذكره القاضي
الايات الثلث من سورة الحديد وذكر في جامع الرموز في كتاب الصلوة
من الكتب الفقهية الفاسق من الفسوق وهو لغة الخروج من الاستقامة
وشريعة الخروج من طاعة الله تعالى بارتكاب كبيرة وينبغي ان يراد
بلا تأويل والا فيشكل بالباغي فيكره امامة النمام كما في الروضة و
امامة المرائي والمتصنع ومن ام باجرة كما في الجلابي والمبتدع من
ابتداع الامر اذا احدثه وشريعة من خالف اهل السنة اعتقادا كا
الشيعة وحكمه في الدنيا الاهانة باللعن وغيره وفي الاخرة على ما في الكلام

فان القران كما انه ذكر من التعريف فهو ايضا
حق نازل من السماء كذا ذكره الشيخ زاده

حكم

حكم الفاسق وعلى ما في الفقه حكم بعضهم حكم الكافر كمنكر الرؤية والمسح على
الخفين وغيرهما انتهى اعلموا انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر
بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد لما ذكر حال الفريقين في الاخرة حقر
امور الدنيا اعني ما لا يتوصل به الى الفوز الاجل بان بين انها امور خيالية
قليلة النفع سريعة الزوال لانها لعب يتعب الناس فيه انفسهم جدا اتعاب
الصبيان في الملاعب من غير فائدة ولهو يلهون به انفسهم عما يهمهم وزينة
كالملابس الحسنة والمراكب البهية والمنازل الرفيعة وتفاخر بالانساب
وتكاثر بالعدد والعدد كذا ذكره القاضي قال المحشي السعدي قوله حقر امور
الدنيا كانه اشارة الى زيادة لفظ الحيوة في النظم واضمار المضاف او جعلها
مجازا امورها بعلاقة اللزوم وقوله اعني ما لا يتوصل به اه تفسير لامور
الدنيا ويندرج فيه المباح ايضا وقوله امور خيالية اي باطلة لا حقيقة
لها روي عن علي رض الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا انتهى وذكر في العقائد
العضدية اجمع السلف من المحدثين وائمة المسلمين واهل السنة والجماعة على
ان العالم كان بقدرة الله بعد ان لم يكن وعلى ان العالم قابل للفناء وفسر
الشارح جلال الدين الدواني بقوله اي العدم الطاري على الوجود واختلفوا
في وقوعه فقال بعضهم انه سيقع لقوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه ونظائره
ويلزمهم فناء الجنة والنار واجزاء بدن الانسان والله تعالى يعيدها بعد
الاعدام ولا يرد عليهم ان ادريس عليه السلام في الجنة وهي دار الخلد ويلزمهم
على هذا افناؤه اذ لهم ان يقولوا انها دار الخلود بعد استقرار اهل النار
والجنة كل في مقرهم يوم الحساب وقال الامام حجة الاسلام في الاحياء
الممكن في حد ذاته هالكة دائما وقال في مشكاة الانوار ترقى العارفون

من حضيض المجاز الى ذروة الحقيقة فرأوا بالمشاهدة العيانية انه ليس
فى الوجود الا الله وان كل شئ هالك الا وجهه لا انه ليصير هالكا فى وقت
من الاوقات بل هو هالك ازلا وابدا انتهى وذكر الخلخالى فى شرح قوله
بل هو هالك ازلا وابدا فموجودات الاشياء المحسوسة ليست الا كالوجودات
التى تحصل بعكوس شخص واحد فى مرايا متعددة او كالوجوات التى للشئ
المرتسم فى الخيالات المتعددة او كالاظلال المرئية فى مقابلة الاضواء
على ما قال بعض العارفين قدس سره ٤ كل ما فى الكون وهم او خيال ٥
او عكوس فى المرايا او ظلال ٩ وحاصل ما اتفق عليه العارفون هو ان جميع
الممكنات هالكة لا وجود لها حقيقة انما الموجود بل الوجود هو الله تعالى
تجلى فيها كتجلى الشخص الواحد فى المرايا المتعدده وليس لها جهة فى الموجودية
سوى هذا التجلى فيها ومن هذه الجهة يطلق عليها لفظ الموجود وقال
البيضاوى عند قوله تعالى كل من عليها فانٍ ويبقى وجه ربك ذو الجلال
والاكرام ولو استقريت جهات الموجودات وتفحصت وجوهها
ومراياها باسرها تعلم انها فانية فى حد ذاتها الا وجه الله الذى
يلى جهته انتهى وذكر بعض الافاضل فى حواشيه على الجلالية وللكلام
فى الاحياء محتملات الاول اصطلاح الفلاسفة على تقدم عدم الممكن
على وجوده بالذات الثانى ان يكون اشارة الى التوحيد فى الصفات
وهو ان يرى كل علم مضمحلا فى جنب علم الله تعالى وكذا كل قدرة فى
جنب القدرة الاحدية وكذا سائر الصفات فالسالك يرى الوجود
الامكانى فى هذه المرتبة مضمحلا بالنسبة الى الوجود الواجبى ولا يلزم
على هذا انعدام الاشياء كما لا يلزم انعدام الكواكب من عدم رؤيتها

عنه

عند طلوع الشمس تسمى بعض العارفين هذه المرتبة بالفناء عن التوحيد
الثالث ان يكون اشارة الى مرتبة التوحيد فى الذات فيكون ما قاله
فى مشكاة الانوار تأكيدا لما ذكره فى الاحياء يدل عليه قوله اخرا وان كل
شئ هالك الا وجهه لا انه يصير هالكا فى وقت من الاوقات وهذا هو
القول بوحدة الوجود على ما ذهب اليه الصوفية انتهى اقول اللائق
بالاختيار هو الاحتمال الثالث ويؤيده ما ذكره فى العقائد النفسية
قال اهل الحق حقايق الاشياء ثابتة والعلم بها متحقق خلافا
للسوفسطائية انتهى وما ذكره على القارى فى شرحه للفقه الاكبر وفى
تحقق الاشياء رد على السوفسطائية ومن تبعهم من اهل الهواجس
ينكرون حقايق الاشياء ويزعمون انها اوهام وخيالات كا
الاحلام ويقرب منهم الوجودية والاتحادية والحلولية وامثالهم من
المبتدعة والجهلة الصوفية انتهى روى ان اباحج امر بسوفسطائى
بالقاء النار فالقى فجعل يجزع ويتألم بها فقال لو لا حقيقة للنار
فلا تتألم فانت كاذب فى هذا الجزع فرجع عن مذهبه وتاب انتهى
ولقد اطنبنا الكلام فى هذا المقام توضيحا للمرام فانه من مزالق
الاقدام ثم قرر ذلك بقوله كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج
فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وهو تمثيل لها فى سرعة تقضيها وقلة
جدواها بحال نبات انبته الغيث فاستوى واعجب الحراث و
الكافرون بالله لانهم عجا بزينة الدنيا ولان المؤمن اذا رأى معجبا
انتقل فكره الى قدرة صانعه فاعجب بها والكافر لا يتخطى فكره عما احس
به فيستغرق فيه ثم هاج اى يبس بعاهة فاصفر ثم صار حطاما ٥

ثم عظّم امور الاخرة بقوله وفى الاخرة عذاب شديد تنفيرا عن الانهماك فى
الدّنيا وحثّا على ما يوجب كرامة العقبى كذا ذكره القاضى ومغفرة من الله
ورضوان وقال الشيخ زاده قوله تعالى وفى الاخرة خبر مقدّم وما بعده
مبتدأ والجملة معطوفة على قوله انّما الحيوة الدّنيا لعب اه داخلة فى
خبر قوله اعلموا وفيه اشارة الى سبق رحمة الله تعالى غضبه حيث قابل العذاب
بشيئين المغفرة والرضوان الّذى هو اعظم السّعادات ولن يغلب
عسر يسرين انتهى وما الحيوة الدّنيا الّا متاع الغرور اى لمن اقبل عليها
ولم يطلب الاخرة بها كما فى القاضى عن سعيد بن جبير الدنيا متاع
الغرور اذا الهتك عن طلب الاخرة واما اذا دعتك الى رضوان
الله تعالى فنعم المتاع ونعم الوسيلة كذا ذكره ابو السعود والكواشى
وغيره قال ذو النون يا معشر المريدين لا تطلبوا الدّنيا وان طلبتموها
فلا تحبّوها كذا فى المدارك سابقوا اى سارعوا مسارعة السابقين
فى المضمار والمراد بالمضمار الميدان كما ذكره القاضى الى مغفرة من
ربّكم الى موجباتها كذا ذكره القاضى وفى الحواشى السعدية اى بحسب
وعد الله تعالى فالعمل بنفسه غير موجب وجنّة عرضها كعرض السماء و
الارض اى عرضها كعرضهما واذا كان العرض كذلك فما ظنّك
بالطّول كذا ذكره القاضى قال فى الحواشى السعدية اى كعرض سبع
سموات وسبع ارضين لو وصل بعضها ببعض انتهى وقيل المراد
به البسطة كقوله تعالى فذو دعاء عريض كذا ذكره القاضى وهى التى
يعبّر عنها فى اللغة الفارسية بفراخى كذا فى الحواشى السعدية قوله اى
كعرض سبع سموات اه وفى هذا التأويل ايماء الى انّ السماء كروية على

على ما ذهب اليه الامام وغيره من بعض المفسّرين حيث قال ليس فى النصوص
ما يدلّ دلالة قاطعة على كون السماء مبسوطة غير مستديرة بل الدليل
الحسّى يدلّ على كونها مستديرة فوجب المصير اليه انتهى وذكر القاضى
فى سورة النازعات عند تفسير قوله تعالى فسوّيها فجعلها مستوية و
بيّنه الشيخ زاده بقوله اى ملساء غير مختلفة الاجزاء بالارتفاع والانخفاض
بل جعل جميع اجزائها متساوية البعد بالنسبة الى المركز فيكون ذلك
اشارة الى كون السموات كرة قالوا لما ثبت كونها محدثة مفتقرة
الى فاعل مختار فاىّ ضرر فى الدّين ينشاء من كونها كرة انتهى ويؤيّده
ما ذكر فى جامع الرموز من الكتب الفقهيّة انّهم قالوا لو مات زيد وقت
الطلوع من اوّل رمضان مثلا بالصّين كان تركته لاخيه عمرو وقد مات
فيه بسمرقند مع انّهما لو ما تا معا لم يرث احدهما عن الاخر كما تقرّر انتهى
ويؤيّده ايضا ما ذكره فى شرح المشارق لابن ملك فى شرح حديثه
عليه السلام اذا سئلتم الله فاسئلوا الفردوس فانّه اوسط الجنّة
واعلى الجنّة وفوقه عرش الرحمن من انّه قيل فيه دلالة على انّ السموات
كرية فانّ الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا ويدلّ عليه اتّفاق
اهل اللغة على انّ فلكة المغزل فلكة لاستدارتها وفلكة الخيمة هى الخشبة
المستديرة التى توضع على رأس عمود الخيمة وهى ضخمة مستديرة فان قيل
فعلى هذا تكون السماء مستديرة وقد اتّفق اكثر المفسّرين على انّ السماء
مبسوطة لها اطراف على الجبال وهى كالسقف المستوى ويدلّ عليه
قوله تعالى والسّقف المرفوع واجاب عنه الامام بقوله والسّقف
المقبّب لا يخرج عن كونه سقفا وكذا كونه على جبال كذا فى حواشى

الشيخ زاده في سورة يس أعدّت للذين آمنوا بالله ورسله فيه دليل على
أنّ الجنّة مخلوقة الآن وأنّ الإيمان كاف وحده في استحقاقه كذا
ذكره القاضي وقالت المعتزلة هذه الآية لا يمكن اجراؤها على ظاهرها
بوجهين الأول أنّ قوله تعالى أكلها دائم وظلها يدل على أنّ من صفتها
بعد وجودها أن لا تفنى لكنّها لو كانت موجودة الآن لفنيت بدليل
قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه الثاني أنها لو كانت موجودة الآن
لكانت في إحدى السموات السبع وما كانت في واحدة منها كيف
يجوز أن يكون عرضها كعرض كل السموات والأرض فثبت بهذين
الوجهين أنه لا بدّ من التأويل بأن يقال أنه لما كان قادرا لا يعجز
عن شيء وحكيما لا يصح الخلف في وعده وقد وعد بالجنة لكل من آمن
وأطاع كانت الجنّة كالمعدة المهيّئة لهم بناء على أنّ كل ما سيقع قطعا
كالواقع بالفعل كما يقول الرجل لصاحبه أعددت ذلك كذا إذا عزم
عليه وإن لم يحضره والجواب أنّ قوله تعالى كل شيء هالك الآية عامّ
وقوله تعالى أعدت للمتقين مع قوله تعالى أكلها دائم خاص وإن وقع
التعارض بين الخاص والعامّ فالخاصّ يخصّص العامّ مطلقا أي سواء
علم تاريخ نزولها أو لم يعلم هذا عند الشافعية وذهب الحنفية إلى
أنّ المتأخر في النزول عاما كان أو خاصا ناسخ للمتقدم إذا علم
تاريخ نزولها ولا يحملون العامّ على الخاص مطلقا كما ذهب إليه الشافعية
وأمّا الجواب عن الثاني أنها مخلوقة الآن فوق السماء السابعة كما قال
صلى الله عليه وسلم سقف الجنة عرش الرحمن ولا بعد في كون المخلوق
بلين فوق الشيء أعظم منه ألا يرى أنّ العرش أعظم المخلوقات

مع أنه مخلوق فوق السماء السابعة كذا ذكره الشيخ زاده ذلك فضل الله
يؤتيه من يشاء ذلك الموعود يتفضّل به على من يشاء من غير إيجاب
والله ذو الفضل العظيم فلا يبعد منه التفضّل بذلك وإن عظم قدره
كذا ذكره القاضي الآيتان من سورة الحديد وقيل أنّ بعض المشايخ سئل عن
عظمته تعالى فقال ما يقول في عبد واحد اسمه جبرائيل له ستمائة جناح لو نشر
منها جناحين لستر الخافقين وفي بعض الأخبار أنّ ملكا قال يا رب إني أريد
أن أرى العرش فزد قوّتي حتى أطير لعلّي أدرك العرش فخلق الله تعالى له ثلثين
ألف جناح وطار ثلثين ألف سنة فلم يقطع قائمة العرش فاستأذن
في الرجوع إلى مكانه فأذن له وقيل أنّ موسى عليه السلام أبدده أن يرى السمكة
التي عليها العالم فأمره الله تعالى أن يأتي شط البحر فصعدت سمكة من البحر نحو
السماء ثلثة أيام ولم تفرغ فقال موسى عليه السلام إلهي هل مثل هذه فقال الله تعالى
له إنها تأكل كل يوم آلافا مثل هذه قال الله تعالى وما يعلم جنود ربك إلا هو
كذا في مختار كتاب أبي القاسم القشيري في شرح الأسماء الحسنى يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله أي في كل ما تأتون وتذرون كذا في تفسير أبي السعود
ولتنظر نفس ما قدّمت لغد ليوم القيمة سمّاه به لدنوّه أو لأنّ الدنيا كيوم
والآخرة غده وتنكيره للتعظيم وأمّا تنكير النفس فلاستقلال الأنفس النواظر
فيما قدمن للآخرة كأنه قال فلتنظر نفس واحدة في ذلك كذا ذكره القاضي
وفي الحواشي السعدية الموافق للنظم ولتنظر بالواو وكأنه أراد الإشارة
إلى أنّ الأمر بالنظر مرتّب على الأمر بالتقوى لكن ترك الفاء في النظم تفويض
الترتيب إلى الذهن انتهى واتقوا الله تكرير للتأكيد والأول في أداء
الواجبات لأنه مقرون بالعمل والثاني في ترك المحارم لاقترانه بقوله

ان الله خبير بما تعملون وهو كالوعيد على المعاصي كذا ذكره القاضي الاية من سورة
الحشر واعلم انه لما كان دأب المصنف في هذه الرسالة اخذ ما يدل على الزهد
عن الدنيا والوعيد الشديد عليها من النظم الكريم من اوله الى اخره على ترتيب المعهود
فالانسب اخذه قوله تعالى عقيب هذه الاية ولا تكونوا كالذين نسوا الله
فانسيهم انفسهم اولئك هم الفاسقون اقول لعل وجه عدم ذكره انه اكتفى
عنه بما مر من ذكر نظائره وهو قوله تعالى ولا تكونوا كالذين اوتوا الكتاب
من قبل الاية يا ايها الذين امنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله
لا يشغلكم تدبيرها والاهتمام بها عن ذكره كالصلوة وسائر العبادات
المذكورة للمعبود والمراد نهيهم عن اللهو بها وتوجيه النهي اليها للمبالغة
ولذلك قال ومن يفعل ذلك اي اللهو بها وهو الشغل فاولئك هم
الخاسرون لانهم باعوا العظيم الباقي بالحقير الفاني كذا ذكره القاضي الاية
في سورة المنافقين انما اموالكم واولادكم فتنة اختبار لكم والله عنده
اجر عظيم لمن اثر محبة الله تعالى وطاعته على محبة الاموال والاولاد والسعي
لهم كذا ذكره القاضي الاية من سورة التغابن ايحسب الانسان ان يترك سدى
اي مهملا لا يؤمر ولا ينهى ولا يكلف في الدنيا ولا يحاسب بعمله في الاخرة
ولا يثاب ولا يعاقب عليه كذا ذكره الشيخ زاده الاية من سورة القيمة
فاما من طغى تجاوز عن الحد كذا في المدارك حتى كفر واثر الحيوة الدنيا
فانهمك فيها ولم يستعد للاخرة بالعبادة وتهذيب النفس فان الجحيم هي
المأوى هي مأواه واللام ساد مسد الاضافة للعلم بان صاحب المأوى
هو الطاغي وهي فصل او مبتدأ واما من خاف مقام ربه اي مقامه بين يدي
ربه لعلمه بالمبدأ والمعاد كذا ذكره القاضي يعني ان الرب منزه عن المقام

فالاضافة لادنى ملابسة انه مقامه بين يديه فان قلت لا بد من العلم بالمعاد
ليخاف مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدأ لم يخف مقامه بين يدي
ربه لان المبدأ هو الرب كذا ذكره المحشي العصام وذكر في تفسير قوله ولمن خاف
مقام ربه وجوها اخر وهو قوله موقفه الذي يقف فيه العباد للحساب
او قيامه على احواله من قام عليه اذا راقبه او مقام الخائف عند ربه للحساب
باحد المعنيين فاضافته الى الرب تفخيما وتهويلا او ربه ومقام مقحم للمبالغة
انتهى وذكر في الحواشي السعدية وفيه وجوه اخر تقدمت في سورة الرحمن
ولعله ما ذكر فيها من الوجه الثاني انسب هيهنا مما ذكره المص انتهى ونهى النفس
عن الهوى بعلمه بانه مرد كذا ذكره القاضي اي مهلك ولعل المصنف اشار
بعلمه بانه مرد الى ترتب الثواب على نهي النفس عن المحرمات انما يتحقق اذا
ترتب وتسبب ذلك النهي عن علمه بحرمتها وكونها مضرة فمن اجتنب من
الحرام لا لانه حرام بل لانه لا يوافق طبعه وميله لا يستحق الثواب على ذلك
الاجتناب كذا في حواشي الشيخ زاده ونزلت الايتان في ابي عزيز بن عمير
وقد قتل مصعب اخاه ابا عزيز يوم احد ووفى رسول الله عليه الصلاة والسلام
حتى استشهد رض كذا ذكره ابو السعود فان الجنة هي المأوى ليس له سواها
مأوى كذا ذكره القاضي روي ان رجلا استفتى سفيان الثوري في رجل
قال لزوجته ان لم اكن من اهل الجنة فانت طالق فافتى بانه لا يحنث ان كان
يهم بالمعصية وتركها خوفا من الله تعالى وحياء منه كذا ذكره الشيخ زاده
في سورة الرحمن عند قوله تعالى ولمن خاف مقام ربه الاية الايتان من سورة
النازعات قد افلح اي نجا من المكروه وظفر بما يرجوه كذا ذكره ابو السعود
من تزكى من الكفر والمعصية او تكثر من التقوى من الزكاء او تطهر للصلوة

فالاضافة لاختصاص الملك اذ الملك يومئذ لله تعالى
وقوله او قيامه اي حفظه لها وقوله او موقف الخائف
عند ربه فالاضافة على هذا الملابسة لان مقامه عنده
تعالى وقوله باحد المعنيين يعني المكان او المصدر لكن المصدر
ليس بمعنى الحفظ كذا ذكره في الحواشي السعدية

فالاضافة

اوادى الزكوة كذا ذكره القاضى وفى الحواشى السعدية قوله واوادى الزكوة
مخالف لما جرت العادة القرآنية من تقديم الصلوة على الزكوة حيثما ذكر
فان نقض بقوله تعالى فلا صدق ولا صلى يقال المحتمل لا ينتقض به ولو
سلم فلعل القائل به يخصه بمقام الترغيب انتهى وذكر اسم ربه فصلى
لقوله تعالى اقم الصلوة لذكرى ويجوز ان يراد بالذكر تكبيرة التحريمة اى بقلبه ولسانه
كذا ذكره القاضى وذكر فى الحواشى السعدية فيستدل به على وجوب
تكبيرة الافتتاح حيث نيط به الفلاح وعلى انها ليست من الصلوة
لان الصلوة عطفت عليها والجزء لا يعطف عليه الكل وعلى ان
الافتتاح جايز بكل اسم من اسمائه انتهى وذكر فى جامع الرموز
والتحريمة شرط عند الاكثرين ولذا ليس الطهارة شرطا لها حتى لو
كبر المحدث فغمس فى الماء ثم رفع رأسه وصلى جاز انتهى والى هذا
ذهب ابو حنيفه واما الائمة الشافعية قالوا هذه الاية ليس
فيها ما يدل على ان ذلك الذكر هو تكبيرة الافتتاح كذا ذكره الشيخ
زاده وقال القاضى وقيل تزكى تصدق للفطر وذكر اسم ربه
كبره يوم العيد فصلى صلاته انتهى وفى الحواشى السعدية مرضه لان
السورة مكية ولم يكن بمكة عيد ولا صدقة فطر واجيب بانه لما
كان فى علم الله تعالى ان ذلك سيكون اثنى على من فعله وفيه
الاخبار عن الغيب انتهى بل تؤثرون الحيوة الدنيا اضراب عن
مقدر ينساق اليه الكلام كانه قيل اثر بيان ما يؤدى الى
الفلاح لا تفعلون ذلك بل تؤثرون اللذات العاجلة الفانية
فيسعون فى تحصيلها والخطاب اما للكفرة فالمراد بايثار الحيوة

الدنيا هو الرضاء والاطمئنان بها والاعراض عن الاخرة بالكلية
كما فى قوله تعالى ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحيوة الدنيا
واطمأنوا بها الاية وللكل فالمراد بايثارها ما هو اعم مما ذكر وما
يخلو عنه الناس غالبا من ترجيح جانب الدنيا على الاخرة فى السعى
وترتيب المبادى والالتفات على الاول لتشديد التوبيخ على الثانى
كذلك فى حق الكفرة ولتشديد العتاب فى حق المسلمين وقرئ يؤثرون
بالياء والاخرة خير وابقى حال من فاعل تؤثرون اى تؤثرونها
على الاخرة والحال ان الاخرة خير فى نفسها كذا ذكره ابو السعود
فان نعيمها ملذ باللذات خالص عن الغوائل لا انقطاع له كذا ذكره
القاضى بخلاف نعيم الدنيا فان الاكل ملذ بواسطة دفع الم الجوع و
الشرب من حيث دفع الم العطش وعلى هذا انه لا يخلوا عن الغوائل
كما لا يخفى كذا فى الحواشى السعدية الايات الاربع من سورة الاعلى
قد افلح اى فاز بكل مطلوب ونجا من كل مكروه كذا ذكره ابو السعود
من زكيها انماها بالعلم والعمل جواب القسم وحذف اللام للطول
وكانه لما اراد به الحث على تكميل النفس والمبالغة فيه اقسم عليه بما يذكرهم
العلم بوجود الصانع ووجوب ذاته وكمال صفاته الذى هو اقصى
درجات القوة النظرية ويذكرهم عظائم الآئه ليحملهم على الاستغراق
فى شكر نعمائه الذى هو منتهى كمالات القوة النظرية وقيل استطراد
بذكر بعض احوال النفس والجواب محذوف تقديره ليدمدمن الله تعالى
على كفار مكة لتكذيبهم رسوله عليه السلام كما دمدم على ثمود لتكذيبهم
صالحا كذا ذكره القاضى وقد خاب من دسيها وتكريرقد فيه لابراز

الاعتناء بمضمونه والايذان بتعلق القسم به ايضا اصالة اى خسر
من نقصها واخفاها بالجهالة والفسوق واصل دسيها دسس
كتقضى وتقضض كذا فى القاضى وابى السعود الايتان من سورة
والشمس اللهم انا نعوذ بك من الخيبة والخسران وانت المستعان وعليك
التكلان **اخبار** تذكر ما يناسبه مما ذكر فى ايات عن سهل اى روى عنه
ابن سعد الساعدى الانصارى الخزرجى المدنى كان يوم موت النبى
عليه السلام ابن خمس عشرة سنة ومات سنة ثمان وثمانين وقيل
احدى وتسعين بالمدينة وهو اخر من مات بها من الصحابة رضوان
الله عليهم اجمعين على قول وقيل جابر رض واخص بتسعين امرأة و
شهد قضاء النبى عليه السلام بين المتلاعنين وكان اسمه حزنا فسماه
النبى عليه الصلوة والسلام سهلا رضى الله عنه ينبغى عنهما لان اباه
صحابى قال جاء رجل النبى عليه السلام فقال يا رسول الله دلنى على
عمل اذا عملته احبنى الله واحبنى الناس فقال ازهد من الزهد بضم
اوله وقد يفتح وهو لغة الاعراض عن الشئ احتقارا له من قولهم
شئ زهيد اى قليل وفى الخبر انك لزهيد وفى اخر افضل الناس
مؤمن زهد اى قليل المال او زهيد الاكل قليل وشرعا اخذ قدر
الضرورة من الحلال المتيقن حله فهو اخص من الورع اذ هو ترك الشبه
وفيهما اقوال اخر الكل فى فتح المبين وذكر فى جامع الرموز والفرق
بين الرفع والتقوى الورع اجتناب الشبهات والتقوى اجتناب المحرمات
انتهى هذا هو زهد العارفين وهو المراد ههنا واعلى منه زهد المقربين
وهو الزهد فيما سوى الله تعالى من دنيا وجنة وغيرهما اذ ليس لصاحب

هذا

هذا الزهد مقصد الا الوصول الى الله تعالى والقرب منه كذا ذكر فى فتح
المبين وذكر فى فتاوى الفصول العمادية من الكتب الحنفية رؤية الله
تعالى اكبر من الجنة فينبغى ان لا يكفر بطلب الاعلى دون الادنى انتهى
واما الزهد فى الحرام فواجب عام وفى المشتبه فمندوب وقيل واجب
فى الدنيا باستصغار جملتها واحتقار جميع شانها لتصغير الله تعالى
لها وتحقيره اياها وتحذيره من غرورها كما سمعت فيما سبق من
كتابه العزيز واعلم ان استصغارها واحتقارها يستلزم اهانتها
وترك ما لا قربة فيه من لذاتها وراحتها والاقتصار على ادنى ما
مايقيم به نفسه اللهم الا الزائد اندب اخذه كاتخاذ ثوب ثان لنحو جمعة
وعيد بقصد اظهار النعمة لانه تعالى يحب اظهار اثر نعمته على عبده كما فى
الحديث او راحة ندب فعلها كنوم القيلولة للاستعانة على قيام
الليل فالزاهد على ما تقرر لا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده
ولا يأخذ منها الا ما يعينه على طاعة ربه مع دوام الذكر والمراقبة
او التفكر فى الاخرة وقد فسر العلماء الدنيا بانها ما حواه الليل
والنهار واظلته السماء واقلته الارض واختلفوا فى المزهود
فيه منها فقيل الدينار والدرهم وقيل المطعم والمشرب والملبس
والمسكن وقيل الحيوة والوجه كما علم مما مر انه كل لذة وشهوة
ملايمة للنفس مما ذكر وغيره حتى الكلام بين مستمعين له ما لم يقصد
به وجه الله تعالى وفى حديث مرفوع خرجه الترمذى وقال غريب
وفى اسناده من هو منكر الحديث وابن ماجة الزهادة فى الدنيا ليست
بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان لا يكون

مافي يدك اوثق بما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت
اصبت بها ارغب فيها لو انها بقيت لك ولا يعارض ما مر من تفسير
الزهد لان الترمذي وقال انه غريب اه ولا احمد رواه موقوفا على
ابن المسلم الخولاني بزيادة وان يكون مادحك وذامك في الحق سواء
وهو الصحيح وقد اشتمل على تفسير الزهد في الدنيا بثلثة امور كلها من اعمال
القلب دون الجوارح ومن ثمة كان ابو سليمان يقول لا تشهد لاحد
بزهد لانه في القلب ومنشأ اول تلك الثلثة من صحة اليقين
وقوته فانه تعالى تكفل بارزاق عباده كما في ايات كثيرة في كتابه وفي
حديث مرفوع من سره ان يكون اغنى الناس فليكن بما في ايدي الله
اوثق منه بما في يده وقال الفضيل اصل الزهد الرضاء عن الله عز وجل
والقنوع هو الزهد وهو الغنى لمن حقق اليقين ووثق في امور كلها بالله تعالى
ورضي بتدبيره له وانقطع عن التعلق بالمخلوقين رجاء وخوفا ومنع ذلك
من طلب الدنيا بالاسباب المكروهة ومن كان كذلك كان زاهدا في الدنيا
وكان من اغنى الناس وان لم يكن له شيء من الدنيا ومنشأ ثانيها من كمال اليقين
ومن ثمة روي انه من دعائه عليه السلام اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا
وبين معصيتك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به
علينا مصائب الدنيا فكلام علي رض من زهد في الدنيا هانت عليه المصائب
ومنشأ ثالثها من سقوط منزلة المخلوقين من القلب وامتلائه من محبة الخالق
وايثار رضائه على رضى غيره وان لا يرى لنفسه قدرا بوجه ومن ثمة كان
الزاهد حقيقة هو الزاهد في مدح نفسه وتعظيمها ولهذا قيل الزهد في الرياسة
اشد من الذهب والفضة وقيل لبعض السلف من معه مال هل هو زاهد فقال نعم

ان لم يفرح بزيادته ولم يحزن بنقصه وقال سفيان الثوري الزهد في الدنيا
قصر الامل ليس باكل الغليظ ولا بلبس العباء ومن دعائه اللهم زهدنا في الدنيا
ووسع علينا منها ولا تزوها عنا فنرغب فيها وهذا نهاية الزهد فيها وقد
قسم كثير من السلف الزهد الى ثلثة اقسام زهد فرض وهو اتقاء الشرك
الاكبر ثم الاصغر وهو ان يراد بشيء من العمل قولا وفعلا غير الله تعالى ثم اتقاء
جميع المعاصي وعلى هذا الزهد في الحرام فقط قيل يسمى زاهدا وعليه الزهري
وابن عيينة وغيرهما وقيل لا يسمى به الا ان ضم لذلك الزهد بنوعيه الاخريين
وهما ترك الشبهات رأسا وفضول الحلال ومن ثمة قال بعضهم لا زهد اليوم
لفقد المباح المحض وقد جمع ابو سليمان الداراني انواع الزهد كلها في كلمة
فقال هو ترك ما شغلك عن الله تعالى عز وجل واعلم ان الذم الوارد في الكتاب
والسنة للدنيا ليس راجعا لزمانها وهو الليل والنهار فان الله تعالى جعلهما
خلفة لمن اراد ان يذكر او اراد شكورا ولا لمكانها وهو الارض فان الله تعالى
جعلها لنا مهادا ولا لما اودعه الله تعالى فيها من الجمادات والحيوانات
لان ذلك كله نعم تعالى على عباده قال الله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض
جميعا وانما هو راجع الى الاشتغال بما فيها عما خلقنا لاجله من عبادته
تعالى يحببك بفتح اخره لانه لما كان مجزوما جوابا لازهد وارید ادغامه
سكنت باؤه الاول بنقل حركتها الى الساكن قبلها فاجتمع ساكنان فحرك
الاول لالتقائهما بالفتح تخفيفا الله تعالى انه يحب من اطاعه ومحبته مع
محبة الدنيا مما لا يجتمع كما دلت عليه النصوص والتجربة والتواتر ومن ثمة
قال عليه السلام حب الدنيا رأس كل خطيئة والله تعالى لا يحب الخطايا ولا
اهلها ولانها لعب ولهو والله تعالى لا يحبهما ولان القلب بيت الرب لا شريك له

وروي مرفوعا وموقوفا متصلا ومرسلا
حب الدنيا رأس كل خطيئة كذا في فتح المبين

فلا يجب ان يشرك في نيته بحب دنيا ولا غيره والحاصل انا نقطع بان محبة
الدنيا مبغوض عند الله تعالى فالزاهد فيها محبوب له تعالى ومحبتها الممنوعة
هي ايثارها لنيل الشهوات واللذات لان ذلك يشغل عن الله تعالى
اما محبتها بالفعل الخيرات والتقرب به الى الله تعالى فهو محمود لخبر نعم المال
الصالح للرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفا وفي اثر اذا كان يوم
القيمة جمع الله تعالى الذهب والفضة كالجبلين العظيمين ثم يقول هذا مالنا
عاد الينا سعد به قوم وشقي به اخرون ثم المحبة لاستحالة حقيقتها عليه تعالى
من الميل النفساني فالمراد بها في حقه تعالى غايتها وهي ارادة الثواب
فيكون صفة ذات او الاثابة فتكون صفة فعل وفي حقنا طاعة الله تعالى
وتعظيما اياه وموافقته على جميع مراداته مع رجاء ان يثيبنا على امتثال
امره واجتناب نهيه وينعم علينا بنعمة التي لا تحصى وازهد فيما ايدي الناس
يحبك بفتح اخره لمامر الناس لان قلوبهم غالبا مجبولة مطبوعة على حب الدنيا
ومن نازع انسانا في محبوبه كرهه وقلاه ومن لم يعارضه فيه احبه وقيل
ولا يبعد عندي ان الزاهد في الدنيا تحبه الانس والجن المومن اخذ
لعموم لفظ الناس اذ كان يطلق لغة على الانس والجن وقال الحسن لا يزال
الرجل كريما على الناس ما لم يطمع فيما في ايديهم فح يستخفون ويكرهون
حديثه ويبغضونه وقال ايوب السختياني لا يزهد الرجل حتى يعف عما في
ايدي الناس ويتجاوز عما يكون منهم وكان عمر رض يقول في خطبته ان الطمع
فقر وان اليأس غنى وسئل ابن سلام كعبا بحضرة عمر رض ما يذهب العلم من قلوب
العلماء بعد ان حفظوه وعقلوه قال يذهبه الطمع وشره النفس وتطلب الحاجات
الى الناس قال صدقت وقد تكاثرة الاحاديث بالاستعفاف عن مسئلة الناس

اعلم ان العابد من حيث انه عابد ينبغي ان يكون عبادته في اعلى
درجات العبادة فان للعبادة ثلث درجات ادناها
ان يعبد الله تعالى رغبة في ثوابه ورهبة من عقابه فهو يجري
مجرى اجير يعمل عملا لاخذ اجرة عمله واوسطها ان يعبد الله
تعالى لكونه مستحقا للعبادة وقبولا لتكاليفه واعلاها ما
اشار اليه القاضي البيضاوي في تفسير سورة الفاتحة ان يكون
نظره الى المعبود اولا وبالذات ومنه الى العبادة ثانيا
وبالعرض لا من حيث انها عبادة صدرت عنه بل من حيث
انها نسبة شريفة اليه ووصلة بينه وبين الحق انتهى ۵
وفي هذه الدرجات العليا يصير العابد عارفا كذا في حواشي
البيضاوي مسلح

وقال

وقال اعرابي لاهل البصرة من سيدكم قالوا الحسن قال بم سادكم قال
احتاج الناس الى علمه واستغنى هو عن دنياهم فقال ما احسن هذا كذا في
فتح المبين رواه ابو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني صاحب
السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلث وسبعين و
مائتين وذكر الامام النووي في اربعين حسن رواه ابن ماجه وغيره باسانيد
حسنة وذكر ابن حجر في شرحه واعترض بحسنه روايته بان في سندها من
قال احمد فيه انه منكر الحديث ليس بثقة وابن معين ليس حديثه بشئ
وابو ذرعة منكر الحديث وابن ابي حاتم متروك ضعيف ويجاب بان
ابن حبان ذكره في كتاب الثقات ولو سلم انه ضعيف فهو لم ينفرد به بل
رواه اخرون غيره فالتحسين انما جاء من ذلك فان قيل ان هؤلاء كلهم
ضعفاء اذ غايته الامر انه حسن لغيره لا لذاته وكل منها يحتج به بل بعض
رواة هؤلاء وثقه كثيرة من الحفاظ هذا بعض ما ذكر في فتح المبين وعن
الضحاك رضي الله عنه اتى النبي عليه السلام رجل فقال يا رسول الله من ازهد
الناس قال عليه السلام من لم ينس القبر والبلى وترك زينة الدنيا واثر
ما يبقى على ما يفنى ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه من الموتى وهو جمع
الميت كذا في القاموس وذكر في فتح المبين وفي الخبر ان الزاهد في
الدنيا يريح قلبه وبدنه في الدنيا والاخرة والراغب في الدنيا
يتعب قلبه وبدنه في الدنيا والاخرة ليجيئن اقوام يوم القيمة
لهم حسنات كامثال الجبال فيؤمر بهم الى النار قيل يا نبي الله هم
او يصلون قال كانوا يصلون ويصومون ويأخذون وهنا
من الليل لكنهم كانوا اذا لاح شئ من الدنيا وثبوا عليه انتهى رواه

ابن ابي الدنيا وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا يصيب عبد من الدنيا شيأ
المراد بالشئ ما كان دنيويا محضا لم يكن له دخل في صلاح امر اخروي
واجب او سنة او مندوب فان ما كان بهذه المرتبة كان سببا
لرفع درجاته بخلاف المحض الزائد على قدر الحاجة كالمشتهيات واللذات
المباحة فانها شواغل لاكثر الانفس عن توجهها الى المطلب الاعلى و
المقصد الاسنى كذا في شرح الجديد للطريقة المحمدية الا نقص من درجاته
عند الله وان كان عليه كريما رواه ابن ابي الدنيا واسناده وهو لغة
اسناد احد الجسمين للآخر ثم استعمل في المعاني فقيل اسند فلان
الخبر الى فلان اذا عزاه ثم استعمل المحدثون بمعنى روايته عن شخص الى اصل
الخبر ويرادفه السند عند جمع كذا في حواشي شرح النخبة حاصله ما ذكره
الطيبي في الكاشف وهو رفع الحديث الى قائله انتهى واشار الى صحة
السند بقوله جيد هذا ماخوذ من فتح المبين وذكر فيه ايضا من اراد
الاحتجاج بحديث من السنن كابي داود والترمذي وابن ماجه والموطاء
وغيرها ومصنف ابن ابي شيبة عبد الرزاق ونحوها مما يكثر فيه الضعف
وغيره او بحديث من المسانيد فان تأهل التمييز الصحيح من غيره امتنع عليه
ان يحتج بحديث من ذلك حتى ينظر في اتصال اسناده وحال رواته وان
لم يتأهل له نظر فان وجد اماما صحح وحسن قلده والا لم يجز له الاحتجاج
لئلا يقع في الباطل وهو لا يشعر وانما سوينا السنن والمسانيد في
ذلك لان اصحابها لم يلزموا الصحيح والحسن خاصة بل لا خلوا فيها الضعيف
وغيره انتهى وفي الكاشف ويجوز عند العلماء التأهل في اسانيد الضعيف
دون الموضوع من غير بيان ضعفه في المواعظ والقصص وفضائل الاعمال

لا في

لا في صفات الله تعالى واحكام الحلال والحرام انتهى وفي شرح النخبة
ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة نقل عنهم اباحة الوضع في الترتيب
والترغيب وهو خطاء من فاعله نشاء عن جهل لان الترغيب والترهيب من
جملة الاحكام الشرعية واتفقوا على ان تعمد الكذب على النبي عليه السلام من الكبائر
وبالغ ابو محمد الجويني فكفر من تعمد الكذب على النبي عليه السلام واتفقوا
على تحريم رواية الموضوع الا مقرونا ببيانه لقوله عليه السلام من حدث
عني بحديث يرى انه كذب فهو احد الكاذبين اخرجه مسلم انتهى وعن ابن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام صلاح اول هذه الامة بالزهادة
قد سبق تفسيرها واليقين وهو الاعتقاد الجازم المطابق كذا في شرح
النخبة وغيره وهلاك اخرها بالبخل وذكر في الطريقة السادس والعشرون
من افات القلب البخل والتقتير وهو ملكة امساك المال حيث يجب بذله بحكم
الشرع او المروة وهو ترك المضايقة والاستقصاء في المحقرات وذلك
يختلف باختلاف الاشخاص والاحوال من الاقارب والاجانب والغني و
الفقر ونحو ذلك واشد البخل الامساك عن نفسه بان لا يسمع ان يأكل او
يلبس او يتداوى قيل سمي شحا وذكر فيها ايضا قالوا يا رسول الله من الجواد
ومن البخيل قال الجواد من جاد بحقوق الله في ماله والبخيل من منع
حقوق الله وبخل على ربه وليس الجواد من اخذ حراما وانفق اسرافا
عن عايشة رضي الله عنها انه قالت قال رسول الله عليه السلام ما جبل
ولي الله الا على السخاء وحسن الخلق عن عمر رضي الله عنه طعام الجواد دواء
وطعام البخيل داء عن الصديق ان رسول الله عليه السلام قال لا يدخل
الجنة خب ولا بخيل ولا منان انتهى وفي شرح المزبور الخب بالفتح

كالانفاق على الزوجة والولد والخادم وغيرهم ممن
اوجب الشرع النفقة عليه واداء الزكوة في
والنوائب والخارج كذا في شرح الجديد منه

فان منهم صاحب العيال ومنهم يلبس كذلك ومنهم من هو
ذوي البيوت ومنهم يلبس كذلك ومنهم من يكتفي بجمعة
بما يكتفي به غيره يوما ومنهم من يعد الشئ الكثير
جسيما نظرا الى فقره ومنهم من يلبس كذلك
ماله كذا في شرح المذكور منه

سبب الامل حب الدنيا والغفلة عن قرب الموت
والاغترار بالصحة والشباب وعن الحسن رضه
انه قال عليه السلام اكلكم يحب ان يدخل الجنة
قالوا نعم يا رسول الله قال قصروا الامل واجعلوا
آجالكم بين ابصاركم واستحيوا من الله حق الحياء
فالامل ان كان للتلذذ بالمحرمات فهو حرام والا
فليس بحرام ولكنه مذموم جدا كذا في الطريقة منه

والكسر الرجل الخداع والمراد بالنفي نفي الدخول ابتداء من غير تعذيب لعموم
نجاة اهل الايمان من الخلود انتهى والامل قال في الطريقة والامل
وهو الغائر من افات القلب ارادة الحيوة للوقت المتراخي بالحكم
اعني بلا استثناء وشرط صلاح وغوائله اربعة احدها الكسل
في الطاعة وتأخيرها وتسويف التوبة وتركها وقسوة القلب
بعدم ذكر الموت وما بعده والحرص على جمع الدنيا والاشتغال بها
عن الاخرة فلا يزال الامل ليشتغل بجمع الدنيا وتكثيرها خوفا من
الشيخوخة والمرض ونحوهما فمنهم من يهيئ كفاية عشر سنين ومنهم
خمسين سنة ومنهم اكثر ومنهم اقل قال مشايخ الصوفية من اعد
كفاية سنة لعياله لايلام ولا يخرج من التوكل لما روي ان النبي عليه السلام
ادخر لازواجه قوت سنة فلذا قال بعض الفقهاء انه من الحوايج
الاصلية لا يعتبر في الغني وان كان الاصح ان ما زاد على قوت شهر
يعتبر في الغنى واما من لا عيال له فله ان يدخر قوت اربعين يوما وان
ادخر زائدا عليه خرج من التوكل اقول لعل مرادهم التوكل الكامل النفل
لا اصل التوكل الفرض لما بينا في فصل العلم واما ارادة طول الحيوة
بالاستثناء وشرط الصلاح لزيادة العبادة فليس بأمل مذموم
بل هو مندوب اليه ت عن ابي بكر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول
الله اي الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله انتهى ان شئت زيادة
التفصيل في هذا الباب فراجعها رواه الطبراني متحركة قصبة الاردن
والنسبة طبراني ومنها الحافظ ابو القاسم سليمان بن احمد كذا في القاموس
وعن سهل ابن سعد رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

لوكانت

لوكانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى فيها كافرا شربة ماء
رواه ابن ماجة والحكيم الترمذي وقال حديث صحيح وهو ما اتصل سنده
بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة كذا ذكره الطيبي في الكاشف
وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الدنيا ملعونة وملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه اي والى
ذكر الله تعالى اي قاربه من ذكر خير وقيل والاه من الموالاة المتابعة وجاز
كونه من الموالاة التي جريان المحبة بين الاثنين وقد يجئ من فعل ولا
يكون الامر واحد كذا ذكره زين العرب والمعنى الثاني من الثلثة المذكورة
ما ذكره في الحاشية المنقولة منه وهو تابع كذكر الانبياء والاولياء و
مناسبهم انتهى والمعنى الاول منها مناسب لما ذكر في فتح المبين والمعنى الثالث
ما ذكر في الشرح الجديد كما تذكرها بعيد هذا وعالم ومتعلم رواه ابن ماجة
والبيهقي والترمذي وذكر في فتح المبين في رواية الا ما ابتغي به وجه
الله اي انها وما فيها مبعد عن الله تعالى الا العلم النافع الدال على الله تعالى
ومعرفته وطلب قربه وذكر الله وما والاه وما يقرب الى الله تعالى فهذا
هو المقصود منها انتهى ويفهم منه ان ضمير الفاعل في ما والاه راجع الى ما
وضمير المفعول الى ذكر الله تعالى وعكسه يفهم مما ذكر في الشرح الجديد وهو
والمعنى ملعون ما فيها الا ذكر الله تعالى وما احبه الله تعالى يعني ما يجري في
الدنيا مما يحبه الله تعالى غير ملعون والباقي ملعون وذكر العالم والمتعلم
تنبيها على شرفهما فانهما داخلان في ما والاه انتهى وذكر في زين
العرب اقول وكان في اكثر النسخ الحاضرة منصوبا وفي بعضها مرفوعا
وكذا ذكر الله تعالى كان في بعضها مرفوعا ايضا ورفعه على جعل المستثنى منه

وهو ما في قوله ملعون ما فيها نكرة بمعنى شيء مرفوعة المحل بملعون وجعل
الا صفة بمعنى غير وعالم ومتعلم بالرفع عطف على ذكر الله تعالى بناء على ما ذكرنا
انتهى وقال اي الترمذي حديث حسن وهو ما عرف مخرجه وفي القاموس
الاشعر اسم شاعر وهو ابو قبيلة باليمن منهم ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
انتهى وذكر بعض الاجلة في شرح العقايد العضدية وهو جد الشيخ ابو
الحسن الاشعري من احب دنياه اضر باخرته يعني نقص درجته في الاخرة
لانه شغل ظاهره وباطنه بالدنيا فلا يكون فراغه لطاعة الله تعالى كذا قيل
ومن احب اخرته اضر بدنياه فاثروا ما يبقى على ما يفنى رواه احمد ورواته
ثقات وفي الشرح الجديد اخبر النبي عليه السلام بان الميل الى الدنيا ميل
عن الاخرة والميل الى الاخرة ميل عن الدنيا ثم امر عليه السلام باختيار
الاخرة واخبر انها دار البقاء وان الدنيا دار الفناء والعاقل لا يؤثر
ما يفنى على ما يبقى انتهى وعن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الدنيا دار من لا دار له ومال من لا مال له
ولها يجمع من لا عقل له يعني انها لفنائها وجودها وعدمها سيان
فمن له فيها دار كانه بلا دار ومن حيث كانت فانية كان من يجمع لها خاليا
عن العقل لان العاقل لا يجمع للفناء والضياع او ان من اتخذها دارا
بان انكب بجهد لمزخرفاتها واستغرق في لذاتها ومشتهياتها كان ممن
ليس له دار في الاخرة كذا في شرح المذبور رواه البيهقي وهو صاحب
التصانيف الجليلة في مذهب الشافعي ولد سنة اربع وثمانين وثلثماية
ومات سنة ثمان وخمسين واربعماية كذا في فتح المبين وفي القاموس
بيهق كصيقل قرب نيسابور انتهى وعن ابي الدحداح عن النبي عليه السلام

واشتهر رجاله كذا في الطيبي وفي النخبة تفصيل
فراجعه وعن ابي موسى الاشعري صح

من كان

من كانت همته الدنيا اي قصده يعني شغل ظاهره وباطنه حرم الله عليه
جواري فاني بعثت بخراب الدنيا ولم ابعث بعمارتها رواه الطبراني
وعن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه الانصاري الخزرجي خادم رسول
الله عليه السلام كما صح عنه ان النبي عليه السلام لما قدم المدينة كان عمره
عشر سنين وان امه ام سليم اتت به الى النبي عليه السلام اي في السنة
الاولى من الهجرة فقالت له خذه غلاما يخدمك فقبله وقد قالت له يوما
يا رسول الله ادع الله له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيه وادخله
الجنة قال فلقد رزقت من صلبي سوى ولد ولدي ماية وخمسة وعشرين
اي ذكورا ولم يرزق الا ابنتين وان ارضي لتثمر في السنة مرتين وانا
ارجو الثالثة ومن بركته الثانية ان قهرمانه جاءه فقال له عطشت
ارضنا فتوضا فخرج الى البرية فصلى ركعتين ثم دعا فالتامت السحابة ومطرت
حتى جميع ارضه ولم يعدها الا يسيرا وذلك في الصيف وخرج مع النبي
عليه السلام الى بدر ولم يعد من البدريين لانه لم يكن في سن من يقاتل
وغزا مع النبي عليه السلام ثمان غزوات واستمر في خدمته عليه السلام الى ان
توفي وهو عنه راض واستمر بالمدينة وشهد الفتوح ثم وطن بالبصرة و
كان اخر الصحابة موتا بها واما اخر الصحابة مطلقا فهو ابو الطفيل عامر بن
واثلة الليثي توفي سنة ماية واوصى ثابتا البناني ان يجعل تحت لسانه
شعرة كانت من شعر رسول الله عليه السلام ففعل روى عنه ابو هريرة وغيره
كذا في فتح المبين عن النبي عليه السلام قال من اصبح حزينا على الدنيا وفي
القاموس واصبح دخل فيه وبمعنى صار انتهى وكل منهما محتمل ههنا لكن
الثاني انسب اصبح ساخطا على ربه ومن اصبح يشكو مصيبة نزلت به

بالجيم والراء المعجمتين وبالزاي المهملة
اسم قبيلة كذا في الاخترية صح

القهرمان من يحكم في الامر كالخازن والوكيل الحافظ لما تحت يده
القهرمان هو المسيطر الحفيظ على من تحت يديه

...

والضمير المجرور راجع الى لفظ من والجملة صفة مصيبة فانما يشكو الله تعالى
جواب من ومن تضعضع اي ذل لغني ليناله مما في يده اسخط الله عز وجل
اي اغضبه كذا في القاموس ومن اعطي على صيغة المجهول القران فدخل النار
بسبب عدم عمله بالقران فابعده الله هذا يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء
عليه رواه الطبراني في الصغير رواه ابو الشيخ في الثواب من حديث ابي الدرداء
الا انه قال في اخره من قعد او جلس الى غني هذا من شك الراوي فتضعضع له
لدنياه ليصيبه ذهب ثلثا دينه ودخل النار وفي شرعة الاسلام وعن
الشيخ ابي علي الرودباري انه قال في معنى قول النبي عليه السلام من تواضع
بلسانه وبدنه ذهب ثلثا دينه ولو اعتقد له بالقلب بعد اللسان والبدن
ذهب كل دينه كذا في خلاصة الحقايق انتهى ذكره ابن الجوزي في الموضوعات
قال السيوطي ولم يصب وقد روى البيهقي في الشعب عن ابن مسعود وانس
رضي الله تعالى عنهما بلفظ دخل على غني فتضعضع له ذهب ثلثا دينه وقال
في كل منهما اسناده ضعيف كذا ذكره علي القاري في موضوعاته ولا يجوز
ان يوقر الرجل غنيا لا يستحق التوقير بغير غناه ولا تحقير مؤمنا لقلة
دوائه ففي بعض الاثار ملعون من اكرم شخصا بسبب غناه واهان شخصا
بالفقر هكذا قرر في شرعة الاسلام واما خدمته الكافر طمعا في قوته فجائز
قال شارح الوهبانية اذا دخل يهودي الحمام يباح للخادم المسلم ان يخدمه
قال ان خدمه طمعا في فلوسه فلا بأس ولو فعل ذلك تعظيما من غير ان
ينوي ما ذكرنا او قصد تعظيما لغناه كره ذلك وان قام تعظيما لذاته
وما هو عليه كفر لان الرضاء بالكفر كفر فكيف تعظيم الكفر انتهى والكل منقول
عن صرة الفتاوى وعن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

هل

هل من احد يمشي على الماء الا ابتلت قدماه قالوا لا يا رسول الله
قال كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب رواه البيهقي هل ههنا
للنفي وهو احد معانيها ومن علامات مجيئها له دخول الا بعدها كما في
قوله تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فالاستفهام في الحديث عن
قصر صفة ابتلال القدمين على من يمشي على الماء واختصاصها به دون غيرها
ولما كانت لا الواقعة في الجواب لنفي الاثبات اجابوا بقولهم لا يعني انه عليه السلام
طلب منهم فهم ان من يمشي على الماء لا يبتل منه الا قدماه دون غيرهما من الاعضاء
فقالوا لا وذلك لان الماشي على الماء يختلف ابتلاله باختلاف عمق الماء
ورقته وكثرته وقلته فقوله عليه السلام كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب
تشبيه للدنيا بالماء والذنوب بالابتلال وصاحب الدنيا بالماشي على الماء
فارتباكه يختلف باختلاف كثرة الدنيا وقلتها وعن عمران بن حصين
على وزن زبير كذا في القاموس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقطع
الى الله كفاه كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب وفيه وعد لغاية المتقين
بالخلاص عن مضار الدارين والفوز بخيرهما من حيث لا يحتسبون على ما
سيجيء في تفسير قوله تعالى ومن يتق الله الاية ومن انقطع الى الدنيا وكله
الله اليها رواه البيهقي وفيه وعيد شديد لا يخفى وعن عايشة رضي الله تعالى
عنها قالت قال لي رسول الله عليه السلام ان اردت اللحوق بي فليكفك
من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالس الاغنياء فانها فتنة وبلاء كذا
في شرعة الاسلام وذكر في شرحها عن ابي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال لان
اقع من فوق قصر فانحطم اي انكسر احب الي من مجالسة الغني لاني سمعت
رسول الله عليه السلام كان يقول اياكم ومجالسة الموتى قيل من الموتى يا رسول الله

قال الاغنياء وقال سهل بن عبد الله التستري اجتنب ثلثة اصناف من الناس
الجبابرة الغافلون والقراء المداهنون والمتصوفة الجاهلون ذكره مشكاة
الانوار انتهى وذكر في الطريقة عن انس رضى الله تعالى عنه انه قال عليه السلام
العلماء امناء الرسل على العباد ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فاذا
دخلوا في الدنيا وخالطوا السلطان فقد خانوا الرسل فاعتزلهم وذكر في شرحها
والمراد بالتوغل فيها بالحرص على جمعها وادخارها للاكثار والانكباب على ذلك
واما المخالطة للامر بالمعروف واعلام الحق ودفع المظالم فليس من هذا القبيل
بل يجب على ذي القدرة على ذلك من العلماء وانما اطلاق المخالطة بناء على
الغالب فاصحاب السلطنة والسيف اغلب امرهم الميل الى القهر واخذ المال
والزينة ونيل الشهوات فمخالطتهم على ذلك لا يليق بابناء الرسل بل هي خيانة
حيث جعلهم الله تعالى لحفظ ما ارسل به رسله الى عباده من اظهار الحق و
احقاقه وابطال الباطل واقامة الدين وفي الحديث قال ابن الجوزي ٥
موضوع ورده السيوطي وقال له شواهد بمعنا كثيرة صحيحة وحسنة
فوق الاربعين حديثا فهو على هذا حديث حسن انتهى ولا تستخلق ثوبا
اي لا تعده خلقا كذا نقل عنه حتى ترقعيه رواه الترمذي والبيهقي والحاكم
وذكر المص في الطريقة واما لبس الثياب الرقيقة فان لم يكن للكبر والرياء ٥
فجائز بل مستحب في الاعياد والجمع ونحوهما واما الخشنة والمرقعة فمستحبة
في اكثر الاوقات ان لم يقصد بلبسه الرياء انتهى وعن عبد الله بن شخير كسكيت
كذا في القاموس قال اتيت النبي عليه السلام وهو يقرأ الهيكم التكاثر قال يقول
ابن ادم مالي مالي يعبر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به كذا قيل وهل لك يا ابن ادم
من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت

اى بقيت

اى بقيت للآخرة رواه مسلم وعن كعب ابن عياض رضى الله تعالى عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة
امتى المال رواه الترمذي وصححه الفتنة ما يوقع احدا في الضلالة والمعصية
كذا في المفاتيح الثاني من السبعة المذكورة نصايح ومواعظ على سبيل
العموم ايات اما بدل منها او خبر محذوف او موقوفة لما مر ويجوز
ان يكون خبر النصايح فاذكروني بدل من ايات او خبر محذوف والمعنى
فاذكروني بالطاعة اذكركم بالثواب واشكروا لي ما انعمت به عليكم
ولا تكفرون بجحد النعم وعصيان الامر كذا ذكره القاضي وذكر في التفسير الكبير اعلم
ان الله تعالى كلفنا في هذه الآية بامرين الذكر والشكر اما الذكر فقد يكون
باللسان وقد يكون بالقلب وقد يكون بالجوارح فذكرهم اياه باللسان ان
يحمدوه ويسبحوه ويمجدوه ويقرؤ كتابه وذكرهم اياه بقلوبهم على ثلثة
انواع احدها ان يتفكروا في الدلائل الدالة على ذاته وصفاته ويتفكروا
في الجواب عن الشبه القادحة في تلك الدلائل وثانيها ان يتفكروا في الدلائل
على كيفية تكاليفه واحكامه واوامره ونواهيه ووعده ووعيده وثالثها
ان يتفكروا في اسرار مخلوقات الله تعالى حتى يصير كل ذرة من ذرات المخلوقات
كالمرآة المجلوة المحاذية لعالم القدس فاذا نظر العبد عليها انعكس شعاع بصره
منها الى عالم الجلال وهذا المقام مقام لا نهاية له واما ذكرهم بجوارحهم فهي
ان تكون جوارحهم مستغرقة في الاعمال التي امروا بها خالية عن الاعمال التي
نهوا عنها وعلى هذا الوجه سمى الله تعالى الصلوة ذكرا بقوله فاسعوا الى ذكر
الله فصار الامر بقوله فاذكروني متضمنا جميع الطاعات فلهذا روى
عن سعيد بن جبير انه قال اذكروني بطاعة فاجمله حتى يدخل الكل فيه ٥

اما قوله اذكركم فلابد من حمله على ما يليق بالمواضع وللناس فى هذه الاية عبارات
الاولى اذكرونى بطاعتى اذكركم برحمتى الثانية اذكرونى بالدعاء اذكركم
بالاجابة والاحسان وهو بمنزلة قوله ادعونى استجب لكم الثالثة اذكرونى
بالثناء والطاعة اذكركم بالثناء والنعمة الرابعة اذكرونى فى الخلوات اذكركم
فى الفلوات الخامسة اذكرونى فى الرضاء اذكركم فى البلاء السادسة اذكرونى
بطاعتى اذكركم بمعونتى السابعة اذكرونى بالمجاهدة اذكركم بالهداية الثامنة
اذكرونى بالصدق والاخلاص اذكركم بالخلاص ومزيد الاختصاص التاسعة
فاذكرونى بالربوبية فى الفاتحة اذكركم بالرحمة والعبودية فى الخاتمة انتهى وذكر
فى تفسير الكواشى سبحانه فلولا انه كان من المسبحين للبث فى بطنه الى يوم يبعثون
وعن النبى عليه السلام عن الله تعالى يقول انا مع عبدى ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه
وسئل اعرابى رسول الله عليه السلام اى الاعمال افضل قال ان تفارق
الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله انتهى كلامه وفى المعالم واشكروا لى يعنى
واشكروا بالطاعة ولا تكفروا بالمعصية فان من اطاع فقد شكره ومن
عصى فقد كفره قال الراغب قيل ما الفرق بين شكرت لزيد وشكرت زيدا قيل
شكرت له هو ان تعتبر احسانه الصادر عنه فتثنى عليه بذلك وشكرته
اذا لم يلتفت الى فعله بل تجاوزت الى ذكر ذاته دون اعتبار افعاله وهو
ابلغ من شكرت له وانما قال واشكروا لى ولم يقل واشكرونى علما بقصورهم
عن ادراكه بل عن ادراك الائه كما قال وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها
فامرهم ان يعتبروا بعض افعاله فى الشكر لله ثم قال ان قيل لم قال بعده
ولا تكفرون ولم يقتصر على احد اللفظين قيل لما كان الانسان شاكرا
فى شئ ما وكافرا فى غيره فيصح ان يوصف بهما على حسب النظر الى فعليه

فلو

فلو اقتصر على قوله واشكروا لى لتوهم ان من شكره مرة او على نعمة
ما فقد امتثل ولو اقتصر على قوله ولا تكفرون لتوهم ان ذلك نهى عن
تعاطى فعل قبيح دون حث على الفعل الجميل فجمع بينهما لازالة هذا الوهم
ولان فى قوله ولا تكفرون تنبيها على ان ترك الشكر كفران ان قيل فلم
قال ولا تكفرون ولم يقل ولا تكفروا لى ليطابق قوله واشكروا لى
قيل خص الشكر به تعالى بالنهى عنه للتنبيه على انه اعظم قباحة بالنسبة الى
كفر نعمة فان كفران النعمة قد يعفى عنه بخلاف الكفر به تعالى انتهى كلامه كذا فى
الشيخ زاده الاية من سورة البقرة يا ايها الذين امنوا قال الشيخ زاده
نقلا عن التفسير الكبير ان الله تعالى خاطب المؤمنين بقوله يا ايها الذين امنوا
فى ثمانية وثمانين موضعا من القران قال عبد ابن عباس رضى الله عنهما
وكان يخاطب اليهود بيا ايها المساكين فكانه سبحانه وتعالى خاطبهم
اولا بالمساكين واثبت لهم المسكنة اخرا حيث قال ضربت عليهم الذلة
والمسكنة وهذا يدل على انه تعالى لما خاطب هذه الامة بالايمان اولا
فانه تعالى يعطيهم الامان من العذاب يوم القيمة وايضا فاسم المؤمن اشرف
الاسماء والصفات فاذا كان يخاطب فى الدنيا باشرف الاسماء والصفات
فنرجو من فضله ان يعامله فى الاخرة باحسن المعاملات انتهى استعينوا بالصبر
عن المعاصى وحظوظ النفس كذا ذكره القاضى وفى التفسير الكبير ذكر الصبر فى
القران فى نيف وسبعين موضعا انتهى والصلوة التى هى ام العبادات
ومعراج المؤمنين ومناجات رب العالمين كذا ذكره القاضى قال فى التفسير
الكبير وانما خصهما بذلك لما فيهما من المعونة على العبادات انتهى فان
الصبر الذى هو تحمل المشاق من غير جزع واضطراب سبب الى كل فعل خير ومبدأ

كل فضل فان اول التوبة الصبر عن المعاصي واول الزهد الصبر عن المباحات واول الارادة الصبر عن طلب ما سوى الله تعالى ولهذا قال رسول الله عليه السلام الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد والصبر كله خير فمن تحلى بحلية الصبر سهل عليه ملابسة الطاعات والاجتناب عن المنكرات وكذا الصلوة فانها تجلب ان تفعل على طريق التذلل والخضوع للمعبود ومن سلك هذه الطريق في الصلوة فقد ذلل نفسه لاحتمال المشقة فيما بعدها من العبادات ولذلك قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر روى انه عليه السلام اذا حزنه امر فزع الى الصلوة فقال يا ايها الذين الآية ان الله مع الصابرين تعليل للامر بالاستعانة بالصبر خاصة لما انه المحتاج الى التعليل واما الصلوة فحيث كانت عند المؤمنين اجل المطالب كما ينبئ عنه قوله عليه السلام وجعلت قرة عيني في الصلوة لم يفتقر الامر بالاستعانة بها الى التعليل ومعنى المعية الولاية الدائمة المستتبعة للنصرة واجابة الدعوة ودخول مع الصابرين لما انهم المباشرون للصبر حقيقة فهم متبوعون من تلك الحيثية كذا ذكره ابو السعود وعلى هذا التوجيه فلا يرد بعض ما نقله الشيخ زاده عن البعض من انه قيل لم قال مع الصابرين ولم يقل مع المصلين وقال في اية اخرى واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا على الخاشعين اقول اما عدم ورود الاول فلما مر من عدم افتقار الامر بالاستعانة بالصلوة الى التعليل او لكون الصبر اعم من الصلوة واما عدم ورود الثاني فلان الضمير في قوله تعالى وانها لكبيرة راجع الى الاستعانة على ما في تفسير القاضي لا الى الصلوة حتى يقال لم اعتبر الصلوة دون الصبر وعلى تقدير رجوعه اليها فذكر الصلوة دون الصبر للتنبيه على انها اشرف منزلة من الصبر الايتان من سورة البقرة ولنبلونكم ولنصيبنكم

قال ابن عباس رضي الله عنه الخوف خوف العدو والجوع القحط ونقص الاموال الخسران والهلاك والانفس بالقتل والموت وقيل بالمرض والشيب ونقص الثمرات قد يكون بالجدب والجوع بالفتح والشكوى فيه الخصب يعني تزلق تحط ثمرته كذا في الاخرتية منه

اصابة من مخبر لا خوالكم هل تصبرون على البلاء وتسلمون للقضاء بشيء من الخوف والجوع اي بقليل من ذلك وانما قلله بالاضافة الى ما وماهم عنه بالتخفيف عليهم ويريهم ان رحمته لا يفارقهم او بالنسبة الى ما يصيب معاندهم في الاخرة وانما اخبر به قبل وقوعه ليوطنوا عليه نفوسهم ونقص من الاموال والانفس والثمرات عطف على شيء وعن الشافعي الخوف خوف الله تعالى والجوع صوم رمضان والنقص من الاموال الزكوة والصدقات ومن الانفس الامراض ومن الثمرات موت الاولاد وعن النبي عليه السلام اذا مات ولد العبد قال الله تعالى للملائكة اقبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول الله اقبضتم ثمرة قلبه فيقولون نعم فيقول الله ما قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله تعالى ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد كذا في تفسير القاضي وبشر الصابرين وهو معطوف على قوله ولنبلونكم من حيث المعنى لان محصوله قل لهم حاكيا عني ولنبلونكم كذا في الشيخ زاده الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون الخطاب لرسول الله او لمن يأتي منه البشارة والمصيبة تعم ما يصيب الانسان من مكروه لقوله عليه السلام كل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة وليس الصبر بالاسترجاع باللسان بل بالقلب بان تصور ما خلق لاجله وانه راجع الى ربه ويتذكر نعم الله تعالى عليه ليرى ما ابقى عليه اضعاف ما استرده منه فيهون على نفسه ويستسلم له والمبشر به محذوف دل عليه قوله اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة الصلوة في الاصل الدعاء ومن الله تعالى التزكية والمغفرة وجمعها للتنبيه على كثرتها وتنوعها والمراد بالرحمة اللطف والاحسان

اولئك مبتدأ وخبره عليهم صلوات وصلوات فاعل عليهم لاعتماده على المبتدأ فان الجار والمجرور يتقوى بوقوعه خبرا والجملة في موقع الاستيناف ومن ربهم متعلق بمحذوف لانه صفة لصلوات ومن الابتداء في محل الرفع اي صفة كائنة من ربهم كذا ذكره الشيخ زاده منه

وعن النبي عليه السلام من استرجع عند المصيبة جبر الله تعالى كذا في تفسير القاضي
ذكره الشيخ زاده ولقول المصائب عند مصيبته انا لله وانا اليه راجعون
فوائد منها الاشتغال بهذه الكلمة عن كلام لا يليق ومنها تسلي قلب
المصاب وتقلل حزنه ومنها انها تقطع طمع الشيطان في ان يوافقه في كلام
لا يليق ومنها انه اذا سمعه غيره اقتدى به ومنها انه اذا قال ذلك بلسانه
يتذكر بقلبه الاعتقاد الحسن والتسليم لقضاء الله تعالى وقدرته انتهى الاية
الثالث من سورة البقرة ليس البر قرأ حمزة وحفص عن عاصم البر بالنصب
والباقون برفعها وكلاهما حسن وترجحت قراءة حمزة وحفص ان تولوا
وجوهكم قبل المشرق والمغرب البر كل فعل مرضي والخطاب لاهل الكتاب
فانهم اكثر الخوض في امر القبلة حين تحولت وادعى كل طائفة ان البر
هو التوجه الى قبلته فرد الله تعالى عليهم وقال ليس البر ما انتم عليه فانه منسوخ
ولكن البر ما بينته واتبعه المومنون وقيل عام لهم وللمسلمون اي ليس البر
مقصودا بامر القبلة كذا ذكره القاضي ثم ذكر الشيخ زاده لما ادعى اليهود
ان البر هو التوجه الى المغرب وقال النصارى الى المشرق قال الله تعالى ان صفة
البر لا تحصل بمجرد استقبال المشرق والمغرب بل البر بمجموع امور احدها الايمان
بالله تعالى واهل الكتاب اضلوا بذلك اما اليهود فقولهم بالتجسم وقولهم
عزير ابن الله واما النصارى فقولهم المسيح ابن الله واليهود وصفوا الله تعالى
بالبخل حيث قالوا يد الله مغلولة وثانيها الايمان باليوم الاخر واليهود
اضلوا بذلك حيث قالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى
وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة والنصارى انكروا المعاد الجسماني
وكل ذلك تكذيب باليوم الاخر وثالثها الايمان بالملائكة واليهود اضلوا

بذلك

بذلك حيث اظهروا العداوة بجبرائيل عليه السلام ورابعها الايمان بكتب
الله تعالى واليهود اضلوا بذلك لانه مع قيام الدليل على ان القران كتاب
الله تعالى ردوه ولم يقبلوا وخامسها الايمان بالنبيين واليهود اخلوا
بذلك حيث قتلوا الانبياء وطعنوا في نبوة محمد عليه السلام وسادسها
بذل الاموال على وفق امر الله تعالى واليهود اخلوا بذلك لانهم اكلوا اموال
الناس بالباطل حيث كتموا دلائل حقية الاسلام على اتباعهم واشتروا به
ثمنا قليلا وهو ما يعود اليهم من هدايا السفلة وسابعها اقامة الصلوة
وايتاء الزكوة واليهود كانوا يمنعون الناس عنهما وثامنها الوفاء
بالعهد واليهود نقضوا العهد قال الله تعالى واوفوا بعهدي اوف بعهدكم
وتاسعها الصبر بالبأساء والضراء وحين البأس والمراد المحافظة على الجهاد
واهل الكتاب اخلوا بذلك حيث كانوا في غاية الخوف والجبن كما قال
الله تعالى لا يقاتلونكم جميعا الا في قرى محصنة او من وراء جدر بأسهم
بينهم شديد تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى انتهى ولكن البر من امن بالله واليوم
الاخر والملائكة والكتاب والنبيين اي ولكن البر الذي ينبغي ان يهتم به
بر من امن او ولكن ذا البر من آمن ويؤيده قراءة ولكن البار والاول
اوفق واحسن والمراد بالكتاب الجنس او القران وقرأ نافع وابن عامر لكن
بالتخفيف ورفع البر كذا ذكره القاضي ذكر في فتح القدير لابن الهمام من شروح
الهداية صفة الاسلام وهو ما في الحديث ان تؤمن بالله اي بوجوده و
ربوبيته لكل شيء وملائكته اي بوجود ملائكته وكتبه اي انزالها ورسله
اي ارسالهم عليهم الصلوة والسلام واليوم الاخر اي البعث بعد الموت والقدر
خيره وشره من الله تعالى وهذا دليل على ان مجرد قولهم لا اله الا الله لا يوجب الحكم

بالاسلام مالم يؤمن بما ذكرنا وعلى هذا قالوا اشترى جارية او تزوج
امراءة فاستوصفها صفة الاسلام ولم تعرفه لا تكون مسلمة والمراد
من عدم المعرفة ليس ما يظهر عن التوقف فى جواب ما الايمان وما الاسلام
كما يكون فى بعض العوام لقصورهم فى التعبير بل قيام الجهل لذلك بالباطن
بان البعث هل يوجد ام لا وان الرسل وانزل الكتب عليهم كان او لا
انتهى وعلى هذا ينبغى ان لا يسئل العامى والمرأة على هذا الوجه بان يقال
ما الايمان بحضرتهما ثم يقال انت مصدق به فاذا قال نعم كان ذلك
كافيا كذا فى البحر الرائق من شرح الكنز لكن ذكر فى صرة الفتاوى نقلا عن التاتارخانية
اذا سئل احد عن تفسير كلمات الايمان وقال لا اعلم لا دين له وعرض الكلام
عليه واذا امن جدد النكاح ان كان له امرأة واذا بلغ الصبى وعلم جميع كلمات
الايمان الا انه لا يحسن تفسيرها ولكن تعقل الى معيشة كان ذلك الرجل
بمنزلة المرتد وفرق بينه وبين امرأته ولا يرث من ابويه انتهى والى ذلك
الاخلاف اشارة فى فتح القدير فراجعه وما ذكر فى جامع الرموز من انه لو قال
الكافر لا اله الا الله محمد رسول الله صار مسلما كذا فى الروضة ولا يشترط معنى
هذه الكلمات اذا علم انه الاسلام على ما قال الشيخ الجليل ويشترط معرفة اسمه
عليه السلام دون معرفة اسم ابيه وجده على ما قال بعض الائمة فمبنى على الاستواء
اسلامه كما فهم من عنوان تلك المسئلة ولهذا قال ابن حجر فى فتح المبين ثم ما
لوحظ اجمالا كالملائكة والكتب والرسل كان الايمان به اجمالا وما لوحظ تفصيلا
كجبرائيل وموسى وانجيل اشترط الايمان به تفصيلا حتى ان من لم يصدق
بعين من ذلك فهو كافر انتهى واتى المال على حبه اى على حب المال كما قال
عليه الصلوة والسلام لما سئل اى الصدقة افضل ان تؤتيه وانت صحيح

اى فى حال صحتك لان الرجل فى حال صحته يكون شحيحا اى
بخيلا يخشى الفقر يقول له نفسه لا تتلف مالك كيلا
تصير فقيرا فتحتاج الى الناس او اترك مالك فى نفسك
تكون غنيا ويكون لك عزة عند الناس بسبب
غنائك فان الصدقة فى هذه الحالة افضل مراغمة
للنفس قوله ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم اى
ولا تؤخر الصدقة الى ان بلغت الروح الحلقوم
قوله وقد كان لفلان ينبغى فى هذه الحالة ثلث
مالك لورثتك ولا يجوز تصرفك فى هذه الحالة
فيما زاده على ثلث مالك كذا فى المصابيح منه

شحيح

شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر وقيل الضمير لله او للمصدر والجار والمجرور
فى موضع الحال كذا ذكره القاضى وذكر فى صحاح المصابيح عن ابى هريرة رض
جاء رجل النبى عليه السلام فقال يا رسول الله اى الصدقة اعظم درجة
قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تمهل حتى اذا
بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان انتهى الشيخ
النجل وقول القاضى تأمل بيان او بدل من الجملة التى قبله كذا ذكر فى حاشية
حواشى الشيخ زاده وفى رجع الضمير الى الله تعالى نوع تعريض لباذل الرشاء
واخذيها لتغيير التورية كذا ذكره ابو السعود ذوى القربى مفعول اول
لانى قدم عليه مفعوله الثانى اعنى المال للاهتمام به واليتامى يريد المحاويج
منهم ولم يقيد لعدم الالتباس وقدم ذوى القربى لان ايتاؤهم اثنتان
كما قال عليه السلام صدقتك على المساكين صدقة وعلى ذوى الرحم اثنتان
صدقة وصلة والمساكين جمع المسكين وهو الذى اسكنه الخلة واصله
دائم السكون كالمسكين لدائم السكر كذا فى القاضى المسكين ضربان من
كف عن السؤال وهو المراد ههنا ومنهم من بسط ويسأل هذا القسم
داخل فى قوله الآتى والسائلين كذا فى الشيخ زاده وابن السبيل المسافر
سمى به لملازمة السبيل كما سمى القاطع ابن طريق وقيل الضيف لان السبيل
ترعف به والسائلين الذين الجاءهم الحاجة الى السؤال وقال عليه السلام
للسائل حق وان جاء على فرسه كذا فى القاضى وفى هذا الحديث كلام
يدل على ما له وما عليه فليطلب من موضوعات على القارى والضرورة التى
تبيح السؤال ان لا يقدر على الكسب لمرض او الضعف الخلقى ولا يكون عنده
قوت يوم وسؤال الصدقة النافلة والزكوة سواء على ما فى الطريقة

بالنصب عطف على تصدق واصله تتصدق او بالجزم
على النهى كذا نقل عن زين العرب منه

الخلة وهى بفتح الخاء المعجمة الحاجة والفقر كذا
فى الشيخ زاده منه

بعده الى بيت المضيف فكأنه ولده من السبيل
وفى الصحاح الراعف الفرس الذى يتقدم الخيل
كذا فى الشيخ زاده
منه

وذكر في شرحها فانه لا يحل سؤال كل منهما لمن له قوت يومه وستر عورته
واما القبول من غير سؤال فانه يحل لمن يملك دون النصاب وفي المحيط
الغنى ثلثة انواع غنى يوجب الزكوة وهو ملك نصاب حولي نام وغنى
يحرم الصدقة ويوجب صدقة الفطر والاضحية وهو ملك ما يبلغ
قيمته نصابا من الاموال الفاضلة عن حاجته الاصلية وغنى يحرم السؤال
دون الصدقة وهو ان يكون له قوت يومه وستر عورته وفي الرقاب
وفي تخليصها بمعاونة المكاتبين وفك الاسارى او ابتياع الرقاب
لعتقها واقام الصلوة المفروضة وآتى الزكوة يحتمل ان يكون المقصود
منه ومن قوله وآتى المال على حبه الزكوة المفروضة ولكن الغرض من الاول
بيان مصارفها وبالثاني اداؤها والحث عليها ويحتمل ان يكون
المراد بالاول نوافل الصدقات او حقوقا كانت في المال سوى الزكوة
وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة كذا ذكره القاضي وفي حواشي
شيخ زاده ولمن اوجب في المال حقا سوى الزكوة ان يتمسك بهذه
الاية وبقوله وفي اموالهم حق للسائل والمحروم وبقوله عليه السلام في المال
حقوق سوى الزكوة وبقوله عليه السلام لا يؤمن بالله واليوم الآخر من
بات شبعان وجاره طاو الى جنبه وبالاجماع على وجوب دفع حاجة
المضطرين وان لم يجب عليه الزكوة ومقصود القاضي من ايراد هذا الحديث
الذي هو دليل من انكر لا يكون في المال حق غير الزكوة ترجيح الاحتمالين
الاولين على الاحتمال الثالث انتهى والموفون بعهدهم اذا عاهدوا
عطف على آمن والصابرين في البأساء والضراء نصب على المدح ولم يعطف
لفضل الصبر على سائر الاعمال وعن الازهري البأساء في الاموال كالفقر

والضراء

كالفقر والضراء في الانفس كالمرض وحين البأس وقت مجاهدة العدو
اولئك الذين صدقوا في الدين واتباع الحق وطلب البر واولئك هم
المتقون من الكفر وسائر الرذائل والاية كما ترى جامعة للكمالات الانسانية
باسرها دالة عليها صريحا او ضمنا بتكثرها وتشعبها منحصرة في ثلثة
اشياء صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وقد اشير الى الاول
بقوله من آمن بالله الى النبيين والى الثاني بقوله وآتى المال الى وفي الرقاب
والى الثالث بقوله واقام الصلوة الى اخرها ولذلك وصف المجتمع
بالصدق نظرا الى ايمانه واعتقاده وبالتقوى اعتبار المعاشرة للخلق
ومعاملته مع الحق واليه اشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه الاية فقد استكمل
الايمان كذا ذكره القاضي والاية من سورة البقرة وتزودوا فان خير الزاد التقوى
وتزودوا لمعادكم التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت في اهل اليمن كانوا يحجون
ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيكونون كلا على الناس فامروا ان يتزودوا
ويتقوا الابرام في السؤال والتثقيل على الناس واتقون يا اولي الالباب فان
مقتضى اللب خشية الله تعالى وتقواه حثهم على التقوى ثم امرهم بان يكون
المقصود بها هو الله تعالى فيتبرؤا عن كل شيء سواه وهو مقتضى العقل
المعرى عن شوائب الهوى ولذلك خص اولي الالباب بهذا الخطاب كذا ذكره
القاضي هذه بعض الاية من سورة البقرة واعلم ان المصنف قال في الطريقة
اني عددت جميع الايات الدالة على فضيلة التقوى فوجدتها تجاوزت
مائة وخمسين ووجدت صريح الامر فيها اكثر من الاربعين ثم قال في موضع
اخر منها هي في اللغة من وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة اصلها
وقي قلبت واوها تاء كما في تكلان وتجاه وياؤها الفا كما في تقوى

والثانی بقوله علی تقوی من الله و فی الشریعة لها معنیان عام وهی الصیانة
والاجتناب عن مضر فی الاخرة فلها عرض عریض یقبل الزیادة والنقصان
ادناها الاجتناب عن الشرک المخلد فی النار واعلاها التنزه عما یشغل سره
عن الحق والتبتل الیه بشراشره وهو لحقیق المراد بقوله تعالی اتقوا الله حق تقاته
وخاص وهو المتعارف فی الشرع المراد عند الاطلاق وعدم القرینة اعنی
صیانة النفس عما یستحق به العقوبة من فعل او ترک فاجتناب الکبائر لازم
فیه بالاتفاق واما الصغائر فقیل لا لانها مکفرة عن مجتنب الکبائر فلا یستحق
بها العقوبة وقیل نعم لان بعض المفسرین حمل الکبائر فی الآیة الکریمة علی
انواع الشرک فلم یتعین التکفیر وقد سبق ان العقاب علی الصغیرة جائز
ولو مع اجتناب الکبائر عند اهل السنة وایضا لم یثبت تغایرهما بالذات و
علی التسلیم لم یعلم یقینا عدد الکبائر قیل سبع وسبعون وسبعمایة وغیر ذلک
وقد قال علیه السلام فیما خرجه الترمذی وحسنه ابن ماجة وحاکم وصححه
عن عطیة لا یبلغ العبد ان یکون من المتقین حتی یدع ما لا بأس به حذرا
عما به بأس ثم قال المصنف هذا الحدیث نص فی لزوم اجتناب الصغائر ایضا
المعنی اللغوی مرعی فی الشرع ما امکن وفرط الصیانة یقتضی الاجتناب
عن الصغائر ایضا لکن الاحتراز عن جمیع الشبهات لا یمکن فی هذا الزمان فخرج
ما عدا الشبهة القرینة من الحرام لان الطاعة بقدر الطاقة فیتعین لزوم
اجتناب کل حرام ومکروه تحریما فی تحقیق التقوی یا ایها الذین امنوا اتقوا
الله حق تقاته ای حق تقواه وما یجب منها وهو استفراغ الوسع فی القیام
بالموجب والاجتناب عن المحارم کما فی قوله تعالی فاتقوا الله ما استطعتم
وعن ابن مسعود رحمه هو ان یطاع ولا یعصی ویذکر ولا ینسی ویشکر ولا یکفر

کقوله تعالی ان تجتنبوا کبائر ما تنهون عنه نکفر عنکم
سیئاتکم الآیة حواجه زاده منه

فلما نزل هذه الآیة قالوا یا رسول الله ومن یقوی علی هذا
فانزل الله تعالی فاتقوا الله ما استطعتم فنسخت هذه
الآیة عن مقاتل لیس فی العمران منسوخ الا هذا کذا
ذکره لحواشی منه

وقد روی مرفوعا الیه علیه السلام وقیل ان لا تأخذه فی الله لومة لائم ویقوم
بالقسط ولو علی نفسه او ابنه وابیه وعن ابی تراب بین یدی التقوی خمس
عقبات لا ینالها من لا یتجاوزهن ایثار الشدة علی النعمة وایثار الضعف
علی القوة وایثار الذل علی العزة وایثار الجهد علی الراحة وایثار الموت
علی الحیوة وعن بعض الحکماء انه لا یبلغ الرجل سنام التقوی الی ان یکون
بحیث لو جعل ما فی قلبه فی طبق فطیف به فی السوق لم یستحی ممن نظر الیه
کذا ذکره القاضی وابو السعود قوله وهو استفراغ الوسع فی القیام ای
بذل المال والمقدور وصرف کل المجهود فیه ولیس فیه تکلیف بما لا یطاق
وحتی یقال انه نسخ بقوله تعالی فاتقوا الله ما استطعتم کما روی عن ابن عباس
رضی الله عنه کذا بعض الحواشی ولا تموتن الا وانتم مسلمون ای لا تکونن علی حال
سوی حال الاسلام اذا ادرککم الموت فان النهی عن المقید بحال او غیرها
قد یتوجه بالذات نحو الفعل تارة والقید اخری وقد یتوجه المجموع دونهما
وکذلک النفی کذا ذکره القاضی الآیة من سورة آل عمران ولتکن منکم امة یدعون
الی الخیر ویأمرون بالمعروف وینهون عن المنکر من للتبعیض لان الامر
بالمعروف والنهی عن المنکر من فروض الکفایة ولانه لا یصلح له کل احد
اذ للمتصدی له شروط لا یشترک فیها جمیع الامة کالعلم بالاحکام ومراتب
الاحتساب وکیفیة اقامتها والتمکن من القیام بها خاطب الجمیع وطلب فعل
بعضهم لیدل علی انه واجب علی الکل حتی لو ترکوه رأسا اثموا جمیعا ولکن
یسقط بفعل بعضهم وهکذا کل ما هو فرض علی الکفایة او للتبیین بمعنی فکونوا
امة یأمرون کقوله تعالی کنتم خیر امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف
والدعاء الی الخیر یعم الدعاء الی ما فیه صلاح دینی او دنیوی وعطف الامر

من کان التامة ومن تبعیضیة متعلقة بالامر
یدعون صفة امة ای لتوجد منکم امة یدعون
الی الخیر او من کان الناقصة وامة اسمها ویدعون
خبرها ای لتکن امة داعین الی الخیر کذا فی تفسیر
ابی السعود منه

فان من لا یعلم الاحکام یوشک ان یأمر بمنکر
وینهی عن معروف ویغلظ فی مقام اللین
ویلین فی مقام الغلظة وینکر علی من لا یزیده
الانکار الا التمادی والاصرار کذا ذکره ابو السعود
منه

بالمعروف والنهي عن المنكر عليه عطف الخاص على العام للايذان بفضله و
اولئك هم المفلحون المخصوصون بكمال الفلاح روى انه عليه السلام سئل
عن خير الناس فقال امرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر واتقاهم لله و
اوصلهم للرحم والامر بالمعروف يكون واجبا ومندوبا على حسب
ما يؤمر به والنهي عن المنكر واجب كله لان جميع ما انكره الشرع حرام
والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه لانه يجب عليه تركه وانكاره
فلا يسقط بترك احدهما وجوب الاخر كذا ذكره القاضي والاية من سورة
ال عمران وفي الحديث الصحيح من رأى منكم منكرا فليغيره بيده وان لم
يستطع فبلسانه وان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان رواه
مسلم عن ابي سعيد رض كذا في المشارق فان قلت الحديث مخالف لقوله
تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم
اذا فعلتم ما كلفتم لا يضركم تقصير كم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل المخاطب لا يضره كذا ذكره في شرح المشارق
لابن ملك **فوائد** رجل رأى منكرا وهو ايضا يرتكب ذلك المنكر
كان عليه ان ينهى غيره ويمنع هو ايضا ورجل علم ان فلانا يتعاطى من
المنكر حل له ان يكتب الى ابيه بذلك قالوا ان كان يعلم انه لو كتب الى ابيه
يمنعه الاب عن ذلك ويقدر عليه يحل له ان يكتب وان كان يعلم ان اباه
لو اراد منعه لا يقدر عليه فانه لا يكتب كيلا يقع العداوة بينهما وكذا فيما
بين الرجل والمرأة وبين السلطان والرعية والحشم انما يجب الامر بالمعروف
اذا علم انهم يسمعون كذا في فتاوى قاضيخان وتعاونوا على البر والتقوى
على العفو والاغضاء ومتابعة الامر ومجانبة الهوى ولا تعاونوا

قيل هذا الحديث مختص لمن علم ان ما راه منكر
بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا
في مذهب ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص
لمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا
الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار
عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر
غاية انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب
الاخر وهو النهي كذا في شرح المشارق لابن ملك

على الاثم والعدوان بالتشفي والانتقام واتقوا الله ان الله شديد العقاب
فانتقامه اشد كما في تفسير القاضي هذه بعض الاية من سورة المائدة يا ايها الذين
امنوا كونوا قوامين لله مقيمين لاوامره ممتثلين بها معظمين لها مراعين
لحقوقها كذا ذكره ابو السعود شهداء بالقسط اي بالعدل ولا يجرمنكم اي
لا يحملنكم شنأن قوم اي شدة بغضكم لهم على ان لا تعدلوا كذا في تفسير ابي
السعود وذكر القاضي عداه بعلى لتضمنه معنى الحمل والمعنى لا يحملنكم شدة
بغضكم للمشركين على ترك العدل فيهم فتعتدوا عليهم بارتكاب ما لا يحل كمثلة
وقذف وقتل نساء وصبية ونقض عهد تشفيا مما في قلوبكم انتهى واذا
دخل اهل الاسلام دار الحرب مغيرين لا ينبغي لهم ان يقتلوا النساء الا
اذا قاتلت المرأة او كانت ملكة او كانت ذات رأي في الحرب فيقتل
ولا يقتل الصبيان والشيخ الفاني الا ان يكون الصبي ملكا وقد احضروه موضع
القتال كذا الشيخ الفاني اذا كان له رأي وتمامه في كتاب سير قاضيخان
اعدلوا هو اقرب للتقوى اي العدل اقرب للتقوى صرح لهم الامر
بالعدل وبين انه بمكان من التقوى بعد ما نهاهم عن الجور وبين انه
مقتضى الهوى واذا كان هذا العدل مع الكفار فما ظنك بالعدل مع
المؤمنين واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون فيجازيكم به وتكرير هذا الحكم
اما لاختلاف السبب كما قيل الاولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود
او لمزيد الاهتمام بالعدل والمبالغة في اطفاء نائرة الغيظ كما في تفسير
القاضي الاية من سورة المائدة واذا رايت الذين يخوضون في اياتنا
بالتكذيب والاستهزاء بها والطعن فيها فاعرض عنهم فلا تجالسهم وقم
من عندهم حتى يخوضوا في حديث غيره اعاد الضمير على معنى الايات لانها القران

وما ينسينك الشيطان بان يشغلك بوسوسة حتى تنسى النهى وقرأ
ابن عامر ننسينك بالتشديد فلا تقعد بعد الذكرى اى بعد ان تذكر مع القوم
الظالمين اى معهم ووضع الظاهر موضع المضمر دلالة على انهم ظلموا
بوضع التكذيب والاستهزاء موضع التصديق والاستعظام كذا ذكره
القاضى قال المفسرون كان المشركون اذا جالسوا المؤمنين وقعوا
فى رسول الله والقرآن وشتموا واستهزؤا فامرهم الله تعالى ان لا يقعدوا
معهم قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما امر الله تعالى رسوله فقال اذا رأيت
المشركين يكذبون بالقرآن وبك فاترك مجالستهم الاية من سورة الانعام
ادعوا تضرعا وخفية اى ذوى تضرع وخفية فان الاخفاء دليل
الاخلاص انه لا يحب المعتدين اى المجاوزين ما امروا به فى الدعاء وغيره
نبه به على ان الداعى ينبغى ان لا يطلب ما لا يليق به كمرتبة الانبياء والصعود
الى السماء وقيل هو الصياح فى الدعاء والاسهاب فيه وعن النبى عليه السلام
سيكون قوم يعتدون فى الدعاء وحسب المرء ان يقول اللهم انى اسئلك
الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها
من قول وعمل ثم قرأ ان الله لا يحب المعتدين كذا ذكره القاضى **فوائد**
والمختار عند اكثر المشايخ ان يكبر فى العيدين خفية وبه نأخذ تحرزا عن
بدعة الجهر بالذكر ومدار الامر ان الفعل متى دار حال السنة والبدعة
معا كان تركه اولى من اتيانه كما فى الكرمانى كذا ذكره القهستانى وذكر
ابراهيم الحلبى فى شرح الكبير عند بيان تكبير التشريق وقال ابو حنيفة رح ليس
كلامنا فى مطلق الذكر فانه مرغوب فيه فى كل الاحيان بل فى جهريته وهو
بدعة لقوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخفية الا ما استثناه الشرع

ذكر الشيخ زاده عند تفسير قوله تعالى واذا سالك عبادى الاية وللدعاء اوقات واحوال يكون فيها الاجابة وقت السحر ووقت الفطر وما بين الاذان والاقامة وما بين الظهر والعصر وفى يوم الاربعاء واوقات الاضطرار وحالة السفر والمرض وعند نزول المطر والصدقة فى سبيل الله كل هذا درجات الاثار منه

اسهاب بمعنى التطويل اسهب اكثر الكلام فهو مسهب بفتح الهاء ولا يقال بكسر الهاء وهو نادر صحاح

فاذا

فاذا تعارضت الادلة فى مقدار المستثنى فالاخذ والعمل فيهما وراءه
بالاصل هو الاحتياط اذ فيه الجمع بين الادلة وبهذا ظهر انه لا وجه
لمن جعل الفتوى على قولهما انتهى وفى الحقائق محل الخلاف التكبير جهرا
واستدل بهذا على كراهة الذكر جهرا وقد صح ان ابن مسعود رض قال
لقوم مجتمعين يهللون برفع الصوت ما اريكم الا مبتدعين حتى اخرجهم
من المسجد فان قالوا رفع الصوت بالذكر جائز ذكره فى الاحقاف قلت
ادنى درجة الاختلاف ايراث الشبهة ينبغى ان يجتنب عنه من ادعى سلوك
الورع كذا ذكره ابن ملك فى شرح المجمع عن رسول الله عليه السلام ان جماعة
رفعوا اصواتهم بالتكبير فقال عليه السلام اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون
اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم كذا ذكر الكواشى
فى تفسير قوله تعالى واذا سالك عبادى عنى فانى قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان
الاية ولا تفسدوا فى الارض بالكفر والمعاصى بعد اصلاحها ببعثة الانبياء
وشرع الاحكام وادعوه خوفا وطمعا ذوى خوف من الرد لقصور
اعمالكم وعدم استحقاقكم وطمع فى اجابته تفضلا واحسانا لفرط رحمته
ان الله قريب من المحسنين ترجيح للطمع وتنبيه على ما يتوصل به الى
الاجابة وتذكير قريب لان الرحمة بمعنى الرحم او لانه صفة محذوف
اى امر قريب او على تشبيهه بفعيل الذى بمعنى المفعول او الذى هو
مصدر كالنقيض او للفرق بين القريب من النسب والقريب من غيره كذا ذكره
القاضى الايتان من سورة الاعراف خذ العفو اى خذ ما عفا لك من
افعال الناس وتسهل ولا تطلب ما يشق عليهم من العفو الذى هو ضد الجهد
او خذ العفو عن المذنبين او الفضل وما يسهل من صدقاتهم وذلك قبل

روى ان اعرابيا قال لرسول الله عليه السلام اقريب ربنا فنناجيه ام بعيد فنناديه فنزلت كذا ذكره القاضى فى سورة البقرة منه

وذلك قبل وجوب الزكوة وأمر بالعرف المعروف المستحسن من الافعال
واعرض عن الجاهلين فلا تمارهم ولا تكافهم وهذه جامعة لمكارم
الاخلاق آمرة للرسول باستجماعها كذا ذكره القاضي وذكر في معالم
التنزيل روى عن ابن عباس رض انه قال قال عيينة لابن اخيه يا ابن
اخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه فاستأذن ابن
الاخ لعيينة فأذن له عمر رض فلما دخل عليه قال يا ابن الخطاب والله
ما تعطينا الجزيل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم
ان يوقع به وقال له ابن الاخ يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه
عليه السلام خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا
لمن الجاهلين قال فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا
عند كتاب الله تعالى انتهى وذكر في تفسير ابي السعود قيل لما نزلت سأل
رسول الله جبرائيل فقال لا ادري حتى اسئل ثم رجع فقال يا محمد ان
ربك امرك ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك
وروي انه لما نزلت قال عليه السلام كيف يا رب والغضب فنزل قوله
تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ ينخسنك منه نخس اي وسوسة
تحملك على خلاف ما امرت به كاعتراء غضب وفكرة والنزغ والنسغ
والنخس الغرز شبه وسوسة للناس اغراء لهم على المعاصي وازعاجا
بغرز السائق ما يسوقه فاستعذ بالله انه سميع يسمع استعاذتك
عليم يعلم ما فيه صلاح امرك فيحملك عليه او يسمع باقوال من اذاك
عليم بافعالك فيجازيك عليها مغنيا اياك عن الانتقام ومتابعة
الشيطان ان الذين اتقوا استيناف مقرر لما قبله ببيان ان ما

ما امر به عليه السلام من الاستعاذة بالله عز وجل مسلوكة للمتقين
والاخلال بها ديدن عادة الغاوين اي الذين اتصفوا بوقاية
انفسهم عما يضرها اذا مسهم طائف من الشيطان لمة منه وهو اسم
فاعل من طاف يطوف كانها طافت بهم ودارت حولهم فلم يقدر ان
يؤثر فيهم او من طاف به الخيال يطيف طيفا وقرأ ابن كثير وابو عمرو
والكسائي ويعقوب طيف على انه مصدر او تخفيف طيف كلين وهين
والمراد بالشيطان الجنس ولذلك جمع ضميره تذكروا ما امر الله به ونهى عنه
فاذا هم مبصرون بسبب التذكر مواقع الخطأ ومكائد الشيطان فيتحرزون
عنها ولا يتبعونه فيها الاية تأكيد وتقرير لما قبلها وكذا قوله واخوانهم
يمدونهم اي واخوان الشياطين الذين لم يتقوا يمدهم الشياطين في الغي
بالتزيين والحمل عليه وقرئ يمدونهم من امدهم ويمادونهم كأنهم
يعينونهم بالتسهيل والاغراء وهؤلاء يعينونهم بالاتباع والامتثال
ثم لا يقصرون لا يمسكون عن اغوائهم حتى يردونهم ويجوز ان يكون
الضمير للاخوان اي لا يكفون عن الغي ولا يقصرون كالمتقين ويجوز
ان يراد بالاخوان الشياطين ويرجع الضمير الى الجاهلين فيكون
الخبر جاريا على ما هو له كذا ذكره القاضي الايات الاربع من سورة الاعراف
انما المؤمنون اي الكاملون في الايمان المخلصون فيه الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم اي فزعت بمجرد ذكره من غير ان يذكر هناك ما يوجب
الفزع من صفاته وافعاله استعظاما لشانه الجليل وتهيبا منه وقيل
هو الرجل يهم بمعصية فيقال له اتق الله فينزع عنها خوفا من عقابه
وقرئ وجلت بفتح الجيم وهو لغة وقرئ فرقت اي خافت واذا تليت

عليهم اياته اى اية كانت زادتهم ايمانا اى يقينا وطمانينة نفس فان
تظاهر الادلة وتعاضد الحجج والبراهين موجب لزيادة الاطمئنان و
قوة اليقين وقيل ان نفس الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان و
انما زيادته باعتبار زيادة المؤمن به فانه كلما نزلت اية صدق المؤمن
بها فازداد ايمانه عددا واما نفس الايمان فهو بحاله وقيل باعتبار ان الاعمال
تجعل من الايمان فيزيد بزيادتها والاصوب ان نفس التصديق يقبل
القوة وهى التى عبر عنها بالزيادة للفرق البين بين يقين الانبياء
وارباب المكاشفات ويقين آحاد الامة وعليه مبنى ما قال على رضى الله عنه
لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وكذا بين ما قام عليه دليل واحد وما
قامت عليه ادلة كثيرة كذا ذكره ابو السعود قوله وانما زيادته باعتبار
زيادة المؤمن به اشارة الى ما ذكره التفتازانى فى شرح العقائد
الايات الدالة على زيادة الايمان محمول على ما ذكره ابو ح رحمه انهم كانوا
امنوا فى الجملة ثم يأتى فرض بعد فرض وكانوا يؤمنون بكل فرض خاص
وحاصله انه كان يزيد بزيادة ما يجب الايمان وهذا لا يتصور فى غير
عصر النبى عليه السلام فيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض ممكن
فى غير عصر النبى عليه السلام والايمان واجب اجمالا فيما علم اجمالا وتفصيلا
فيما علم تفصيلا ولا خفاء فى ان التفصيل ازيد واكمل وما ذكره من ان
الاجمالى لا ينحط عن درجته فانما هو بالاتصاف باصل الايمان انتهى
وقوله والاصوب ان نفس التصديق اشارة الى ما ذكره فى كتاب المسايرة
وهو والحنفية ومعهم امام الحرمين وغيره لا يمنعون الزيادة والنقصان
باعتبار جهات هى غير نفس الذات بل بتفاوته يتفاوت المؤمنون

وقد روى عن ابى ح انه قال اقول ايمانى كايمان جبرئيل عليه السلام
ولا اقول مثل ايمان جبرائيل عليه السلام لان المثلية تقتضى المساواة
فى كل الصفات والتشبيه لا يقتضيه انتهى وذكر فيه فى موضع اخر منه
قال ابو ح واصحابه لا يزيد الايمان ولا ينقص اختاره من الاشاعرة امام
الحرمين وجمع كثير وذهب عامتهم الى زيادته ونقصانه والخلاف مبنى على
اخذ الطاعات فى مفهوم الايمان وعدمه فعلى الاول وهو اخذ الطاعات
فى مفهومه على وجه الركنية كما هو مذهب الخوارج والمعتزلة او على وجه
التكميل وهو مذهب المحدثين وهم الشافعية يزيد بزيادتها وينقص
بنقصانها وعلى الثانى وهو عدم اخذ الطاعات فى مفهوم الايمان
لا لانه اسم للتصديق الجازم مع الاذعان وهذا لا يتغير بضم الطاعات
والمعاصى انتهى فعلى هذا فالنزاع فى المسئلة بين الفريقين من اهل السنة
لفظى كذا ذكره على القارى فى شرح يقول العبد فان قلت قد تقرر ان الايمان
لا يتحقق بدون القطع وعدم التردد وظاهر قول ابراهيم عليه السلام
حين قيل له اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى يقتضى عدم الاطمينان
قبل ذلك وهو ينافى القطع وعدم التردد والخليل عليه السلام من اعلى
الخلق مرتبة فى الايمان فكيف طلب ما يطمئن قلبه بالايمان اجيب بانه
احتيج ظاهر قوله عليه السلام الى تاويل وقيل الخطاب مع الملك حين
قال الملك اولم تؤمن فقال لها قال ليطمئن قلبه بانه جبرائل والتامل
اليسير ينفيه وقيل زيادة الاطمينان وقيل طلب حصول القطع بالاحياء
بطريق اخر وهو البديهى بسبب وقوع الاحساس به وهذا تاويل حسن
وحاصله لما قطع السيد ابراهيم عليه السلام بذلك عن موجبه اشتاق عن مشاهدة

هذا الامر العجيب الذي جزم بثبوته كمن قطع بثبوت دمشق وما فيها من اجنة
يانعة وانهار جارية نازعته نفسه رؤيتها فانها لا تسكن ولا تطمئن
حتى يحصل مناها وكذا شانها في كل مطلوب لهامع العلم بوجوده
وليس تلك المنازعة والطلب ليحصل القطع بوجود دمشق اذ الغرض
ثبوته كذا ذكره المسايرة وشرحها وعلى ربهم مالكهم ومدبر امورهم
خاصة يتوكلون يفوضون امورهم لا الى احد سواه والجملة معطوفة
على الصلة قوله تعالى الذين يقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
مرفوع على انه نعت للموصول الاول او بدل منه او بيان له او منصوب
على القطع المنبئ عن المدح اولئك اشارة الى من ذكر صفاتهم الحميدة
من حيث انهم متصفون بها كذا ذكره ابو السعود هم المؤمنون حقا
لانهم حققوا ايمانهم بان ضموا اليه مكارم اعمال القلوب من الخشية والاخلاص
والتوكل ومحاسن اعمال الجوارح التي العيار عليها الصلوة والصدقة
وحقا منصوب لصفة مصدر محذوف او مصدر مؤكد كقوله هو عبد الله
حقا لهم درجات عند ربهم كرامة وعلو منزلة وقيل درجات الجنة يرتقونها
باعمالهم ومغفرة لما فرط منهم ورزق كريم اعد لهم في الجنة لا ينقطع عدده
ولا ينتهي امده كذا ذكره القاضي الايات الثلث من سورة الانفال
يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول بالطاعة اذا دعاكم اي الرسول
اذ هو المباشر لدعوة الله تعالى لما يحييكم من العلوم الدينية فانها
حيوة القلب والجهل موته قال لا تعجبن الجهول حلته ٭ فذاك ميت وثوبه
كفن ٭ او مما يورثكم الحيوة الابدية في النعيم الدائم من العقائد والاعمال
او من الجهاد فانه سبب بقائكم اذ لو تركوه لغلبهم العدو وقتلهم او الشهادة

[margin:] اما جملة مبتدأة مبنية على سؤال نشأ من تعداد
محاسنهم كأنه قيل ما لهم بمقابلة هذه الخصال وقيل
خبر ثان لاولئك وقوله تعالى عند ربهم
كنت وكنت وقراءة ثان اولئك كذا ذكره ابو
متعلق بمحذوف وقع صلة لدرجات السعود

قوله

قوله تعالى بل احياء عند ربهم كذا ذكره القاضي وذكر في تفسير ابي السعود ٭
روي ان رسول الله عليه السلام مر على ابي ابن كعب وهو يصلي فدعاه فعجل
في صلوته ثم جاء فقال ما منعك عن اجابتي قال كنت اصلي قال الم تخبر
فيما اوحي الي استجيبوا لله وللرسول اه واختلف فيه فقيل هذا من خصائص
دعائه عليه السلام وقيل لان اجابته عليه السلام لا تقطع الصلوة وقيل كان
ذلك الدعاء لامر مهم لا يحتمل التاخير وللمصلي ان يقطع الصلوة لمثله
انتهى والقاضي ذكر القولين الاخرين ثم قال ظاهر الحديث يناسب الاول
وعلله المحشي الكازروني بكونه مطلقا واعلموا ان الله يحول بين المرء
وقلبه تمثيل لغاية قربه من العبد كقوله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد ٭
وتنبيه على انه مطلع على مكنونات القلوب ما عسى يغفل عنه صاحبها او حث
على المبادرة الى اخلاص القلوب وتصفيتها قبل ان يحول الله بينه وبين قلبه
بالموت او غيره او تصوير وتخييل لتملكه على العبد قلبه فيفسخ عزائمه ويغير
مقاصده ويحول بينه وبين الكفران اراد سعادته وبينه وبين الايمان
ان قضى شقاوته وقرئ بين المر بالتشديد على حذف الهمزة والقاء حركتها
على الراء واجراء الوصل مجرى الوقف على لغة من يشدد فيه وانه اليه تحشرون
فيجازيكم باعمالكم كذا ذكره القاضي والاية من سورة الانفال يا ايها الذين
امنوا ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا هداية في قلوبكم تفرقون بها بين الحق
والباطل او نصرا يفرق بين المحق والمبطل باعزاز المؤمنين واذلال الكافرين
او مخرجا من الشبهات او نجاة عما تحذرون في الدارين او ظهورا يشهر
امركم ويثبت صيتكم من قولهم بت افعل كذا حتى سطع الفرقان اي الصبح
ويكفر عنكم سيئاتكم ويسترها ويغفر لكم ذنوبكم بالتجاوز والعفو عنه

وقيل السيئات الصغاير والذنوب الكبائر وقيل المراد ما تقدم وما تأخر
لانها في اهل بدر وقد غفر الله لهم والله ذو الفضل العظيم تنبيه على ان
ما وعد لهم على التفضل منه واحسان وانه ليس مما يوجب تقويهم
عليه كالسيد اذا وعد عبده انعاما على عمل كما في تفسير القاضي الآية
من سورة الانفال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله فيما لا يرضاه
وكونوا مع الصادقين في ايمانهم وعهودهم او في دين الله نية
وقولا وعملا وقرئ من الصادقين كذا في تفسير القاضي من سورة
التوبة فاستقم كما امرت لما بين امر المختلفين في التوحيد والنبوة
واطنب في شرح الوعد والوعيد امر رسوله عليه السلام بالاستقامة
مثل ما امر بها وهي شاملة للاستقامة في العقائد كالتوسط بين
التشبيه والتعطيل بحيث يبقى العقل مصونا من الطرفين والاعمال
من تبليغ الوحي وبيان الشرايع كما انزل والقيام بوظايف
العبادات من غير تفريط وافراط مفوت للحقوق ونحوها وهي
في غاية العسر ولذلك قال عليه السلام شيبتني سورة هود كذا ذكره
القاضي ذكره في الحواشي السعدية رواه الترمذي واللفظ شيبتني
هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت
قال صاحب الكشف التخصيص لهود بهذه الاية غير ظاهر اذ ليس في
الاخوات ذكر الاستقامة ولعل الاظهر انه شيبه ذكر احوال القيامة
وكانه عليه السلام شاهد فيه يوم يجعل الولدان شيبا انتهى وانت
خبير بان ما وقع لبعض الصلحاء في الرؤيا يكون وجها للتخصيص فان
الشيطان لا يتمثل به عليه السلام ومعنى شيبتني ليس الا ان يكون لها

كان رسول الله عليه السلام يقول يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك كذا في الكواشي منه

وفي الكواشي روي صلى الله عليه وسلم في النوم فقيل
انت قلت شيبتني هود واخواتها قال نعم قيل
اشيبك منها قصص الانبياء و
هلاك الامم الماضية قال لا و
لكن قوله تعالى فاستقم
كما امرت انتهى
منه

دخل

دخل في التشبيه لا ان يكون مستقلا فيه فلا ممانعة فتأمل انتهى ومن
تاب معك اي من الشرك والكفر وامن معك وهو عطف على المستكن
في استقم وان لم يؤكد بمنفصل لقيام الفاصل مقامه ولا تطغوا ولا تخرجوا
عما حد لكم انه بما تعملون بصير فهو مجازيكم عليه وهو بمعنى التعليل
للامر والنهي وفي الاية دليل على وجوب اتباع النصوص من غير تصرف
وانحراف بنحو قياس واستحسان ولا تركنوا الى الذين ظلموا ولا تميلوا
اليهم ادنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزي بزيهم وتعظيم ذكرهم
فتمسكم النار بركونهم اليهم واذا كان الركون الى من وجد منه ما يسمى
ظلما كذلك فما ظنك بالركون الى الظالمين اي الموسومين بالظلم
ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه ولعل الاية ابلغ ما
يتصور في النهي عن الظلم والتهديد عليه وخطاب الرسول ومن معه من المؤمنين
بها للتثبيت على الاستقامة التي هي العدل فان الزوال عنها بالميل الى
احد طرف افراط وتفريط فانه ظلم على نفسه او غيره بل ظلم في نفسه وقرئ
تركنوا فتمسكم النار بكسر التاء على لغة تميم وتركنوا على البناء للمفعول
من اركنه وما لكم من دون الله من اولياء من انصار يمنعون العذاب
عنكم والواو للحال ثم لا تنصرون اي ثم لا ينصركم الله اذ سبق في حكمه
ان يعذبكم ولا يبقي عليكم وثم لاستبعاد نصره اياهم وقد اوعدهم بالعذاب
عليه واوجبه لهم ويجوز ان يكون منزلا منزلة الفاء بمعنى الاستبعاد
فانه لما بين ان الله تعالى يعذبهم وان غيره لا يقدر على نصرهم انتج
ذلك انهم لا ينصرون اصلا كما في تفسير القاضي الاتيان من سورة هود
وما ابرئ نفسي اي لا انزهها وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه لما قال

قال الحسن جعل الله الدين بين لائين
ولا تطغوا ولا تركنوا كذا في المدارك
منه

ليعلم انى لم اخنه قال له جبرائل ولا حين هممت فقال ذلك كذا فى تفسير
القاضى وذكر فى التفسير الكبير لما قال يوسف عليه السلام ذلك ليعلم انى
لم اخنه بالغيب كان ذلك جاريا مجرى مدح النفس فاستدركه ونبه على انه
لم يرد بذلك تزكية نفسه والعجب بل اظهارا ما انعم الله عليه من العصمة والتوفيق
ان النفس لامارة بالسوء من حيث انها بالطبع مائلة الى الشهوات فتهم
بها وتستعمل القوى والجوارح فى اثرها كل الاوقات الا ما رحم ربى الا وقت
رحمة ربى او الا ما رحمه الله من النفوس فعصمه من ذلك وقيل الاستثناء منقطع
اى ولكن رحمة ربى هى التى تصرف من الاساءة ان ربى غفور رحيم يغفر هم النفس
ويرحم من يشاء بالعصمة كذا فى تفسير القاضى الاية من سورة يوسف ان الله
لا يغير ما بقوم من العافية والنعمة حتى يغيروا ما بانفسهم من الاحوال الجميلة
بالاحوال القبيحة كما فى تفسير القاضى هذا بعض من اية الواحدة الا بذكر الله
تطمئن القلوب تسكن اليه كما فى القاضى هذا بعض من الاية الواحدة
وكلاهما من سورة الرعد ولا تحسبن الله غافلا عما يعمل الظالمون خطاب
لرسول الله عليه السلام والمراد تثبيته عليه السلام على ما كان من انه مطلع على
احوالهم وافعالهم لا يخفى عليه خافية والوعيد بانه معاقبهم على قليله وكثيره
لا محالة او لكل من توهم غفلته جهلا بصفاته واغترارا باهماله وقيل
انه تسلية للمظلوم وتهديد للظالم انما يؤخرهم يؤخر عذابهم وعن ابى
عمرو بالنون كما فى القاضى وهو استيناف وقع تعليلا للنهى السابق كما ذكره
ابو السعود ليوم تشخص فيه الابصار اى تشخص ابصارهم فلا تقر فى اماكنها
من هول ما ترى مهطعين مسرعين الى الداع او مقبلين بابصارهم لا يطرفون
هيبة وخوفا واصل الكلمة هو الاقبال على الشئ مقنعى رؤسهم رافعيها

اى التثبت وطلب البراءة مما رمت به ليعلم على
بناء العزيز وقرئ ليعلم على بناء المجهول
كذا فى تفسير الكواشى منه

قوله الا ما رحم الله فما بمعنى من والاستثناء من النفس
او من الضمير المستتر فى امارة ويجوز ان يكون
من مفعولها المحذوف اذ التقدير لامارة
بالسوء صاحبها الا الذى رحم ربه
كذا فى الحواشى السعدية
منه

اوناكسها يقال اقنع رأسه اى طأطأها ونكسها
من الاضداد كذا ذكره ابو السعود منه

لا يرتد اليهم طرفهم بل بقيت شاخصة لا تطرف ولا ترجع اليهم نظرهم
فينظروا الى انفسهم وافئدتهم هواء اى خلاء اى خالية عن الفهم لفرط
الحيرة والدهشة ومنه يقال للاحمق والجبان قلبه هواء اى لا راى
فيه ولا قوة قال زهير من ظلمان جوجوء هواء وقيل خالية عن الخير
خاوية عن الحق كما فى تفسير القاضى الاية من سورة ابراهيم عليه السلام
اورد السعدى على القاضى فى تفسير هذه الاية ايرادين الاول ما اورده
على قوله ابصارهم وهو الظاهر ابقاء الابصار على العموم ليكون ابلغ
فى التهويل انتهى ولهذا قال ابو السعود فى تفسيره ابصار اهل الموقف
فيدخل فى زمرتهم الكفرة المعهودين والثانى ما اورده على قوله فلا تقر
فى اماكنها وهو قوله فيه بحث فان الظاهر ان القرار ضد الحركة فيكون
منافيا للحاق كما لا يخفى مع ان علماء اللغة لم يفسروا الشخوص به ففى
الصحاح شخص بالفتح شخوصا ارتفع وقال شخص بصره فهو شاخص اذا
فتح عينه وجعل لا تطرف انتهى واجاب عن الثانى بقوله الا ان يريد
لا تعود الى حالتها الاولى ثم قال ابو البقاء مهطعين حال من الابصار
وانما جاز ذلك لان التقدير تشخص فيه صاحب الابصار او يكون الابصار
دلت على اربابها فجعلت الحال من المدلول عليه ويجوز ان يكون مفعولا
لفعل محذوف تقديره تراهم مهطعين وانت خبير بما فيه من البعد والتكلف
والاولى والله اعلم ان يكون حالا مقدرة من مفعول يؤخرهم وقوله
تشخص فيه الابصار بيان حال عموم الخلائق ولذلك اوثر فيه الجملة
الفعلية فان المؤمنين المخلصين لا يستمرون على تلك الحالة
بخلاف الكفار حيث يستمرون عليها ولذلك عبر عن حالهم بما يدل

على الدوام والثبات فلا يرد على هذا توهم التكرار على التفسير الثاني
بمهطعين انتهى وترى المجرمين يومئذ مقرنين قرن بعضهم مع بعض
بحسب مشاركتهم في العقايد والاعمال كقوله واذا النفوس زوجت
او قرنوا مع الشياطين او مع ما اكتسب من العقائد الزائغة والملكات
الباطلة او قرنت ايديهم وارجلهم الى رقابهم بالاغلال وهو يحتمل ان
يكون تمثيلا لمؤاخذتهم على ما اقترفت ايديهم وارجلهم في الاصفاد
متعلق بمقرنين او حال من ضميره والصفد القيد وقيل الغل قال
سلامة بن جندل وزيد الخيل فدتا في صفادكم تعض بساعده وبعظم
ساق واصله الشد سرابيلهم قمصانهم من قطران وجاء قطران لغتين
وهو ما يتحلب من الابهل فيطبخ فيهنأ به الابل الجربى فيحرق الجرب
بحدته وهو اسود منتن يشتعل فيه النار بسرعة يطلى به جلود اهل
النار حتى يكون طلاؤه لهم كالقمص ليجتمع عليه لذع القطران ووحشة لونه ونتن
ريحه مع اسراع النار في جلودهم على ان التفاوت بين القطرانين كا
التفاوت بين النارين ويحتمل ان يكون تمثيلا لما يحيط بجوهر النفس
من الملكات الردية والهيئات الوحشية فتجلب اليها انواعا من الغموم
والالام وعن يعقوب قطران والقطر النحاس او الصفر المذاب والان
المتناهي حره والجملة حال ثانية او حال من الضمير في مقرنين وتغشى
وجوههم النار اي وتتغشاها لانهم لم يتوجهوا بها الى الحق ولم يستعملوا
في تدبره مشاعرهم وحواسهم التي خلقت فيها لاجله كما تطلع على افئدتهم
لانها فارغة عن المعرفة مملوة بالجهالات ونظيره قوله تعالى افمن يتقي بوجهه
سوء العذاب يوم القيمة وقوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم

ليجزي

القيد بوقايد وبانغ وبند كذا في الاخترى منه

الغل بالضم بقال في رقبته غل من حديد اخترى

قوله تعض صفة اصفاد ويجوز ان يكون خبرا بعد خبر للمبتدا او حالا من ضميرها في اي اذ زيد الخيل يعض على ساعده تارة وعلى ساقه اخرى ليتخلص عن الوثاق فلا تأييد في البيت لكون الصفد الغل كذا في الحواشي السعدية منه

الابهل بالتركي اردج اغاجي وغيره البعض اردج اغاجنك برنوعه دير لر اح منه

لما امرهم بتناول ما احل لهم عدد عليهم محرماته بقوله انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به الاية ليعلم اي ما عداها احل لهم ثم اكد ذلك بالنهي عن التحريم والتحليل باهوائهم فقال ولا تقولوا الاية ذكره القاضي منه

ليجزي الله كل نفس اي يفعل بهم ذلك ليجزي كل نفس مجرمة ما اكتسبت
او كل نفس مجرمة او مطيعة لانه اذا بين ان المجرمين يعاقبون
لاجرامهم على ان المطيعين يثابون لطاعتهم ويتعين ذلك ان
علق اللام ببرزوا وان الله سريع الحساب لانه لا يشغله حساب
عن حساب كذا في القاضي الايات الثلث من سورة ابراهيم عليه السلام
ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام كما قالوا
في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا الاية ومقتضى سياق الكلام
وتصدير الجملة بانما حصر المحرمات في الاجناس الاربعة الا ما ضم اليها
دليل كالسباع والحمر الاهلية وانتصاب الكذب بلا تقولوا وهذا حلال
وهذا حرام بدل منه او متعلق بتصف على ارادة القول اي ولا تقولوا
الكذب لما تصفه السنتكم فتقول هذا حلال وهذا حرام او مفعول
لا تقولوا والكذب منتصب بتصف وما مصدرية اي ولا تقولوا هذا
حلال وهذا حرام لوصف السنتكم الكذب اي لا تحرموا ولا تحللوا
بمجرد قول تنطق به السنتكم من غير دليل ووصف السنتهم الكذب
مبالغة في وصف بالكذب كان حقيقة الكذب مجهولة والسنتهم تصفها
وتعرفها بكلامهم هذا ولذلك عد من فصيح الكلام كقولهم وجهها
يصف الجمال وعينها تصف السحر وقرئ الكذب بالجر بدلا من ما والكذب
جمع كذوب او كذاب بالرفع صفة للالسنة وبالنصب على الذم او بمعنى
الكلم الكواذب لتفتروا على الله الكذب تعليل لما يتضمن الغرض اي ان
الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون لما كان المفتري يفتري لتحصيل
مطلوب نفي عنهم الفلاح وبينه بقوله متاع قليل ما يفترون لاجله

وهو قوله تعالى قبيل قوله وترى المجرمين وبرزوا لله الواحد القهار ليحاسبه من الاحداث ومجازاته كذا في القاضي منه

قال السعدي تعني ان اللام التعليلية للعاقبة والصيرورة انتهى وقد سبق تفصيله في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون منه

اوماهم فيه منفعة قليلة تنقطع عن قريب ولهم عذاب اليم في الاخرة كذا
في القاضي الايتان من سورة النحل ادع اي من بعثت اليهم الى سبيل
ربك بالحكمة بالمقالة المحكمة وهو الدليل الموضح للحق المزيلة للشبهة
والموعظة الحسنة الخطابات المقنعة والعبر النافعة فالاولى لدعوة
خواص الامة الطالبين للحقايق والثانية لدعوة عوامهم وجادلهم
وجادل معانديهم بالتي هي احسن بالطريقة التي هي احسن طرق
المجادلة من الرفق واللين وايثار وجه الايسر والمقدمات التي هي
اشهر فان ذلك انفع في تسكين لهبهم وتليين شغبهم كذا في تفسير
القاضي الاية من سورة النحل واوفوا بالعهد بما عاهدكم الله من تكاليفه
اوما عاهدتموه وغيره ان العهد كان مسؤلا مطلوبا من العاهد ان
لا يضيعه ويفي به كما في القاضي وقيل عهود الله تعالى ثلثة عهد
اخذه على جميع ذرية ادم عليه السلام بان يقروا بربوبيته وعهد اخذه
على النبيين بان يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه وعهد اخذه على العلماء
بان يبينوا الحق ولا يكتموه كذا ذكره القاضي وغيره من المفسرين في
في سورة البقرة قال المحشي العصام بقي عهد العوام بان يتبعوا العلماء
ويجتهدوا في العمل باقوالهم انتهى قال عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة
اراد به على الدين الذي كان يوم الميثاق فانه تعالى خاطب ذرية ادم عليه
السلام بعدما اخرجهم من صلبه كالذر واعطاهم العقول بعضهم
سود وبعضهم بيض فقال الست بربكم قالوا بلى الآن البيض
قالوا عن اعتقاد والسود قالوا عن خوف والذين قالوا عن اعتقاد
يموتون مسلمين والذين قالوا عن غير اعتقاد يموتون كافرين

الشغب بفتح الشين وسكون الغين المعجمة التشنيع والتعييب والجدال والنزاع كذا فهم لما نقل في الاختري
منه

وهذا

وهذا مذهب اهل السنة والجماعة كذا في المحيط البرهاني في الفصل الثاني
والثلثين في الجنائز وذكر في الطريقة في بيان عدم الوفاء بعهد الناس
فالوعد بنية الخلف كذب عمد حرام واما بنية الوفاء فجائز ثم انه
لا يجب عند اكثر العلماء بل يستحب فيكون خلفه مكروها تنزيها بدليل
قوله عليه السلام اذا وعد الرجل ونوى ان يفي فلم يف فلا جناح
عليه وعند الامام احمد ومن تبعه الوفاء واجب والخلف حرام
مطلقا ففيه شبهة الخلاف واية النفاق وشان السالك الاجتناب
من الخلاف والاخذ بالوفاء هذا البعض من الاية الواحدة من سورة
بني اسرائيل ولا تقف ما ليس لك به علم اي لا تقل رأيت ولم تر
وسمعت ولم تسمع وعلمت ولم تعلم او معناه ولا ترم احدا بما ليس
لك به علم او لا تشهد بالزور او لا تشرك بالله تعالى وفي هذه الاية دلالة
على النهي عن التقليد كذا في الكواشي وذكر في تفسير القاضي ولا تقف ولا تتبع
وقرئ ولا تقف من القافة انتهى وفي تفسير ابي السعود ولا تقف اي لا تكن
في اتباع ما لا علم لك به من قول وفعل كمن يتبع مسلكا لا يدري انه
يوصله الى مقصده انتهى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك اي ما تقدم
ذكره من السمع والبصر والفؤاد كان عنه مسؤلا المعنى ان المرء يسئل
عن سمعه وبصره وفؤاده فيقال له لم سمعت ما لا يحل لك العزم عليه
كذا في الكواشي وفي المقاصد وقرئ والفواد بقلب الهمزة واوا بعد الضمة
ثم ابدالها بالفتح ولا تمش في الارض التقييد لزيادة التقرير والاشعار
بان المشي عليها لا يليق بالمرح مرحا بطرا وتكبرا واختيالا وهو مصدر
وقع موقع الحال اي ذا مرح انك لن تخرق الارض اي لن تجعل فيها

خرقا بشدة وطئك ولن تبلغ الجبال طولا بتطاولك كما في تفسير القاضي
الاية من سورة بني اسرائيل وفي الكواشي والمعنى ان المتكبر لا ينال بكبره
وعظمته شيئا كمن يريد خرق الارض ومطاولة الجبال والمعنى اذا لم تقدر
على قطع الارض باختيالك ولا تساوي رؤس الجبال بتطاولك فلما ذا
مشيك بالتكبر اذا كنت عاجزا عن هذا المقدار وانما يقال له على سبيل
الاستهزاء انتهى قال الامام ابو الوفاء بن عقيل رحمه الله نص القرآن
على النهي عن الرقص فقال لا تمش في الارض مرحا وذم المختال كذا في الطريقة
وفي شرحها يعني حيث قال الله تعالى ان الله لا يحب كل مختال فخور والرقص
اشد المرح والبطر يعني يكون داخلا في النهي واصبر نفسك واحبسها
وثبتها مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي في جامع اوقاتهم
او في طرف النهار وقرأ ابن عامر بالغدوة وفيه ان الغدوة علم في الاكثر
فيكون اللام فيه على تأويل التنكير يريدون وجهه رضاء الله وطاعته
ولا تعد عيناك عنهم ولا تجاوزهم نظرك الى غيرهم وتعديته بعن لتضمنه
معنى نبا وقرئ ولا تعد عينيك ولا تعد من اعداه وعداه والمراد
نهي رسول الله عليه السلام ان يزدري بفقراء المؤمنين وتعلو عينيه
عن رثاثة زيهم طموحا الى طراوة زي الاغنياء تريد زينة الحيوة الدنيا
حال من الكاف في المشهورة ومن المستكن في الفعل في غيرها ولا تطع
من اغفلنا قلبه من جعلنا قلبه غافلا عن ذكرنا كامية بن خلف في
دعائك الى طرد الفقراء عن مجلسك لصناديد قريش وفيه تنبيه على
ان الداعي له الى هذا الاستدعاء غفلة قلبه عن المعقولات وانهماكه
في المحسوسات حتى خفي عليه ان الشرف بحلية النفس لا بزينة الجسد

المراد بهم مثل صهيب وعمار وخباب ونحوهم وقيل اصحاب الصفة وكانوا نحو سبعمائة رجل وقيل انه قال قوم من رؤساء الكفرة لرسول الله عليه السلام نحّ هؤلاء الموالي الذين كان ريحهم ريح الضان حتى نجالسك كما قال قوم نوح انؤمن لك واتبعك الارذلون فنزلت كذا في تفسير ابي السعود منه

القوم كذا ذكره عالي نسخة نقل منها كذا في الاتقان

وانه

وانه لو اطاعه لكان مثله في الغباوة والمعتزلة لما غاضهم اسناد الاغفال
الى الله تعالى قالوا انه مثل اجبنته اذا وجدته كذلك او نسبه اليه او من
اغفل ابله اذا تركها بغير سمة اي لم نسمه بذكرنا كقلوب الذين كتبنا في
قلوبهم الايمان واحتجوا على ان المراد ليس ظاهر ما ذكروا ولا بقوله واتبع
هواه وجوابه ما مر غير مرة وقرئ اغفلنا باسناد الفعل الى القلب
على معنى حسبنا قلبه غافلين عن ذكرنا اياه بالمؤاخذة كذا في القاضي
وكان امره فرطا المعنى ضيع عمره واغفل ايامه واصل الافراط مجاوزة
الحد كما في الكواشي وفي القاضي تقدما على الحق ونبذا له وراء ظهره
يقال فرس فرط اي متقدم ومنه الفرط الاية من سورة الكهف ولينصرن
الله من ينصره من ينصر دينه وقد انجز وعده بان سلط المهاجرين
والانصار على صناديد العرب واكاسرة العجم وقياصرتهم واورثهم
ارضهم ديارهم كذا ذكره القاضي هذا بعض الاية من سورة الحج قد افلح
المؤمنون الفلاح الفوز بالمراد والنجاة عن المكروه وقيل البقاء
في الخير والافلاح الدخول في ذلك كالابشار الذي هو الدخول
في البشارة وقد يجئ متعديا بمعنى الادخال فيه وعليه قراءة من قرأ
على البناء للمفعول وكلمة قد هنا لافادة ثبوت ما كان متوقع الثبوت
من قبل فالاخبار به على صيغة الماضي للدلالة على تحققه لا محالة قال
النبي عليه السلام لقد انزل علي عشر آيات من قام بهن دخل الجنة
وقرأ قد افلح العشر كذا في تفسير الكواشي الذين هم في صلاتهم خاشعون
اي خائفون من الله عز وجل متذللون له ملزمون ابصارهم مساجدهم
كذا في التفاسير الخشوع المأمور به المستحب وهو ان يكون منتهى نظره

من ان الله تعالى شكا ما اتى الملك على الاطلاق يفعل ما يشاء ولا يقبح منه شيء ولا يتصور منه الظلم فلما ان يفضل قلب العبد ثم يؤاخذه بالغفلة وعن النافي انه اتباع الهوى الى العبد ليس يعني ان العبد موجد الحقيقي باعتبار كونه مظهرا كذا ذكره الكازروني منه

فى القيام الى موضع سجوده وفى الركوع الى ظهر قدميه وفى السجود الى ارنبته
وفى القعود الى حجره وفى التسليمتين الى كتفه الايمن والايسر كما فى
الكافى وغيره كما فى شرح القهستانى روى انه عليه السلام كان اذا
صلى رفع بصره الى السماء فلما نزلت رمى ببصره نحو مسجده وانه رأى
مصليا يعبث بلحيته فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه والذين
هم عن اللغو اى عما لا يعنيهم من الاقوال والاحوال معرضون اى فى
عامة اوقاتهم والذين هم للزكوة فاعلون وصفهم بذلك بعد
وصفهم بالخشوع فى الصلوة ليدل على انهم بلغوا الغاية فى القيام
على الطاعات البدنية والمالية والتجنب عن المحرمات وسائر
ما توجب المروة اجتنابه والزكوة تقع على المعنى والعين والمراد
الاول لان الفاعل فاعل الحدث لا المحل الذى هو موقعه او الثانى
على تقدير مضاف والذين هم لفروجهم حافظون لا يبذلونها الا على
ازواجهم او ما ملكت ايمانهم زوجاتهم او سرياتهم كذا فى القاضى
فيه اشارة الى ان قوله ملكت ايمانهم وان كان يعم الرجال ايضا
لكن يختص بالاناث بالاجماع وكانه قيل او ما ملكت ايمانهم من النساء
ولو بين المصنف سبب العدول الى ما بما ذكره الزمخشرى لاستغنى عما
ذكرنا العدم تجاوز ذلك الرجال كذا فى السعدى فانهم غير ملومين
الضمير لحافظون فان بذلوها لازواجهم واماءهم فانهم غير ملومين
على ذلك فمن ابتغى وراء ذلك الكاملون فى العدوان والذين هم
لاماناتهم وعهدهم لما يؤتمنون عليه ويعاهدون من جهة الحق او
الخلق راعون قائمون بحفظها واصلاحها والذين هم على صلوتهم يحافظون

اى المستغنين [illegible] العادون

اى يواظبون عليها ويؤدونها فى اوقاتها ولفظ الفعل فيه لما للصلوة
من التجدد والتكرر ولذلك جمعه غير حمزة والكسائى وليس ذلك
تكرارا لما وصفهم اولا لان الخشوع فى الصلوة غير المحافظة عليها
وفى تصدير الاوصاف وختمها بامر الصلوة تعظيم لشانها اولئك
الجامعون لهذه الصفات هم الوارثون الاحقاء بان سموا وراثا
دون غيرهم الذين يرثون الفردوس بيان لما يرثون وتقييد للوراثة
بعد اطلاقها تفخيما لها وتاكيدا وهى مستعارة لاستحقاقهم الفردوس
من اعمالهم وان كان بمقتضى وعده مبالغة فيه وقيل انهم يرثون من
الكفار منازلهم فيها فوتوها على انفسهم لانه تعالى خلق لكل انسان منزلا
فى الجنة ومنزلا فى النار هم فيها خالدون انث الضمير لانه اسم للجنة او
لطبقاتها الاعلى كما فى تفسير القاضى وابى السعود الايات العشر من سورة
المؤمنين ان الذين هم من خشية ربهم من خوف عذابه مشفقون حذرون
والذين هم بايات ربهم المنصوبة والمنزلة يؤمنون بتصديق مدلولها
والذين هم بربهم لا يشركون شركا جليا ولا خفيا والذين يؤتون ما
اتوا يعطون ما اعطوه من الصدقات وقرئ يأتون ما اتوا اى يفعلون
ما فعلوا من الطاعات وقلوبهم وجلة خائفة ان لا يقبل منهم ولا يقع على
وجه لائق فيؤخذ به انهم الى ربهم راجعون لان مرجعهم اليه اولئك
يسارعون فى الخيرات يرغبون فيها اشد الرغبة فيبادرونها او يسارعون
فى نيل الخيرات الدنيوية الموعودة على صالح الاعمال بالمبادرة اليها لقوله تعالى
فاتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة وهم لها سابقون لاجلها فاعلون
السبق او السابقون الناس الى الطاعات او الثواب او الجنة او سابقونها اى ينالون

فان الناس كلهم هلكى الا العالمون والعالمون كلهم هلكى الا العاملون
والعاملون كلهم هلكى الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم
ونظما زاده عليها بخبر الخطر ازداد الخوف والحزن والوجع والعلم
النافع فما يغرك هذا الخطر فلا تشتغل الا به فاكثر العلوم [illegible]

قبل الاخرة حيث عجلت لهم في الدنيا كذا في تفسير القاضي وابي السعود
والايات الخمس من سورة المذبور وقل رب اعوذ بك من همزات
الشياطين وساوسهم واصل الهمز النخس ومنه مهماز الرائض شبه
حثهم الناس على المعاصي بهمز الرائض الدواب على المشي والجمع للمرات
او لتنوع الوساوس او لتعدد المضاف اليه واعوذ بك رب ان يحضرون
ويحوموا حولي في شئ من الاحوال وتخصيص حال الصلوة وقراءة القران
وحلول الاجل لانها احرى الاحوال بان يخاف عليه كذا في القاضي الاية
من سورة المذبور فاذا نفخ في الصور لقيام الساعة كذا في القاضي و
قد سبق تحقيقه في الاول من السبعة المذكورة والقراءة بفتح الواو وبه
وبكسر الصاد يؤيد ان الصور ايضا جمع الصورة فلا انساب بينهم
ينفعهم لزوال التعاطف والتراحم لفرط الحيرة واستيلاء الدهشة
بحيث يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه او يفتخرون بها
يومئذ كما يفعلون اليوم ولا يتساءلون ولا يسئل بعضهم بعضا
لاشتغاله بنفسه وهو لا يناقض قوله واقبل بعضهم على بعض يتساءلون
لانه عند النفخة وذلك بعد المحاسبة او دخول اهل الجنة الجنة والنار
النار كذا في القاضي الاية من سورة المذبور ولا يأتل ولا يحلف افتعال
من الالية او ولا يقصر من الالو ويؤيد الاول انه قرئ ولا يتأل وانه
نزل في ابي بكر رضي الله عنه وقد حلف ان لا ينفق على مسطح بعد وكان
ابن خالته من فقراء المهاجرين اولو الفضل منكم في الدين والسعة في
المال وفيه دليل على فضل ابي بكر وشرفه كذا ذكره وفي الحواشي السعدية
والمنكرون يحملون الفضل على فضل المالي لكن لا يخفى انه يستفاد

من

وجهه انه من الالية وهو يمين الا ان يقال لا يتولى ايلاء والية اي تلى يا تلي ائتلاء وقد الى يالي بالكسر الها بمعنى حلف كذا في الشيخ زاده منه

حيث نهاه مغايبة وسماه اولو الفضل وفيه شرف من جهة الجمع ومن جهة التنصيص على الفضل كذا في السعود منه

واتفق المفسرون على ان المراد بقوله اولو الفضل هو ابو بكر رضي الله عنه كذا في الشيخ زاده منه

من قوله والسعة فيلزم التكرار انتهى ان يؤتوا على ان لا يؤتوا وقرئ ان
يؤتوا وقرئ بالتاء على الالتفات اولي القربى والمساكين و
المهاجرين في سبيل الله صفات لموصوف واحد اي ناسا جامعين
لها لان الكلام فيمن كان كذلك او لموصوفات اقيمت مقامها فيكون
ابلغ في تعليل المقصود وليعفوا اما فرط منهم وليصفحوا بالاغماض عنه
الا تحبون ان يغفر الله لكم على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من اساء
اليكم والله غفور رحيم مع كمال قدرته فتخلقوا باخلاقه روي انه عليه السلام
قرأها على ابي بكر رضي الله تعالى عنه فقال بلى احب ورجع الى مسطح
نفقته كذا في القاضي قال ابو السعود في تفسيره وقال والله لا انزعها
ابدا انتهى وفي الكواشي لما حلف الصديق رضي الله عنه ان نفقته على مسطح
بن خالته لخوضه في عائشة رضي الله عنها وكان مسكينا بدريا مهاجرا
نزل انتهى الاية من سورة النور يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير
بيوتكم التي تسكنونها فان الاجر والمعير ايضا لا يدخلان الا باذن
حتى تستأنسوا تستأذنوا من الاستيناس بمعنى الاستعلام من انس
الشئ اذا ابصره فان المستأذن المستأنس مستعلم للحال مستكشف انه
هل يراد دخوله ويؤذن له او من الاستيناس الذي هو خلاف الاستيحاش
فان المستأذن مستوحش خائف ان لا يؤذن فاذا اذن استأنس او
تتعرفوا اهل ثمة انسان من الانس وتسلموا على اهلها بان تقول السلام عليكم
ءادخل وعنه عليه السلام التسليم ان تقول السلام عليكم ءادخل ثلث مرات
فان اذن له دخل والا رجع ذلكم خير لكم اي الاستيذان والتسليم خير لكم من
ان تدخلوا بغتة او على تحية الجاهلية كذا ذكره القاضي قال الكازروني فيه انه

باسقاطه لمحافظة وهو كثير شايع وكذا حذف كلمة لا في اليمين كثير شايع ومنه قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا اي مخافة ان لا تبروا كذا في الشيخ زاده منه

نعوت جئ لها بطريق العطف تنبيها على كونها كلا منها علة مستقلة لاستحقاقه الايتاء كذا ذكره ابو السعود منه

تعليل حيث يلزم بطريق الاولى فان مسطحا كان جامعا بينها كذا في السعود منه

لا احسن من واحد منهما فلا وجه لاعتبار التفضيل في قوله تعالى ذلكم خير لكم
الا بما ذكرنا من انه اما مجرد عن التفضيل تقديرا انتهى كان الرجل منهم اذا
دخل بيتا غير بيته قال حييتم صباحا وحييتم مساء و دخل فربما اصاب
الرجل مع امرأته في لحاف وروي ان رجلا قال للنبي عليه السلام ء استأذن
على امي قال نعم قال لا خادم لها غيري ء استأذن عليها كلما دخلت قال عليه
السلام اتحب ان تراها عريانة قال لا قال عليه السلام فاستأذن
لعلكم تذكرون متعلق بمحذوف اي نزل عليكم او قيل لكم هذا ارادة ان تذكروا
وتعلموا بما هو اصلح لكم كذا في القاضي وذكر في الشيخ زاده ثم انه اذا اذن
له فدخل فعند ذلك يسلم على اهله ثانيا لقوله تعالى واذا دخلتم بيوتا
فسلموا على انفسكم فانا امرنا بالسلام بعد الدخول وعن ابي موسى
الاشعري رض انه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول الاستئذان
ثلث كما رواه المصنف بالمرة الاولى يستنصتون وبالمرة الثانية يستصلحون
وبالثانية يأذنون او يردون اعلم ان السلام سنة المسلمين وهي تحية
اهل الجنة ومجلبة المحبة والمودة ونافي للحقد والضغينة روي انه عليه
السلام لما خلق الله ادم ونفخ فيه الروح وعطس فقال الحمد لله فقال الله
تعالى له يرحمك ربك يا ادم اذهب الى هؤلاء الملائكة فقال السلام عليكم
فلما فعل ذلك رجع الى ربه قال هي تحيتك وتحية ذريتك روي عنه عليه السلام
حق المسلم على المسلم ستة يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه وينصح له
بالغيب ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض ويشهد جنازته اذا مات
ثم اذا عرض في دار من حريق او هجوم سارق او ظهور منكر فلا يجب الاستئذان
والتسليم فان كلا مستثنى بالدليل وهو ما قاله الفقهاء من ان مواقع الضرورات

مستثنى من قواعد الشرع وان الضرورات تبيح المحظورات قال صاحب
الكشاف كم من باب من ابواب الدين هو عند الناس كالشريعة المنسوخة
قد تركوا العمل به وباب الاستيذان من ذلك انتهى الاية من سورة النور
ايضا وقال القاضي عند تفسير قوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها
او ردوها الجمهور على انه في السلام ويدل على وجوب الجواب اما باحسن
وهو ان يزيد ورحمة الله ان قاله المسلم زاده وبركاته وهي النهاية واما
برده مثل لما روي ان رجلا قال لرسول الله عليه السلام السلام عليك قال
عليه السلام وعليك السلام ورحمة الله وقال اخر السلام عليك ورحمة
الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وقال اخر السلام عليك
ورحمة الله وبركاته فقال وعليك وقال الرجل نقصتني فاين ما قال الله
تعالى وتلا هذه الاية فقال عليه السلام انك لم تترك لي فضلا فرددت
عليك مثله انتهى وذكر الشيخ زاده كان تحية العرب قبل السلام حياكم الله اي
اطال الله حياتك ويقول بعضهم عش الف سنة وقيل تحية النصارى وضع اليد
على الفم وتحية اليهود الاشارة بالاصابع وتحية المجوس الانحناء وتحية
العرب قولهم حياك الله وتحية المسلمين ان يقولوا السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته انتهى وقال القاضي ايضا عند قوله تعالى واذا جاؤك حيوك
بما لم يحيك به الله فيقولون السام عليك او انعم صباحا والله سبحانه وتعالى
يقول وسلام على عباده الذين اصطفى انتهى وذكر الشيخ زاده في بيان
قوله فيقولون السام عليك السام الموت وهم يوهمون انه عليه السلام انهم يقولون
السلام عليكم وكان عليه السلام يرد عليهم بقوله عليكم بدون الواو وروي ان
عايشة رض لما سمعت قولهم السام عليك قالت لهم عليكم السام واللعنة

فقال عليه السلام مه يا عايشة عليكم بالرفق واياك والعنف والفحش
قالت اولم تسمع ما قالوا قال عليه السلام اولم تسمعي ما وردت عليهم استجاب
لي فيهم ولا يستجاب لهم في فقال اليهود فيما بينهم لو كان رسولا كما يقول
لم لا يستجاب دعاؤه علينا فنزل قوله تعالى واذا جاؤك حيوك بما لم يحيك
به الله الاية وقوله انعم صباحا من النعومة اي ليصر صباحك ناعما لينا لا
لا بؤس ولا شدة انتهى وذكر في الاستروشنية من كتب الفقه وان اتى
دار غيره يستأذن للدخول ولا يقوم مقابل الباب بل في احد طرفيه
ولا ينظر داخل الدار من ثقب الباب او الحائط ويستأذن ثلثا يقول في
كل السلام عليكم يا اهل البيت ايدخل فلان ويمكث بعد كل مرة مقدار
ما يفرغ الاكل والمتوضي والمصلي باربع ركعات فاذا اذن له دخل والا رجع
سالما عن الحقد والعداوة ولا يجب الاستيذان على من ارسل صاحب
البيت فاذا نادى من البيت من على الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب
بل يقول ايدخل فلان فاذا قيل له ارجع سالما واذا دخل بالاذن يسلم
اولا ثم يكلم ان شاء وان دخل بيتا ليس فيه احد يقول السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين فان الملائكة ترد السلام عليه ويسلم على القوم
حين دخل عليهم وحين يفارقهم ومن فعل ذلك يشاركهم في كل خير
عملوا ان لقيهم ويفارقهم في اليوم مرارا او حالت بينه وبين من سلم
عليه شجرة او جدار جدد السلام فان ذلك يستوجب الرحمة وان
دخل مسجدا او بعض القوم في الصلوة وبعضهم لم يكونوا فيها يسلم
ان شاء وان لم يسلم لم يكن تاركا للسنة قال لغيره اقرأ مني السلام
على فلان وجب عليه ان يبلغه على فور قدومه فانه امانة عنده فلا يؤخرها

فاذا

فاذا بلغه يجب عليه ان يرده عليها وروي ان الحسن بن علي رضي الله عنهما
قال لرسول الله عليه السلام ان ابي يسلم عليك فقال عليه السلام وعليك
وعلى ابيك السلام فيسلم الراكب على الماشي والماشي على القايم والقايم على القاعد
والقليل على الكثير والصغير على الكبير والرجل على المرأة فيما يجوز فيه والمصري على
القروي وقيل على العكس ومن مر بقوم يأكلون ان كان جائعا ويعرف انهم
يدعونه يسلم عليهم والا فلا ولا يسلم المتفقه على استاذه ولا الخصمان على القاضي
ولا احد على المدرس وقت تدريسه ولا على معلم القران وقت تعليمه فان سلم
على استاذه والخصمان على القاضي او احد على المدرس او المعلم لا يجب عليهم الرد
لان جلوسهم للحكم والتعليم لا لرد السلام فان رده جاز وفي دعوى
قاضيخان لا ينبغي لمن يدخل مجلس القضاء لاجل الخصومة ان يسلم على القاضي
ولو سلم لا يجب على القاضي رد سلامه فان اراد القاضي جوابه ينبغي
ان لا يزيد على قوله وعليكم وان سلم الشاهد على القاضي يرد القاضي
عليه ولا يجب رد سلام السائل لانه لا يسلم للتحية بل للسؤال اعلم
ان دأب المصنف لما كان في هذه الرسالة ان يأخذ من كل سورة على
الترتيب المعهود ما يناسب مقصوده في هذا الباب وهو ذكر النصايح والمواعظ
على سبيل العموم ناسب ان يذكر ههنا ايضا قوله تعالى فان لم تجدوا فيها احدا
الاية مع شدة اتصاله بما قبله فلا وجه لعدم ذكره كما لا يخفى ولنا ان
نذكره مع تفسيره على ما في القاضي وهو فان لم تجدوا فيها احدا يأذن لكم
فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم حتى يأتي من يأذن لكم فان المانع من الدخول
ليس الاطلاع على العورات فقط بل وعلى ما يخفيه الناس عادة مع ان التصرف
في ملك الغير بغير اذنه محظور واستثنى ما اذا عرض فيه حرق او غرق او كان

فيه منكر ونحوها واذا قيل لكم ارجعوا فارجعوا ولا تلحوا هو ازكى لكم الرجوع
اطهر لكم عما لا يخلو الالحاح والوقوف على الباب عنه من الكراهة وترك
المروة او انفع لدينكم ودنياكم والله بما تعملون عليم فيعلم ما تأتون وما تذرون
مما خوطبتم به فيجازيكم عليه ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة
كالربط والخانات والحوانيت فيها متاع لكم استمتاع لكم كالاستكنان
من الحر والبرد وايواء الامتعة والجلوس للمعاملة وذلك استثناء من
الحكم السابق لشموله البيوت المسكونة وغيرها والله يعلم ما تبدون وما
تكتمون وعيد لمن دخل مدخلا لفساد او يطلع على عورات انتهى ما ذكرنا
قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم اى ما يكون نحو محرم ويحفظوا فروجهم
الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم ولما كان المستثنى منه كالشاذ
النادر بخلاف الغض اطلقه وقيد الغض بحرف التبعيض وقيل حفظ
الفروج هٰهنا خاصة سترها ذلك ازكى لهم انفع لهم واطهر لما فيه من
البعد عن الريبة ان الله خبير بما تعملون لا يخفى عليه اجالة ابصارهم
واستعمال سائر حواسهم وتحريك جوارحهم وما يقصدون بها فليكونوا
على حذر في كل حركة وسكون كذا في القاضي فان قلت لم يذكر هٰهنا
قوله تعالى وقل للمؤمنات الاية مع شدة اتصاله بما قبله قلت احكام
النساء في الغض والحفظ داخلة في احكام الرجال في الاية الاولى وسائر
الاحكام المخصوصة بالنساء ولا يناسب مقصوده هٰهنا كما لا يخفى الاية
من سورة النور وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون اذ لا يكاد يخلو
احد منكم من تفريط سيما في الكف عن الشهوات وقيل توبوا مما كنتم
تفعلونه في الجاهلية فانه وان جب بالاسلام لكنه يجب الندم عليه

ي الربط جمع رباط وهو ما ربط فيه الدواب والخانات هي التي
ينزلها التجار بامتعتهم ويسكنون فيها كذا في السعدي منه

ن قوله ما يكون نحو محرم ما كان اولا والمراد غض البصر عما يحرم النظر
اليه من الاعضاء الاقتصار على تحليل في جعل الغض عن المبصر
غض البصر حسن كناية كذا في السعدي منه

ط اى الذى استثنى من الحكم المذكور من الازواج والسراري منه

قوله انفع لهم من الزنا والنظر الى ما حرم الله تعالى فانه سهو
فيها ايضا نفعا حسنيا من حيث التلذذ فان الزنا مجلبة
للموت والطاعون ويورث الفقر ونحوها من البلايا ما من
قوم ظهر فيهم الزنا الا اخذوا بالسنة رواه احمد عن عمرو بن
العاص الزنا يورث الفقر رواه البيهقي اذا ظهر الزنا ظهر
الفقر والمسكنة رواه ابن ماجة والبزار ما ظهر الفاحشة في قوم
لوط يعمل بها فيهم علانية الا ظهر فيهم الطاعون والاوجاع
التي لم يكن في اسلافهم رواه البيهقي عن ابن عمر اذا ظهر
الوباء والزنا في قرية اذن الله تعالى في هلاكها رواه
الطبراني عن ابن عباس كذا في السعدي منه

والعزم

والعزم على الكف عنه كلما يتذكر وقرأ ابن عامر اية المؤمنون وفي الزخرف
يا ايها الساحر وفي الرحمن اية الثقلان بضم الهاء في الوصل في الثلثة
والباقون بفتحها ووقف ابو عمرو والكسائي عليهن ايها بالالف ووقف
الباقون بغير الف لعلكم تفلحون بسعادة الدارين كذا في القاضي وذكر
ابو السعود في قوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا تلوين للخطاب وصرف له
عن رسول الله عليه السلام الى الكل بطريق التغليب لابراز كمال العناية
بما في حيزه من امر التوبة انها من معظمات المهمات لحقيقة بان يكون
سبحانه وتعالى هو الامر بها لما انه لا يخلو احد من المكلفين عن نوع تفريط
اقامة مواجب التكاليف كما ينبغي وناهيك بقوله صلى الله عليه وسلم
شيبتني سورة هود لما فيها من قوله عز وجل فاستقم كما امرت انتهى
هذه الاية من سورة النور وتحقيق التوبة سيجيء ان شاء الله تعالى
انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم اى الرسول
عليه السلام بينهم اى بين خصومهم سواء كان منهم او من غيرهم كذا
ذكره ابو السعود ان يقولوا سمعنا واولئك هم المفلحون وقرئ
بالرفع وليحكم على البناء للمفعول واسناده الى ضمير مصدره على معنى
ليفعل الحكم ومن يطع الله ورسوله فيما يأمرانه كذا في القاضي ولا يرد
عليه سؤال تشريك الضمير المقتضي للتسوية على ما ذكره ابن ملك في شرح حديث
بئس الخطيب انت قل من يعص الله ورسوله ومن اراد التحقيق فليراجعه
او في الفرائض والسنن استيناف جيء به لتقرير مضمون ما قبله من حسن
حال المؤمنين وترغيب من عداهم في الانتظام في سلكهم كذا ذكره ابو
السعود ويخش الله ما صدر عنه من الذنوب ويتقه فيما بقي من عمره

ه بالنصب على انه خبر كان والاول اسمها وقرئ بالرفع
على العكس والاول اقعد في العربية كذا في ابي السعود منه

ه بسكون القاف واختلاس كسرة
الهاء وهو قراءة حفص منه

وقراء ابو بكر وعمرو وخلاد بخلاف عنه ويتقه باسكان الهاء فاولئك
هم الفائزون بالنعيم المقيم كذا في القاضي الايتان من السورة المزبورة
ايضا فليحذر الذين يخالفون عن امره اي يخالفون امره بترك مقتضاه
ويذهبون سمتا خلاف سمته وعن اما التضمنه معنى او حمله على معنى
يصدون عن امره دون المؤمنين من خالفه عن الامر اذا صد عنه دونه
وحذف المفعول لما ان المقصود بيان للمخالف والمخالف عنه والضمير
لله تعالى لانه الامر حقيقة او للرسول عليه السلام لانه المقصود بالذكر
ان تصيبهم فتنة اي محنة في الدنيا او يصيبهم عذاب اليم في الاخرة و
كلمة او لمنع الخلو دون الجمع واعادة الفعل صريحا للاعتناء بالتهديد
والتحذير واستدل به على ان الامر للايجاب فان ترتيب العذابين
على مخالفته كما يعرب عنه التحذير عن اصابتهما يوجب وجوب الامتثال
به حتما كما ذكره ابو السعود عند البعض الاية من سورة النور ويوم يعض
الظالم على يديه من فرط الحسرة وعض اليدين واكل البنان وحرف
الاسنان كنايات ونحوها من الغيظ والحسرة لانها من روادفهما
والمراد بالظالم الجنس وقيل عقبة بن ابي معيط كان يكثر مجالسة النبي
عليه السلام فدعى الى ضيافته فابى ان ياكل من طعامه حتى ينطق بالشهادتين
ففعل وكان ابي بن خلف صديقه فعاتبه فقال صبأت فقال لا ولكن
ابى ان ياكل من طعامي وهو في بيتي فاستحييت منه فشهدت له فقال لا
ارضى منك الا ان تاتيه فتطأ قفاه وتبزق في وجهه فوجده ساجدا
في دار الندوة ففعل ذلك فقال عليه السلام لا القاك خارجا من مكة
الا علوت راسك بالسيف فاسر يوم بدر فامر عليا رضي الله عنه بقتله

وفي الحاشية السعدية حذف المفعول يعني لان المقصود تعظيم الامر الاول بتقبيح المخالف عنه والمخالفة وبيان الامر الثاني منه

من فرط الحسرة وقيل المراد به حقيقة العض والاكل فيعني قوله يعض الظالم ان ياكل يديه الى المرفقين ثم تنبتان فلا تزال هكذا كلما نبت يداه اكلهما ندامة على ما فعل كذا في الشيخ زاده منه

فعل المأمور في قتله يضاف الى الامر وتصدق قوله عليه السلام الا علوت رأسك بالسيف ولهذا ذكر في الفتاوى انه احلف لا يضربه وامر غيره فضربه لا يحنث الا ان يكون سلطانا او حاكما او المولى يحنث بالامر كذا في السعدي منه

وطعن

وطعن عليه السلام ابيا باحد في المبارزة فرجع الى مكة ومات كذا في القاضي
وروى عن الضحاك انه قال لما بزق في وجه رسول الله عليه السلام عاد بزاقه
في وجهه فاحرق خداه فكان اثر ذلك فيه حتى الموت كذا في الشيخ زاده يقول
ياليتني هذه الجملة حال من فاعل يعض كذا في الشيخ زاده اتخذت مع الرسول
سبيلا طريقا الى النجاة او طريقا واحدا وهو طريق الحق ولم تتشعب بي طرق
الضلالة ياويلتي وقرئ بالياء على الاصل ياليتني لم اتخذ فلانا خليلا
يعني من اضله وفلان كناية عن الاعلام كما ان هنا كناية عن الاجناس لقد
اضلني عن الذكر تعليل لتمنيه المذكور وتوضيح لتعليله وتصديره باللام
القسمية للمبالغة في بيان خطائه واظهار ندمه وحسرته اي والله لقد اضلني
عن ذكر الله او كتابه او موعظة الرسول وكلمة الشهادة كذا ذكره ابو السعود
بعد اذ جاءني وتمكنت منه وكان الشيطان يعني الخليل المضل او ابليس
لانه حمله على مخالفة الرسول وكل من تشيطن من جن وانس للانسان
خذولا يواليه حتى يؤديه الى الهلاك ثم يتركه ولا ينفعه فعول من الخذلان و
قال الرسول محمد عليه السلام يومئذ او في الدنيا بثا الى الله تعالى يارب ان
قومي قريشا اتخذوا هذا القرآن مهجورا بان تركوه وصدوا عنه وعنه عليه السلام
من تعلم القرآن وعلق مصحفه لم يتعاده ولم ينظر فيه جاء يوم القيمة متعلقا به
يقول يارب عبدك هذا اتخذوني مهجورا اقض بيني وبينه او هجروا ولغوا
فيه اذا سمعوه او زعموا انه هجر واساطير الاولين فيكون اصله مهجورا
فيه فحذف الجار ويجوز ان يكون بمعنى الهجر كالمجلود والمعقول وفيه
تخويف لقومه لان الانبياء عليهم السلام اذا شكوا الى الله تعالى قومهم عجل
لهم العذاب كذا ذكره القاضي قال الفاضل السعدي عند قوله وعنه عليه السلام

من تعلّم القران اه قال ابن العراقي وابن حجر رواه ثعلبى من طريق ابى هدية
ابراهيم بن هدية عن انس وابو هدبة كذّاب انتهى الايات الاربع من سورة الفرقان
وتوكّل على الحىّ الذى لا يموت فى استكفاء شرورهم والاغناء عن اجورهم
فانّه الحقيق بان يتوكّل عليه دون الاحياء الّذين يموتون فانّهم اذا ماتوا ضاع
من توكّل عليهم وسبّح بحمده ونزّهه عن صفات النقصان مثنيا عليه باوصاف
الكمال طالبا لمزيد الانعام بالشكر على سوابقه وكفى به تقريرا لكونه حقيقا
بان يتوكّل عليه من حيث انّه الخالق بذنوب عباده ما ظهر منها وما بطن خبيرا
مطلعا فلا عليك ان امنوا او كفروا كذا ذكره القاضى هذه الاية من سورة
الفرقان ايضا وعباد الرحمن مبتدأ خبره اولئك يجزون الغرفة والّذين
يمشون على الارض واضافتهم الى الرحمن للتخصيص والتفضيل او لانّهم
الرّاسخون فى عبادته على انّ عباد اجمع عابد كتاجر وتجار كذا ذكره القاضى
يعنى هذا الوجه الثانى للاضافة مبنىّ على ان عباد بكسر العين وتخفيف
الباء جمع عابد وغلط من زعم انّه بضمّ العين وتشديد الباء كذا ذكره السعدى
هونا هيّنين او مشيا هيّنا مصدر وصف به والمعنى انّهم يمشون بسكينة
وتواضع واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما تسلّما منكم ومتاركة لكم
لا خير بيننا وبينكم ولا شرّ او سدادا من القول يسلمون فيه من الايذاء
والاثم ولا ينافيه اية القتال لنسخه فانّ المراد هو الاغضاء عن السفهاء
وترك مقابلتهم فى الكلام والّذين يبيتون لربّهم سجّدا وقياما فى الصّلوة
وتخصيص البيتوتة لانّ العبادة باللّيل احمز وابعد من الرّياء وتاخير
القيام للرّوى وهو جمع قائم او مصدر اجرى مجراه والّذين يقولون
ربّنا اصرف عنّا عذاب جهنّم انّ عذابها كان غراما لازما ومنه الغريم للملازمة

يعنى مع انّ الكلّ عبيده قوله للتخصيص اى لتميزهم من بين
العباد لذلك التشريف وفيه تعريض بالّذين قالوا
وما الرّحمن انسجد لما تامرنا كذا ذكره السعدى منه

اى نتسلّم منكم تسلّما فاقيم السّلام مقام التسليم
يريد بالتسليم التخلّم منه

قال الشيخ زاده فى حاشيته قال عليه السّلام
اذا جمع الله الخلايق يوم القيمة نادى مناد
اين اهل الفضل فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون
سراعا الى الجنّة فتلقاهم الملائكة فيقولون انّا نراكم
سراعا الى الجنّة فيقولون ما كان فضلكم فيقولون
كنّا اذا ظلمنا صبرنا واذا اسئ الينا عفونا واذا جهل
علينا حلمنا فيقال لهم ادخلوا الجنّة فنعم اجر العاملين منه

وهو

وهو ايذان بانّهم مع حسن مخالطتهم مع الخلق واجتهادهم فى عبادة
الحقّ وجلون من العذاب مبتهلون الى الله تعالى فى صرفه عنهم لعدم
لعدم اعتدادهم باعمالهم وثوقهم على استمرار احوالهم انّها ساءت
مستقرّا ومقاما اى بئست مستقرّا وفيها ضمير مبهم يفسّره المميّز والمخصوص
بالذمّ ضمير محذوف به يرتبط الجملة باسم انّ واخت وفيها ضمير اسم
انّ ومستقرّا حال او تمييز والجملة تعليل للعلّة الاولى وتعليل ثان
وكلاهما يحتملان الحكاية والابتداء من الله تعالى والّذين اذا انفقوا
لم يسرفوا لم يجاوزوا حدّ الكرم ولم يقتروا ولم يضيّقوا تضييق الشحيح
وقيل الاسراف فى المحارم والتقتير منع الواجب وقرأ ابن كثير وابو عمرو
بفتح الياء وكسر التاء وقرأ الكوفيون ونافع وابن عامر بضمّ الياء
من اقتر وقرئ بالتشديد والكلّ واحد كذا ذكره القاضى قال
السعدى قوله والكوفيون بضمّ الياء من اقتر كذا فى بعض النسخ و
هو سهو فانّ قراءتهم بفتح الياء وضمّ التاء والمصنّف جرى على عادته
من جعل ما اتّفق عليه اكثر القرّاء اصلا وهو هذا قراءة الكوفيين
انتهى وكان بين ذلك قواما وسطا وعدلا سمّى به لاستقامة الطرفين
كما سمّى سواء لاستوائهما وقرئ بالكسر وهو ما يقام به الحاجة لا يفضل
عنها ولا ينقص وهو خبر ثان او حال مؤكّدة ويجوز ان يكون الخبر وبين
ذلك لغوا وقيل انّه اسم كان لكنّه مبنىّ لاضافته الى غير متمكّن وهو
ضعيف لانّه بمعنى القوام فيكون كالاخبار بالشئ عن نفسه والّذين لا يدعون
مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس الّتى حرّم الله اى حرّمها بمعنى
حرّم قتلها الّا بالحقّ متعلّق بالقتل المحذوف او بلا يقتلون ولا يزنون

معناه ساءت مستقرّا ومقاما هى وهذه الضمير
يرتبط الجملة باسم انّ وجعلها خبرا لها منه

اذا كانت عبارات من الافعال
المنفردة منه

والجملة واعترض عليه ابو السعود بقوله وقد جوّز ان يكون
تعليلا للاولى وليس بذلك منه

والضمير للانفاق على قراءتين وعلى الاوّل جاز كونه للعباد
على سبيل البدل كذا فى حاشية الغريق منه

بحيث لا يترجّح احدهما على الاخر بالنسبة اليه لكونه وسطا
بينهما وكذا الدائرة فانّه يكون بنسبة اجزاء الدائرة على
السواء ونظيره كون القوام من الاستقامة الاستواء كذا فى الشيخ منه

ولا احد ان يقول يجوز ان يكون منها به شعرى كذا منه

نفي عنهم امهات المعاصي بعد اثبت لهم اصول الطاعات اظهار الكمال
ايمانهم واشعار ابان الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك
وتعريضا باضداده ولذلك عقبه الوعيد تهديدا لهم فقال ومن
يفعل ذلك يلق اثاما جزاء اثم او اثم باضمار الجزاء وقرئ اياما
اي شديدا يعامل يوم ذو ايام اي صعب يضاعف له العذاب يوم
القيمة بدل من يلق لانه في معناه كقوله متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا
تجد حطبا جزلا ونارا تأججا وقرأ ابو بكر بالرفع على الاستيناف او
الحال وكذلك ويخلد فيه مهانا وابن كثير ويعقوب بالجزم وابن
عامر بالرفع فيهما مع التشديد وحذف الالف في يضعف وقرئ
ويخلد على البناء للمفعول مخففا وقرئ مثقلا ومضاعفة العذاب
لانضمام المعصية الى الكفر كذا ذكره القاضي قوله ومضاعفة العذاب
اه مبتدأ وخبره كانه جواب عما يتوهم هنا من المخالفة بين قوله يضاعف
له العذاب ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وفيه بحث فانه قد تقرر
في كتب النحو وعلم الاصول ان تكرير كلمة لا يفيد نفي كل واحدة من الخصال
فالمعنى لا يفعلون شيئا منها فكان معنى ومن يفعل شيئا من ذلك
ليتحد مورد الاثبات والنفي فلعل المضاعف بالنسبة الى عذاب ما دونها
من المعاصي والله اعلم كذا ذكره السعدي والقاضي استدل على دعواه
بقوله ويدل عليه قوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا وجه الدلالة
ان استثناء المومن يدل على اعتبار الكفر في المستثنى منه ثم رده
السعدي بقوله لكن لقائل ان يقول المستثنى هو الجامع بين التوبة
والايمان والعمل الصالح فلا يلزم اجتماع الكفر في المستثنى منه فاولئك

اي بدل من تأتنا والباء في بنا للتعدية وقوله جزلا
اي عظيما يابسا او كثيرا وقوله تأججا اي تلهب الطسي
الالف للتثنية وتذكير الفعل لتغليب الحطب وقيل
الالف مبدلة من نون التاكيد الخفيفة كذا في السعدي
وفي حاشية الغرايق الالف للاشباع وتذكيره للاضاعيه
حقيقي انتهى منه

فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات بان يمحو سوابق معاصيهم بالتوبة
ويثبت مكانها لواحق طاعتهم او يبدل ملكة المعصية في النفس بملكة
الطاعة وقيل بان يوفقه باضداد ما سلف منه او بان يثبت له بدل
كل عقاب ثوابا كذا ذكره القاضي روى انه عليه السلام ليأتين ناس
يوم القيمة ودوا انهم استكثروا من السيئات قيل من هم يا رسول الله
قال الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات كذا ذكره القاضي وكان الله
غفورا رحيما فلذا يعفو عن السيئات ويثيب على الحسنات ومن تاب
عن المعاصي بتركها والندم عليها وعمل صالحا يتلافى به ما فرط او خرج
عن المعاصي ودخل في الطاعة فانه يتوب الى الله يرجع الى الله بذلك
متابا مرضيا عند الله ماحيا للعقاب محصلا للثواب او يتوب متابا
الى الله الذي يحب التوابين ويصطنع بهم او فانه يرجع الى الله والى
ثوابه مرجعا حسنا وهذا تعميم بعد تخصيص والذين لا يشهدون الزور
لا يقيمون الشهادة الباطلة او لا يحضرون محاضر الكذب فان مشاهدة
الباطل شركة فيه واذا مروا باللغو ما يجب ان يلقى ويطرح مروا كراما
معرضين عنه مكرمين انفسهم عن الوقوف عليه والخوض فيه ومن ذلك
الاغضاء عن الفواحش والصفح عن الذنوب والكناية عما يستهجن التصريح
والذين اذا ذكروا بايات ربهم بالوعظ او القراءة لم يخروا عليها
صما وعميانا لم يقيموا عليها غير واعين لها ولا مبصرين بما فيها كمن لا يسمع
ولا يبصر بل اكبوا عليها سامعين باذان واعية مبصرين بعيون راعية
فالمراد من النفي نفي الحال دون الفعل كقولك لا يلقاني زيد مسلما
وقيل الهاء للمعاصي المدلول عليها باللغو والذين يقولون ربنا هب لنا

بان يبدل بالشرك ايمانا وبقتل المسلمين
قتل المشركين وبالزنى عفة واحصانا كذا
في الكشاف كذا ذكره السعدي منه

ع ضعفه لانه ما له اما الوجه الاول والثاني وما قيل
لانه يؤدي الى اشتراط الشيء بنفسه اما يلزم لو اريد
مما سلف الكفر كذا في الغرايق منه
٥٠ وهو يؤيد الاخير لا الاول ذكره الغرايق

ط اي المراد الرجوع الى ثوابه تعالى بقرينة المضارع وتنكيرها
متابا للتعظيم فلا يتوهم الاتحاد كذا في حاشية الغرايق منه

ص فيه دفع لتوهم اتحاد الشرط والجزاء اي التوبة
بها بمعنى الرجوع الى الله بالتوبة وتفسيرهم متابا وهو
مصدر مؤكد بما ذكره يستفاد من التنكير وبه يندفع
التوهم بان كل احد يرجع الى الله تعالى كما قال الله تعالى
واليه ترجعون وان لم يتب كذا ذكره الغرايق منه

ه لكونه توبة عن مطلق الذنوب ومما سبق توبة
عن الامهات كذا ذكره الغرايق منه

ع على ان يشهدون من الشهادة وان انتصاب الزور
على المصدرية وكان الاصل لا يشهدون بشهادة الزور واقيم
باضافة الخاص الى العام فحذف المضاف
المضاف اليه مقامه كذا ذكره السعدي منه

ظ على ان يشهدون من الشهود وانتصاب الزور على انه
مفعول به والاصل مشاهد الزور فحذف المضاف سعدي منه
ه اشارة الى انه صما وعميانا حالان على التشبيه البليغ منه

من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين بتوفيقهم للطاعة وحيازة الفضايل
فان المؤمن اذا شاركه اهله فى طاعة الله تعالى يسر بهم قلبه وقر بهم عينه
لما يرى من مساعدتهم له فى الدين ولتوقع لحقوقهم به فى الجنة ومن ابتدائية
او بيانية كقولك رأيت منك اسدا وقرئ حمزة وابو عمرو والكسائى
وابو بكر وذريتنا وتنكير الاعين لارادة تنكير القرة تعظيما وتقليلها
لان المراد عين المتقين وهى قليلة بالاضافة الى عيون غيرهم كذا ذكره
القاضى القر هو البرد وقرور العين كناية عن الفرح والسرور فان للسرور
دمعة باردة وللحزن دمعة حارة كذا ذكره الشيخ زاده واجعلنا للمتقين
اماما يقتدون بنا فى امر الدين باضافة العلم والتوفيق للعمل وتوحيده
لدلالته على الجنس وعدم اللبس كقوله ثم نخرجكم طفلا او لانه مصدر فى اصله
او لان المراد واجعل كل واحد منا او لانهم كنفس واحدة لاتحاد طريقتهم
واتفاق كلمتهم وقيل جمع آم كصائم وصيام ومعناه قاصدين لهم مقتدين
بهم كذا ذكره القاضى وحاصل توجيهه ثلثة وجوه ولكن فى الحقيقة
هو الوجهان لان قوله او لانه مصدر اه عين الاول وفيه وجه اخر وهو
رعاية الفاصلة كذا ذكره الغريقى وما اورده ابو السعود على المفسرين ومنهم
القاضى وهو ان مدار الكلام وهذا الدعاء اما عن الكل بطريق المعية
وهو محال لاستحالة اجتماعهم فى عصر واحد فما ظنك باجتماعهم فى مجلس
واحد واما عن واحد منهم بطريق تشريك غيره فى طلب الامامة وهو ليس
بثابت جزما فانا نختار الشق الثانى ولا نسلم قوله وهو ليس بثابت
جزما لما ذكر فى البحر الرائق السنة ان لا يخص المصلى نفسه بالدعاء لقوله
تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ولحديث من صلى صلوة

اى ايرادها بصيغة جمع القلة دون الكثرة حيث قال قرة اعين ولم يقل عيون منه

طلب لكونهم مكملين بعد ان كانوا كاملين فيدل على انه مشروع بل مندوب لا لرياسة الدنيا كذا الغريقى

لم يدع

لم يدع فيها للمؤمنين والمؤمنات وهو خداج انتهى مع انه ذكر فى الدرر
ان الظن الغالب من ادلة الشرع اولئك يجزون الغرفة اعلى مواضع
الجنة وهى اسم جنس اريد به الجمع لقوله تعالى وهم فى الغرفات امنون
وللقراءة بها وقيل هى من اسماء الجنة بما صبروا بصبرهم على المشاق
من مضض الطاعات ورفض الشهوات وتحمل المجاهدات ويلقون
فيها تحية وسلاما دعاء بالتعمير وبالسلامة اى يحييهم الملائكة ويسلمون
عليهم او يحيى بعضهم بعضا ويسلم او تبقية دائمة وسلامة من كل آفة
وقرأ حمزة والكسائى وابو بكر يلقون من لقى خالدين فيها لا يموتون
ولا يخرجون حسنت مستقرا ومقاما مقابل ساءت مستقرا معنى
ومثله اعرابا قل ما يعبؤ بكم ربى ما يصنع بكم من عبأت الجيش اذا هيأته
ولا يعتد بكم لولا دعاؤكم لولا عبادتكم فان شرف الانسان وكرامته
بالمعرفة والطاعة والا فهو وسائر الحيوان سواء وقيل معناه ما يصنع
بعذابكم لولا دعاؤكم معه آلهة وما ان جعلت استفهامية فمحلها النصب
على المصدر كانه قيل اى عبأ يعبؤ بكم فقد كذبتم بما اخبرتكم به حيث
خالفتموه وقيل فقد قصرتم فى العبادة من قولهم كذب القتال اذا لم
يبالغ فيه وقرئ وقد كذب الكافرون منكم لان توجه الخطاب الى الناس
عامة بما وجد فى جنسهم من العبادة والتكذيب فسوف يكون لزاما
جزاء التكذيب لازما يحيق بكم لا محالة او اثره لازما لكم حتى يكبكم فى النار
انما اضمر من غير ذكر للتهويل والتنبيه على انه مما لا يكتنهه الوصف وقيل المراد
قتل يوم بدر وانه لوزم بين القتلى لزاما وقرئ لزاما بمعنى اللزوم كالثبات والثبوت كذا ذكره القاضى الايات خمس عشر من سورة الفرقان

واعادة الموصول فى المواضع السبعة مع كفاية ذكر الصلوة بطريق العطف على صلة الموصول الاول للايذان بان كل واحد مما ذكر فى حيز الصلة المذكورة وصف جليل على حاله له شان خطير موصوف مستقل وتوسط العاطف بين الموصولات تنزيل الاختلاف العنوانى منزلة اختلاف الذاتى كذا ذكره ابو السعود

او تبقية دائمة بمعنى يلقون للتبقية للدعاء بالتعمير والسلامة كما فى الاول ثم فائدة الدعاء مع تعيينهما البقاء تحف الاكرام كذا ذكره الغريقى

وانذر عشيرتك الاقربين الاقرب منهم فالاقرب فانّ الاهتمام بشأنهم
اهم كذا ذكره القاضى او لنفى التهمة اذ الانسان يساهل قرابته وليعلموا
انه لا يغنى القرابة من الله شيئا وانما النجاة فى الاتباع كذا فى المدارك
روى انه عليه السلام لما نزلت صعد الصفا وناداهم فخذا فخذا حتى اجتمعوا
اليه عليه السلام فقال لو اخبرتكم ان بسفح هذا الجبل خيلا اكنتم مصدّقى
قالوا نعم قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد كذا ذكره القاضى
وروى انه قال يا بنى عبد المطلب يا بنى هاشم يا بنى عبد مناف افتدوا
انفسكم من النار فانى لا اغنى عنكم شيئا ثم قال يا عايشة بنت ابى بكر
ويا حفصة بنت عمر ويا فاطمة بنت محمد ويا صفية عمة محمد اشترين
انفسكن من النار فانى لا اغنى عنكن شيئا كذا ذكره ابو السعود و
اخفض جناحك لمن اتبعك من المومنين لين جناحك لهم مستعار
من خفض الطائر جناحه اذا اراد ان ينحط ومن للتبيين لان من
اتبع اعم ممن اتبع لدين او غيره او للتبعيض على ان المراد من المومنين
المشارفون للايمان او المصدقون باللسان فان عصوك ولم يتبعوك
فقل انى برئ مما تعملون مما تعملونه او من اعمالكم كذا ذكره القاضى الايات
الثلث من سورة الشعراء وسيعلم الذين ظلموا اى منقلب ينقلبون
تهديد شديد لما فى سيعلم من الوعيد البليغ وفى الذين ظلموا من الاطلاق
والتعميم وفى اى منقلب ينقلبون اى بعد الموت من الابهام والتهويل
وقد تلا ابو بكر لعمر حين عهد اليه وقرئ اى منفلت ينفلتون من الانفلات
وهو النجاة والمعنى ان الظالمين يطمعون ان ينفلتون من عذاب الله
تعالى وسيعلمون ان ليس لهم وجه من وجوه الانفلات كذا ذكره القاضى

وقيل للتبيين لدفع تبادر الوهم الى ان المراد من اتبعه من الاقربين لان المومنين يفيد العموم كذا ذكره الفاضل

ومن تحققهم الاتباع بعضهم كذا ذكره القدسى

روى انه لما ايس من حيوته ابو بكر رضى الله عنه استكتب عثمان كتاب العهد
وهو هذا ما عهد ابن ابى قحافة الى المومنين فى الحال التى يؤمن فيها
ثم قال بعد ما غشى عليه وافاق انى استخلفت عليكم عمر بن الخطاب فان
عدل فذاك ظنى وان لم يعدل سيعلم الذين ظلموا اى منقلب ينقلبون كذا
ذكره الشيخ زاده وفى المدارك ختم السورة بما يقطع اكباد المتكبرين وكان
السلف يتواعظون بها قال ابن عطاء سيعلم المعرض عنا ما الذى فاته
منا انتهى هذه الاية من سورة الشعراء واذ قال لقمان لابنه انعم او اشكم
او ماثان وهو يعظه يا بنى تصغير اشفاق لا تشرك بالله قيل كان ابنه كافرا
ولم يزل به حتى اسلم ومن وقف على لا تشرك جعل بالله قسما ان الشرك
لظلم عظيم لانه تسوية بين من لا نعمة الا منه كذا ذكره القاضى والجملة
تعليل للنهى كذا ذكره ابو السعود وذكر الشيخ زاده ان قوله تعالى
يا بنى مذكور فى القران فى ستة مواضع يا بنى اركب معنا فى هود
يا بنى لا تقصص فى يوسف يا بنى لا تشرك يا بنى انها يا بنى اقم فى
لقمان يا بنى فى صافات فقرأ حفص بفتح الياء فى المواضع الستة
وقرأ شعبة بفتح الاول وكسر الخمسة الباقية وقرأ قنبل باسكان
اول لقمان واخرها وكسر الاربعة الباقية وقرأ نافع وابن عامر وحمزة
والكسائى بكسر الياء مشددة فى الجميع انتهى ووصينا الانسان
بوالديه حملته امه وهنا حال من امه اى ذات وهن او مصدر موكد
لفعل هو الحال تهن وهنا على وهن للمصدر اى كائنا على وهن اى
تضعف ضعفا فوق ضعف فانها لا تزال يتضاعف ضعفها وقرئ
بالتحريك وفصاله فى عامين وهى مدة الرضاع عند الشافعى

واليه ذهب ابو يوسف ومحمد والشافعى وقدرها ابو حنيفة بثلثين شهرا لقوله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهرا والتفصيل فى كتب الفقه كذا فى السعودى منه

وعند ابی حنیفة تلثون شهرا قد تبین وجهه فی موضعه کذا ذکره ابو السعود
ان اشکر لی ولوالدیک تفسیر لوصینا او علة له او بدل من والدیه
بدل الاشتمال وذکر الحمل والفصال فی البین اعتراض مؤکد للتوصیة
فی حقها خصوصا ومن ثمة قال النبی علیه السلام لمن قال له من ابر
امک ثم امک ثم قال بعد ذلک ثم اباک کذا ذکره الفاضل فی حواشی
السعدیة رواه داود والترمذی وفی المدارک عن ابن عیینة من صلی
صلوة الخمس فقد شکر الله ومن دعا لوالدیه فی ادبار صلوة الخمس فقد
شکرهما انتهی ما فی السعدی الی المصیر فاحاسبک علی شکرک وکفرک
وان جاهداک علی ان تشرک بی ما لیس لک به علم باستحقاقه الاشراک
تقلیدا لهما وقیل اراد بنفی العلم به نفیه فلا تطعهما فی ذلک وصاحبهما
فی الدنیا معروفا صحابا معروفا یرتضیه الشرع ویقتضیه الکرم واتبع
فی الدین سبیل من اناب الی بالتوحید والاخلاص فی الطاعة ثم
الی مرجعکم مرجعک ومرجعهما فانبئکم بما کنتم تعملون بان اجازیک
علی ایمانک واجازیهما علی کفرهما والآیتان معترضتان فی تضاعیف
وصیة لقمان تاکیدا لما فیها من النهی عن الشرک کانه قال وقد وصینا
بمثل ما وصی به وذکر الوالدین للمبالغة فی ذلک فانهما مع انهما تلو
الباری فی استحقاق التعظیم والطاعة لا یجوز ان یستحقا فی الاشراک
فما ظنک بغیرهما ونزولهما فی سعد بن ابی وقاص وامه مکثت لا اسلام
ثلثا لم تطعم فیها شیئا ولذلک قیل من اناب الیه ابو بکر فانه اسلم
بدعوته یا بنی انها ان تک مثقال حبة من خردل ای ان الخصلة
من الاساءة او الاحسان ان تک مثلا فی الصغر کحبة الخردل او دفع نافع

والمعنی علی ان تشرک بی ما لیس بشیء عبر عن هذا المعنی
بنفی العلم لان العلم بوجود الشیء لازم لوجوده
فی نفسه من حیث انه ما لا یکون موجودا فی نفسه لما
یعلم بکونه موجودا فعبر بنفی اللازم عن الملزوم کذا
ذکره الشیخ زاده فی سورة القصص
کأنه لم یرتض هذا الوجه لما اسلف فی سورة طه بلازم
من ان علم الخالق بوجود الشیء لیس بلازم وهو العلم العقلی وقد
لوجوده فی نفسه بل اللازم ما ذکره السعدی
من البحث هناک کذا فی السعدی
منه

مثقال

مثقال علی ان الهاء ضمیر القصة وکان تامة وتانیثها لاضافة المثقال
الی الحبة کقوله کما شرقت صدر القناة من الدم او لان المراد به الحسنة
او السیئة فتکن فی صخرة او فی السموات او فی الارض فی اخفی مکان
واحرزه کجوف صخرة او علاه کمحدب السموات واسفله کقعر الارض
وقرئ بکسر الکاف من وکن الطائر اذا استقر فی وکنه یأت بها
الله یحضرها فیحاسب علیها ان الله لطیف یصل علمه الی کل خفی
خبیر عالم بکنهه یا بنی اقم الصلوة تکمیلا لنفسک وأمر بالمعروف
وانه عن المنکر تکمیلا لغیرک واصبر علی ما اصابک من الشدائد سیما
فی ذلک ان ذلک اشارة الی الصبر او الی کل من عزم الامور
مما عزمه الله تعالی من الامور ای قطعه قطع ایجاب مصدر اطلق للمفعول
ویجوز ان یکون بمعنی الفاعل من قوله فاذا عزم الامر ای جد ولا
تصعر خدک للناس لا تمله عنهم ولا تولهم صفحة وجهک کما یفعله
المتکبرون من الصعر وهو الصید داء یعتری البعیر فیلوی عنقه وقرأ
نافع وابو عمرو وحمزة والکسائی ولا تصاعر وقرئ ولا تصعر والکل
واحد مثل اعلاه واعلاه وعالاه ولا تمش فی الارض مرحا ای فرحا
مصدر وقع موقع الحال او تمرح مرحا او لاجل المرح وهو البطر
ان الله لا یحب کل مختال فخور علة للنهی وتأخیر الفخور وهو المقابل
للمصعر خده والمختال الماشی مرحا لیوافق رؤس الآی واقصد فی
مشیک توسط فیه بین الدبیب والاسراع وعنه علیه السلام سرعة المشی
تذهب بهاء المؤمن وقول عایشة کان اذا مشی اسرع فالمراد ما
فوق دبیب المتماوت وقرئ بفتح الهمزة من اقصد الرامی اذا سدد سهمه

ای امرهم به امرا حتما وهو تسمیة المفعول بالمصدر واصله
من معزومات الامور ای من مقطوعاتها ومفروضاتها
وهذا دلیل علی ان هذه الطاعات کانت مامورا بها
فی سائر الامم کذا فی المدارک
منه

فی القاموس التماوت اظهار الموت وفی النهایة یقال
تماوت الرجل اذا اظهر من نفسه التخافت والتضاعف
من العبادة والزهد والصوم کذا فی السعدی
منه

نحو الرمية كذا ذكره القاضي وفي الحواشي السعدية قوله سرعة المشي الحديث
رواه ابن على وابو نعيم وغيرهما بسند ضعيف انتهى واغضض من صوتك
وانقص منه واقصر ان انكر الاصوات اوحشها لصوت الحمير والحمار
مثل في الذم سيما نهاقه ولذلك يكنى عنه فيقال طويل الاذنين وفي تمثيل
الصوت المرتفع بصوته ثم اخراجه مخرج الاستعارة مبالغة شديدة وتوحيد
الصوت لان المراد تفضيل الجنس في التنكير دون الاحاد او لانه مصدر
في الاصل كذا ذكره القاضي قال الطيبي قوله ان انكر الاصوات تعليل للامر
بغض الصوت على الاستيناف كانه قيل له اغض الصوت فاجيب بانك
ان رفعت صوتك كنت بمنزلة الحمار في اخس احواله كذا ذكره السعدي
والشيخ زاده واليه اشار صاحب الطريقة في قوله اذا رأى رقص صوفية
زماننا في المساجد والدعوات بالحاد ونغمات مختلطا بهم المرد واهل
الاهواء والقرى من الجهال العوام والمبتدأة الطغام لا يعرفون الطهارة
والقران والحلال والحرام بل لا يعرفون الايمان والاسلام لهم زعيق
وزئير ونهاق يشبه نهاق الحمير انتهى وفي المدارك وفي تشبيه الرافعين
اصواتهم بالحمير وتمثيل اصواتهم النهاق تنبيه على ان رفع الصوت في غاية
الكراهة ويؤيده ما روى انه عليه السلام كان يعجبه ان يكون الرجل خفيض
الصوت ويكره ان يكون مجهور الصوت انتهى الايات السبع من سورة لقمان
والمصلح يذكر الايتين منها كما ذكرهما احديهما اذ قال لقمان الى وصينا
والاخرى يا بني انها ان تك الى يا بني اقم لكن وجهه غير ظاهر بل المناسب
على ان هو غالب عادته ذكرهما على ما مر انفا مع ان فيه فائدة وجود
وصية لقمان بتمامها ووجود النكتة التي ذكرها القاضي وابو السعود

ص لان اوله زفير واخره شهيق كصوت اهل النار وعن الثوري صياح كل شيء تسبيح الا الحمار فانه يصيح لرؤية الشيطان ولذلك سماه منكرا كذا ذكره المدارك مسلم

ع واقتصر على ذكر المشبه به على طريق الاستعارة التصريحية للمبالغة في ذم المشبه وتهجينه وحث المخاطب على غض صوته والاحتراز من رفعه كذا ذكره الشيخ زاده مسلم

ص ترك المشبه واداة التشبيه ووجهه واخراج المشبه به مخرج الاستعارة المصرحة كذا في السعدي مسلم

وزئير صوت الاسد من صدره والنهيق رد صوته في جوفه ثم مده كذا في القاموس مسلم

وغيرها

وغيرهما للجملة المعترضة وسهولة ربط يا بني اقم بسابقه وغير ذلك
من الفوائد كما لا يخفى لقد كان في رسول الله اسوة حسنة خصلة حسنة
من حقها ان يؤتى بها كالثبات في الحرب ومقاساة الشدائد او في نفسه
قدوة يحسن التأسي به كقولك في البيضة عشرون منا حديدا اي هي في
نفسها هذا القدر من الحديد وقرأ عاصم بضم الهمزة وهو لغة فيه كذا ذكره
القاضي توضيح الكلام ان الاسوة على قراءة عاصم بضم الهمزة وعلى
قراءة الباقين بكسرها كالقدوة لفظا ومعنى وان كان اسما موضوعا
موضع المصدر الا انه استعمل ههنا بمعنى ما من حقه ان يؤتسى به يقال
ائتسى فلان بفلان اي اقتدى به وظاهر المفهوم لقد كان لكم فيه قدوة
اي اقتداء والمراد لقد كان لكم فيه ما من حقه ان يقتدى واسوة اسم كان
وفي الخبر وجهان احدهما هو لكم وثانيهما في رسول الله وقوله او هو
في نفسه على ان يكون في تجريدية وتجريده عليه السلام في نفسه الزاكية
ما هو قدوة كما في قوله تعالى لكم فيها دار الخلد مع ان الجنة في نفسها
دار الخلد جرد منها اخرى مثلها في كونها دار الخلد والمراد بالاسوة
الحسنة الثابتة في رسول الله عليه السلام الثبات في الحرب ونصرة
دين الله تعالى والصبر على ما يصيبه من الشدائد كما فعل عليه السلام اذ كسرت
رباعيته وجرح وجهه الكريم وقتل عمه وهذا زبدة ما ذكره الشيخ
زاده لمن كان يرجو الله واليوم الاخر اي ثواب ولقاءه ونعيم الاخرة
واايام الله واليوم الاخر خصوصا وقيل هو كقولك ارجوا زيدا
وفضله فان اليوم الاخر داخل فيها والرجاء يحتمل الامل والخوف

ولمن كان صلة لحسنة او صفة لها وقيل بدل من لكم والاكثرون على ان
ضمير المخاطب لا يبدل منه وذكر الله كثيرا وقرن بالرجاء كثرة الذكر
المؤدية الى ملازمة الطاعة فان المؤتسي بالرسول من كان كذلك
كذا ذكره القاضي والاية من سورة الاحزاب ان الشيطان لكم عدو و
عداوته عامة قديمة فاتخذوه عدوا في عقائدكم وافعالكم وكونوا
على حذر منه في مجامع احوالكم انما يدعوا حزبه ليكونوا من اصحاب السعير
تقرير لعداوته وبيان الغرض في دعوة شيعته الى اتباع الهوى و
الركون الى الدنيا كما في تفسير القاضي الاية من سورة الملائكة ولا يحيق
ولا يحيط المكر السيئ الا باهله وهو الماكر وقد حاق بهم يوم بدر
وقرئ لا يحيق المكر اي لا يحيق الله كما ذكره القاضي هذه بعض الاية من سورة
الملائكة وفي الحواشي السعدية قال ابو حيان لا تستعمل هذه الكلمة الا
في المكروه انتهى وفي المدارك وفي المثل من حفر لاخيه جبا وقع فيه
منكبا انتهى انما يوفى الصابرون على مشاق الطاعة من احتمال البلاء
ومهاجرة الاوطان اجرهم بغير حساب اجر الا يهتدى اليه حساب الحساب
وفي الحديث انه ينصب الموازين يوم القيمة لاهل الصلوة والصدقة
والحج فيوفون لها اجورهم ولا ينصب لاهل البلاء بل يصب عليهم الاجر
صبا حتى يتمنى اهل العافية في الدنيا ان اجسادهم تقرض بالمقاريض
فما يذهب به اهل البلاء من الفضل كذا ذكره القاضي هذه بعض الاية
من سورة الزمر وفي الحواشي السعدية قوله وفي الحديث الخ رواه الثعلبي
وابن مردويه في تفسيرهما بمعناه من حيث انس باسناد ضعيف ورواه
الطبراني في معجمه وابو نعيم في الحلية من رواية جابر بن زيد عن ابن عباس

ه العموم نفيهم من قوله لكم حيث لم يخص بعضا دون بعض والقدم من الجملة الاسمية الدالة على الاستمرار كذا ذكره السعدي منه

ط بضم الياء ونصب المكر اي لا يحيق الله الا باهله كذا في الكواشي منه

كونوا

كذا ذكره ابن العراقي انتهى فادعوا الله مخلصين له الدين من الشرك
كذا ذكره القاضي والمدارك فسره بفاعبدوه انتهى هذا بعض الاية
من سورة المؤمن ولا تستوي الحسنة ولا السيئة في الجزاء او في
حسن العاقبة ولا الثانية مزيدة لتاكيد النفي ادفع بالتي هي احسن
ادفع السيئة حيث اعترضتك بالتي هي احسن منها وهي الحسنة على
ان المراد بالاحسن الزائد مطلقا او باحسن ما يمكن دفعها به من
الحسنات وانما اخرجه مخرج الاستيناف على انه جواب من قال كيف
اصنع للمبالغة ولذلك وضع احسن موضع الحسنة فاذا الذي بينك
وبينه عداوة كانه ولي حميم اي فاذا فعلت ذلك صار عدوك
المشاق مثل الولي الشفيق وما يلقيها وما يلقى هذه السجية وهي
مقابلة الاساءة بالاحسان الا الذين صبروا فانها تحبس النفس
عن الانتقام وما يلقيها الا ذو حظ عظيم من الخير وكمال النفس وقيل
الحظ العظيم الجنة كما في تفسير القاضي وذكر ابو السعود في تفسيره
قيل نزلت في ابي سفيان بن حرب وكان موذيا لرسول الله عليه السلام
فصار وليا صافيا انتهى الايتان من سورة حم السجدة من كان يريد
حرث الاخرة ثوابها شبهه بالزرع من حيث انه فائدة تحصل بعمل الدنيا
ولذلك قيل الدنيا مزرعة الاخرة والحرث في الاصل القاء البذر
في الارض ويقال للزرع الحاصل منه نزد له في حرثه فنعطيه بالواحد
عشرا الى السبعمائة فما فوقه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته شيئا
منها على ما قسمنا له وما له في الاخرة من نصيب اذ الاعمال بالنيات
ولكل امرئ ما نوى كذا في القاضي والايتان من سورة حم عسق

ع مع ان الظاهر يقتضي ان يقول فاذا بالغاء السببية كذا ذكره السعدي

ه اي تباعدا منها وليس من صلة الافعال كذا في السعدي

ه فان صورة الاستيناف الحث على دفع السيئة فاذا اخرج بمقام المنع في الحسنة والحمل عليه فانما يكون في الدلالة على انه الكلام عليها بالحكم ما ينبغي ان يشتمل عند الاهتمام كذا في السعدي

ولمن انتصر بعد ظلمه بعد ما ظلم وقد قرئ به فاولئك ما عليهم من سبيل
بالمعاتبة والمعاقبة انما السبيل على الذين يظلمون الناس يبدؤنهم
بالاضرار ويطلبون ما لا يستحقونه تجبرا عليهم ويبغون فى الارض
بغير الحق اولئك لهم عذاب اليم على ظلمهم وبغيهم ولمن صبر على الاذى
وغفر ولم ينتصر ان ذلك لمن عزم الامور ذلك منه فحذف كما حذف
فى قولهم السمن منوان بدرهم للعلم به كما فى تفسير القاضى الثلث
من سورة المذبور وتلك الجنة التى اورثتموها بما كنتم تعملون
وقرئ ورثتموها شبه جزاء العمل بالميراث لانه يخلفه عليه العامل وتلك
اشارة الى الجنة المذكورة وقعت مبتدأ والجنة خبرها والتى اورثتموها
صفتها او الجنة صفة تلك والتى خبرها او صفة للجنة والخبر بما
كنتم تعملون وعليه يتعلق بالباء بمحذوف لا باورثتموها كما فى تفسير
القاضى الاية من سورة الزخرف ام حسب الذين اجترحوا السيئات
منقطعة ومعنى الهمزة فيها انكار الحسبان والاجتراح الاكتساب
ومنه الجارحة ان نجعلهم اى نصيرهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات
اى مثلهم وهو ثانى مفعولى نجعل وقوله سواء محياهم ومماتهم بدل
منه ان كان الضمير للموصول الاول لان المماثلة فيه اذ المعنى انكار
ان يكون حياتهم ومماتهم سيان فى البهجة والكرامة كما هو للمؤمنين
ويدل عليه قراءة حمزة والكسائى وحفص سواء بالنصب على البدل
او الحال من الضمير فى الكاف او المفعولية والكاف حالا وان كان للثانى
فحال منه او استيناف يبين المقتضى للانكار وان كان لهما
فبدل او حال من الثانى والضمير الاول والمعنى انكار ان يستووا

الضمير الاول للشان والثانى للعمل والثالث بجزائه يكون عامل
فيلفه العمل على جزائه يبلغ بذهب العمل ويبقى جزاءه مع العامل
وفيه اضمار اخر ذكره المص فى سورة الروم ومرضه كذا ذكره السعدى
منه

الجنة التى قرنت ذكرها فى الاية السابقة وهى ادخل الجنة
انتم وازواجكم
منه

اى حاصلة بما كنتم تعملون كذا ذكره السعدى منه

بعد

بعد الممات والكرامة او ترك المؤاخذة كما استووا فى الرزق والصحة
فى الحيوة واستيناف مقرر لتساوى محيا كل صنف ومماته فى
الهدى والضلال وقرئ مماتهم بالنصب على ان محياهم ومماتهم
ظرفان كمقدم الحاج وساء ما يحكمون حكمهم هذا او بئس شيئا حكموا به
ذلك كما فى تفسير القاضى الاية من سورة الجاثية يا ايها الذين امنوا
ان تنصروا الله تنصروا دينه ورسوله ينصركم على عدوكم ويثبت
اقدامكم فى القيام بحقوق الاسلام والمجاهدة مع الكفار كما فى
تفسير القاضى الاية من سورة القتال وسمى سورة محمد ايضا يا ايها الذين
امنوا لا تقدموا اى لا تقدموا امرا فحذف المفعول ليذهب الوهم
الى كل ما يمكن او ترك لان المقصود نفى التقديم رأسا له ولا تقدموا
ومنه مقدمة الجيش لمتقدميهم ويؤيده قراءة يعقوب لا تقدموا وقرئ
لا تقدموا من القدوم بين يدى الله ورسوله مستعار مما بين الجهتين
المسامتين ليدى الانسان تهجينا لما نهوا عنه والمعنى لا تقطعوا
امرا قبل ان يحكما به وقيل المراد بين يدى رسول الله وذكر الله تعالى
تعظيم له واشعار بانه من الله بمكان يوجب اجلاله كذا فى القاضى وعن
الحسن ان اناسا ذبحوا يوم الاضحى قبل الصلوة فنزلت وامرهم رسول
الله عليه السلام ان يعيدوا ذبحا اخر كذا فى المدارك واتقوا الله
فى التقديم ومخالفة الحكم ان الله سميع لاقوالكم عليم بافعالكم يا ايها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى اى اذا كلمتموه فلا
تجاوزوا اصواتكم عن صوته ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض
ولا تبلغوا به الجهر الدائر بينكم بل اجعلوا اصواتكم اخفض من صوته

اى كل ما يمكن علي سبيل ... ما يختص ... منه

سمت الجهتان بهما على سمت منهما ... المسامتين ... منه

وفى التفسير الكبير بالنهى الاول حصل المنع من جعل كلامه
وصوته اعلى من كلام النبى عليه السلام
وصوته وليس فيه المنع من المساواة
فقال ولا تجهروا له كما تجهرون لاقرانكم
بل اجعلوا كلمته عليا انتهى قال
السعدى بعد نقل القاضى
ويمكن لنا ان نقول
هذا المعنى من
النهى الاول
منه

محاماة على الترحيب ومراعاة للأدب وقيل معناه ولا تخاطبوه باسمه
وكنيته كما يخاطب بعضكم بعضا وخاطبوه بالنبي والرسول وتكرير
النداء للاستدعاء مزيد الاستبصار والمبالغة في الاتعاظ ولدلالة
على استقلال المنادى له وزيادة الاهتمام به ان تحبط اعمالكم كراهة
ان تحبط فيكون علة للنهي او لان تحبط على ان النهي عن الفعل المعلل
باعتبار التأدية لان الجهر والرفع استخفافا قد يؤدي الى الكفر
المحبط وذلك اذا انضم اليه قصد الاهانة وعدم المبالاة وقد روي
ان ثابت ابن قيس كان في اذنه وقر وكان جهوريا فلما نزلت تخلف
عن رسول الله عليه السلام فتفقده ودعاه فقال يا رسول الله لقد
انزلت اليك هذه الاية واني رجل جهير الصوت فاخاف ان يكون عملي
قد حبط فقال عليه السلام لست هناك تعيش بخير وتموت بخير
وانك من اهل الجنة وانتم لا تشعرون انها محبطة كذا في القاضي فعلى
هذا يمكن ان يقال النهي الوارد في هذه الاية مخصوص بمن كان في زمان
حيوته عليه السلام وبه يشعر قوله تعالى فوق صوت النبي فلا يكون ذكر هذه
الاية مناسبا لما وعد المص ذكره في هذا الباب وهو النصيحة على سبيل العموم
الا ان يقال ان الاعتقاد بجرمة رفع الصوت واجب على من كان في زمان
حيوته عليه السلام او بعد وفاته فيكون عمومه من هذه الحيثية والاولى بعد
ذكر هذه الاية ذكر قوله تعالى ان الذين يغضون الاية لشموله على كيفية
زيارة روضته المقدسة بعد وفاته على ما ذكره على القاري في شرح المناسك
للسندي حيث قال الوجه اللائق للزائر ان يقوم تجاه الوجه الشريف
متواضعا خاضعا خاشعا واضعا يمينه على شماله مستحضرا عظمته قائلا

فيه بالقول الاسم وبالجهر ... والكنية وفي ... الخطاب ... خلاف ... منه

كناية عن نزاهة عما ظن في نفسه كذا في السعدي منه

رفع الصوت فوق صوت النبي عليه السلام لمجرد المساواة بصوته عليه السلام منه

من غير رفع صوت ولا اخفاء السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته لقوله تعالى ان الذين يغضون الاية انتهى ولنا ان نذكره مع
تفسيره وهو ان الذين يغضون اصواتهم يخفضونها عند رسول الله
مراعاة للأدب او مخافة عن مخالفة النهي قيل كان ابو بكر وعمر رضي الله
عنهما بعد ذلك يسرانه حتى يستفهمهما اولئك الذين امتحن الله
قلوبهم للتقوى جربها للتقوى ومرنها عليها او عرفها كائنة للتقوى
خالصة لها فان الامتحان سبب المعرفة واللام صلة لمحذوف او للفعل
باعتبار الاصل او ضرب الله تعالى قلوبهم بانواع المحن والتكاليف
الشاقة لاجل التقوى فانها لا يظهر الا بالاصطبار عليها او اخلصها
للتقوى من امتحن الذهب اذا اذابه وميز ابريزه من خبثه كذا ذكره
القاضي الايتان المذكورتان في المتن وما ذكرناه ايضا من سورة الحجرات
يا ايها الذين امنوا ان جاءكم فاسق بنباء فتبينوا افتعرفوا وتفحصوا
روي انه عليه السلام بعث وليد بن عقبة مصدقا الى بني المصطلق وكان
بينه وبينهم احنة فلما سمعوا به استقبلوه فحسبهم مقاتليه فرجع وقال
لرسول الله عليه السلام قد ارتدوا ومنعوا الزكوة فهم بقتالهم فنزلت
وقيل بعث خالد بن الوليد فوجدهم منادين بالصلوة متهجدين فسلموا
اليه الصدقات فرجع وتنكير النباء للتعميم كذا ذكره القاضي ذكر ابو السعود
وفي ترتيب الامر على فسق المخبر اشارة الى قبول خبر الواحد العدل في
بعض المواد وقرئ فتثبتوا اي توقفوا الى ان يتبين لكم الحال انتهى
ان تصيبوا كراهة اصابتكم قوما بجهالة جاهلين بحالهم فتصبحوا افتصيروا
فتصيروا على ما فعلتم نادمين مغتمين غما لازما متمنين انه لم يقع وتركيب

هذه الحروف الثلثة دائرة مع الدوام كذا ذكره القاضي الاية ايضا
من سورة المذبورة انما المؤمنون اخوة من حيث انهم منتسبون
الى اصل واحد هو الايمان الموجب للحيوة الابدية وهو تعليل وتقرير
للامر بالاصطلاح ولذلك كرر مرتبا عليه بالفاء فقال فاصلحوا بين
اخويكم ووضع الظاهر موضع المضمر مضافا الى المامورين للمبالغة في
التقرير والتخصيص وخص الاثنين بالذكر لانهما اقل من يقع بينهم الشقاق
وقيل المراد بالاخوين الاوس والخزرج وقرئ بين اخوتكم واخوانكم
واتقوا الله في مخالفة حكمه والاهمال فيه لعلكم ترحمون على تقويكم يا ايها
الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم ولا نساء من
نساء عسى ان يكن خيرا منهن اي لا يسخر بعض المؤمنين والمؤمنات من بعض
اذ قد يكون المسخور منه خيرا عند الله تعالى من الساخر كذا ذكره القاضي
وفي المدارك وعن ابن مسعود البلاء موكل بالقول لو سخرت من كلب
لخشيت ان احول كلبا انتهى والقوم مختص بالرجال لانه مصدر نعت
به فشاع في الجمع او جمع لقائم كزائر وزور والقيام بالامور وظيفة
الرجال كما قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء وحيث فسر بالقبيلتين
كقوم عاد وفرعون فاما على التغليب او الاكتفاء بذكر الرجال عن ذكرهن
لانهن توابع واختيار الجمع لان السخرية تغلب في المجامع وعسى باسمها
استيناف بالعلة الموجبة للنهي ولا خبر لها لاغناء الاسم عنه وقرئ
عسوا ان يكونوا وعسين ان يكن فهي على هذا ذات خبر ولا تلمزوا انفسكم
اي ولا يعب بعضكم بعضا فان المؤمنين كنفس واحدة ولا تفعلوا
ما تلمزون به فان من فعل ما استحق به اللمز فقد لمز نفسه واللمز الطعن باللسان

انما للحصر اي لا اخوة الا بين المؤمنين واما بين المومن والكافر فلا لا اخوية الكافر
فلا اذا مات مسلم له اخ كافر يكون ماله للمسلمين لا لاخيه الكافر
وكذا الكافر لان المعتبر في النسب الاب الذي هو اب شرعا حتى
ان ولد الزنى لا يرث اباه فالكفر شرعا كالجامع الفاسد وهو كالجامع
لا يفيد الاخوة كذا في التفسير الكبير

لانه سبق في قوله تعالى فان فاءت فاصلحوا بينهما بالعدل
فلهذا قال كرره منه

وفيه اشارة الى ان تنكير القوم للتبعيض وان المعنى الافراد
وان جاء النظم على الجمع كذا في السعدي منه

وبهذا اعترض عن الاناث بما هو مشتق من النسوة
وهو ترك العمل كذا في السعدي منه

يجوز ان يكون بيان المصحح التعبير هو الظاهر وان
يكون تعليلا للنهي كذا في السعدي منه

هو من اطلاق المسبب وارادة السبب
كذا في السعدي منه

وقرئ بالضم ولا تنابزوا بالالقاب ولا تدعوا بعضكم بعضا بلقب
السوء فان النبز مختص بلقب السوء عرفا كذا ذكره القاضي فاللقب
الحسن لا ينهى عنه قالوا وليس هذا قول المحدثين سليمان الاعمش وواصل
الاحدب ونحوه مما تدعوا الضرورة اليه وليس فيه قصد استخفاف ولا
اذى كذا ذكره السعدي بئس الاسم الفسوق بعد الايمان اي بئس الذكر المرتفع
للمؤمنين ان يذكروا بالفسق بعد دخولهم الايمان واشتهارهم به
والمراد ما تهجين نسبة الكفر والفسق الى المؤمنين خصوصا اذ روي
ان الاية نزلت في صفية بنت حيي اتت رسول الله عليه السلام فقالت
ان النساء يقلن لي يا يهودية بنت يهوديين فقال لها فهلا قلت
ان ابي هارون وعمي موسى وزوجي محمد عليه السلام او الدلالة على ان
التنابز فسق والجمع بينه وبين الايمان مستقبح ومن لم يتب عما نهي عنه
فاولئك هم الظالمون بوضع العصيان موضع الطاعة وتعريض
النفس للعذاب يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن كونوا منه
على جانب وابهام الكثير ليحتاط في كل ظن ويتأمل حتى يعلم انه من اي
القبيل فان بعض الظن ما يجب اتباعه كالظن حيث لا قاطع فيه من
العمليات وحسن الظن بالله تعالى وما يحرم كالظن في الالهيات والنبوات
وحيث يخالفه قاطع فظن السوء بالمؤمنين وما يباح كالظن في الامور
المعاشية ان بعض الظن اثم تعليل مستانف للامر والاثم الذنب
الذي يستحق العقوبة عليه ولا تجسسوا ولا تبحثوا عن عورات المسلمين
تفعل من الجس باعتبار ما فيه من معنى الطلب كالتلمس وقرئ بالحاء من الحس
الذي هو اثر الجس وغايته ولذلك قيل للحواس الجواس وفي الحديث لا تتبعوا

اي ما التفعل يعني انها ههنا للطلب كالتلمس
كالاستفعال وليس للتكلف بجنسه كذا في
ويجوز ان يكون الضمير للسعدي منه

عورات المسلمين فان من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه
ولو فى جوف بيته ولا يغتب بعضكم بعضا ولا يذكر بعضكم بعضا بالسوء
فى غيبته وسئل عليه السلام عن الغيبة فقال ان تذكر اخاك بما يكرهه
فان كان فيه فقد اغتبته وان لم يكن فيه بهته كذا ذكره القاضى وفى المدارك
وعن ابن عباس رض الغيبة ادام كلاب الناس انتهى اعلم ان الغيبة تعم
ذكر عيوب الدين والدنيا لكن بشرط معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب
عند علمائنا قال قاضيخان فى فتاواه رجل اغتاب اهل القرية كذا لم يكن ذلك
غيبة لانه يريد به جميع اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل
اذا كان يصوم ويصلى ويضر الناس باليد واللسان فذكر ما فيه لا يكون غيبة
وان اخبر السلطان بذلك ليزجره فلا اثم عليه رجل ذكر مساوى اخيه
على وجه الاهتمام لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب
يريد به السب انتهى وهكذا فى الخلاصة فذكر الغيب لتغيير المنكر والاستفتاء
او للتحذير من شره او للتعريف كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان
مجاهر الفسق والظلم فذكرهما واما ان ذكر عيبا اخر فغيبة الكل فى الطريقة
ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا تمثيل لما يناله المغتاب من عرض المغتاب
على وجه افحش وجه مع مبالغات الاستفهام المقرر واسناد الفعل الى
احد للتعميم وتعليق المحبة بما هو فى غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب باكل لحم
الانسان وجعل الماكول اخا وميتا وتعقيب ذلك بقوله فكرهتموه
تقريرا وتحقيقا لذلك والمعنى ان صح ذلك او عرض عليكم هذا فقد
كرهتموه ولا يمكنكم انكار كراهته وانتصاب ميتا على الحال من اللحم او
الاخ وشدده نافع واتقوا الله ان الله تواب رحيم لمن اتقى ما نهى عنه

وقد روى عن عبد الله ابن مبارك انه قال لعلى والد سهيل
اراخى انت عن سهيل فقال له سهل قد نهيك الله تعالى عن
التجسس فتصاغرت الى عبد الله نفسه مكلا من اذا فتشت
منه ثقل على صاحبك مطالعتك اباه وستره فهو تجسس
قال ابن الجوزى لا ينبغى لاحد ان ينيش فى التسمع الى دار غيره
ليسمع صوت الاوتار ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر
ولا يمس ما ستر بثوبه ليعلم ما هو ولا ان يستخبر الجيران
بما جرى فان فعل شيئا من ذلك يدخل فى ذم التجسس
كذا فى المجالس منه

على كمن يذكر عيب متاع يريد رجل ان يبيعه مع كتمان عيبه
فان ذكره نصح واجب ومنه ذكر عيب امرأة يريد رجل
ان ينكحها ولا يعلم عيبها ومنه طعن الرواة كذا ذكره صاحب
الطريقة ونحوانها
منه

وتاب

وتاب مما فرط منه والمبالغة فى التواب لانه بليغ فى قبول التوبة اذ يجعل
صاحبها كمن لم يذنب او لكثرة المتوب عليهم او لكثرة ذنوبهم روى ان رجلين
من الصحابة بعثا سلمان الى رسول الله عليه السلام يبتغى لهما اداما وكان اسامة
على طعامه فقال ما عندى شئ فاخبرهما سلمان فقالا لو بعثنا الى بئر سميحة
لغار ماؤها فلما راحا الى رسول الله عليه السلام قال ما ارى خضرة اللحم
فى افواهكما فقالا ما تناولنا لحما فقال انكما قد اغتبتما فنزلت كذا ذكره
القاضى الايات الاربع من سورة المزبور ان اكرمكم عند الله اتقاكم فان التقوى
بها تتكامل النفوس وتتفاضل الاشخاص فمن اراد شرفا فليلتمس منها كما
قال عليه السلام من سره ان يكون اكرم الناس فليتق الله وقال عليه السلام
يا ايها الناس انما الناس رجلان مؤمن تقى كريم على الله تعالى وفاجر
شقى هين على الله تعالى كذا ذكره القاضى عن ابن عباس كرم الدنيا الغنى
وكرم الاخرة التقوى كذا ذكره ابو السعود وهذه بعض الاية من سورة
المزبور فلا تزكوا انفسكم فلا تثنوا عليها بزكاء العمل وزيادة الخير
والطهارة عن المعاصى والرذائل هو اعلم بمن اتقى فانه يعلم التقى و
غيره منكم قبل ان يخرجكم من صلب ادم عليه السلام كذا ذكره القاضى هذه
بعض الاية من سورة النجم يعرف المجرمون بسيماهم وهو ما يعلوهم من الكآبة
والحزن فيؤخذ بالنواصى والاقدام مجموعا بينهما وقيل يؤخذون تا
بالنواصى تارة وبالاقدام اخرى كذا ذكره القاضى الاية من سورة
الرحمن وما اتيكم الرسول وما اعطاكم من الفئ او الامر فخذوه لانه
حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وما نهيكم عنه عن اخذه
منه او اتيانه فانتهوا عنه واتقوا الله فى مخالفة رسوله ان الله شديد

فمن المبالغة فى التواب على ثلثة اوجه الاول راجع الى المبالغة
بحسب الكيف والثانى والثالث الى الكم وفى الكمية اما
فى ذاتهم فهو الثانى او فى وصفهم وهو الثالث
كذا ذكره ابن المجيب منه

سميحة بالحاء المهملة على وزن جهينة بئر بالمدينة
كذا فى القاموس كذا فى السعدى
منه

ه اول هذه الاية مع تفسيره هو اعلم بكم باحوالكم منكم
اذ انشاءكم من الارض واذ انتم اجنة فى بطون
امهاتكم علم باحوالكم ومصارف اموركم
حين ابتدأ خلقكم من التراب بخلق
ادم وحيث صوركم فى
الارحام الاية
منه

ع قيل سواد الوجوه وزرقة العيون كذا ذكره
ابو السعود منه

العقاب لمن خالف كذا ذكره القاضي هذه بعض الاية من سورة الحشر يا ايها
الذين امنوا لم تقولون ما تفعلون روى ان المسلمين قالوا لو علمنا
احب الاعمال الى الله تعالى لبذلنا فيه اموالنا وانفسنا فلما نزل الجهاد
كرهوا فنزلت كذا ذكره ابو السعود كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
المقت البغض ونصبه على التمييز للدلالة على ان قولهم هذا مقت خالص كبر
عند من يحقرونه كل عظيم مبالغة في المنع عنه كذا ذكره القاضي وذكر
في المدارك وعن بعض السلف انه قيل حدثنا فقال اتامروني ان اقول
ما لا افعل فاستعجل مقت الله انتهى وذكر في بستان العارفين وعن النبي
عليه السلام انه قال الواعظ ينتظر المقت والمستمع ينتظر الرحمة وعن ابرهيم
النخعي انه قال اكره القصص ثلث ايات قوله تعالى اتامرون الناس بالبر
وتنسون انفسكم وقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وقوله تعالى وما
اريد ان اخالفكم الى ما انهيكم عنه واما حجة من اجازه قوله تعالى فذكر
فان الذكرى تنفع المؤمنين وقوله تعالى ولينذروا قومهم اذا رجعوا
اليهم لعلهم يحذرون وعن عمر رضي الله تعالى عنه يا معشر القصاص
لا تقصوا فقد فقه الناس وفيه دليل على ان القوم اذا لم يعلموا الا باس
به وذكر فيه ايضا قال الفقيه كره بعض الناس الجلوس للعظة واجاز
بعضهم ذلك اذا اراد به وجه الله تعالى وهو الاصح انتهى ويؤيده قول البيضاوي
في تفسير قوله ولتكن منكم امة والاظهر ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه
من اراد التفصيل فليراجعه من سورة الصف ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب جملة مؤكدة لما سبق بالوعد على الاتقاء عما
نهى عنه صريحا او ضمنا من الطلاق في الحيض والاضرار بالمعتدة وو

اخرجها

واخراجها من المسكن وتعدى حدود الله تعالى وكتمان الشهادة وتوقع
جعله على اقامتها بان يجعل الله مخرجا مما في شان الازواج من المضايق
والغموم ويرزقه فرجا وخلفا من وجه لم يخطر بباله او بالوعد لعامة
المتقين بالخلاص عن المضار الدارين والفوز بخيرهما من حيث لا يحتسبون
وعنه عليه السلام اني لاعلم اية لو اخذ الناس بها لكفتهم ومن يتق الله
فما زال يقرؤها ويعيدها وروى ان سالم بن عوف بن مالك الاشجعي
اسره العدو فشكا ابوه الى رسول الله عليه السلام فقال اتق الله و
اكثر قول لا اله الا الله ففعل فبينا هو في بيته اذ قرع ابنه الباب ومعه
مائة من الابل غفل عنه العدو فاستاقها وفي رواية غنيمات ومتاع
ومن يتوكل على الله فهو حسبه كافيه كذا ذكره القاضي الاية من سورة
الطلاق يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم بترك المعاصي وفعل الطاعات
واهليكم بالنصح والتاديب كذا في القاضي قال عمر رضي الله عنه يا رسول
الله نقي انفسنا وكيف لنا باهلينا قال عليه السلام تنهونهم عما نهاكم و
تامرونهم بما امركم الله به كذا ذكره الشيخ زاده نارا وقودها الناس والحجارة
نارا تتقد بهما اتقاد غيرها بالحطب عليها ملائكة تلي امرها وهم الزبانية
غلاظ شداد غلاظ الاقوال شداد الافعال او غلاظ الخلق شداد الخلق اقوياء
على الافعال الشديدة كذا ذكره القاضي وفي بعض الحواشي لا يرحمون اذا
استرحموا خلقوا من الغضب مقتضى جبلتهم تعذيب الخلق كما ان مقتضى
الحيوان الاكل والشرب ما بين منكبي احدهم مسيرة سنة يضرب احدهم
بمقمعة ضربة واحدة سبعين فيهوون في النار قال عليه السلام في حق
خزنة جهنم ما بين منكبي احدهم كما بين المشرق والمغرب انتهى لا يعصون

مفعول ثان لقوله قوا الان وقي يتعدى الى مفعولين كذا ذكره الشيخ زاده

المقمعة بالكسر فيلبانه اورد قلري دمر جومق جمعي مقامع كلور اخترى

قوله فيما مضى وفيما يستقبل دفع لما توهم لجملتين
منه

ما امرهم فيما مضى ويفعلون ما يؤمرون فيما يستقبل او لا يمتنعون
عن قبول الاوامر والتزامها ويؤدون ما يؤمرون به كذا ذكره القاضي
الاية من سورة التحريم يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
بالغة في النصح وهو صفة التائب فانه ينصح به نفسه بالتوبة وصفة
به على اسناد المجازي مبالغة او في النصاحة وهي الخياطة كانها تنصح
ما خرق الذنب وسئل علي رضي الله عنه عن التوبة فقال يجمعها ستة اشياء
على الماضي من الذنوب الندامة وللفرائض الاعادة ورد المظالم واستحلال
الخصوم وان تعزم على ان لا تعود وان تربي نفسك في طاعة الله تعالى
كما ربيتها في المعصية كذا ذكره القاضي هذه بعض الاية من سورة التحريم و
ذكر في المجالس ينبغي ان يعلم ان التوبة لا تتحقق الا بثلثة امور مرتبة
علم وحال وعمل فالعلم اول والحال ثان والعمل ثالث وذلك لان العبد
اذا عرف عظم ضرر الذنوب وكونها حجابا بينه وبين محبوبه في الاخرة
يحصل من هذه المعرفة في قلبه تألم ويسمى تألمه هذا ندما فالمعرفة علم
والندم حال حصل من العلم فاذا غلب هذا الندم على القلب يحصل منه
فيه قصد الى فعل له تعلق بالحال والاستقبال والماضي واما تعلقه بالحال
فبترك الذنوب واما تعلقه بالاستقبال فبالعزم على تركها الى اخر العمر
واما تعلقه بالماضي فبتدارك ما فات بالجبر فالعلم والندم والقصد الى
الفعل المذكور ثلثة معان يطلق اسم التوبة على مجموعها فاذا تحققت
هذه المعاني الثلثة تحقق التوبة وكثيرا ما يطلق اسم التوبة على الندم
وحده ويجعل العلم كالمقدمة والفعل المذكور كالثمرة فبهذا الاعتبار
قال النبي عليه السلام الندم توبة اذ لا يخلو الندم عن علم يوجبه ويثمره

اي امر على انه بدل اشتمال من الله او فيما امرهم
به على نزع الخافض ذكره ابو السعود
منه

وعن عزم يتبعه ويكون الندم محفوظا بطرفيه احدهما ثمرته والاخر
مثمره انتهى وقريب هذا ما ذكره السعدي في حواشي البيضاوي المذهب
السني انه يكفي في تحقق التوبة الندم والعزم على ان لا يعود انتهى وذكر
في المجالس ايضا اما وجوب التوبة على الفور فلما في تاخيرها من الاصرار
المحرم الذي يتضاعف الذنوب به اذ يلزم بتاخيرها لحظة ذنب اخر
واجب التوبة حتى قالوا يلزم بتأخير التوبة عن كبيرة زمانا واحدا كبيرتان
الاولى وترك التوبة عنها وزمانين اربع كبائر الاوليان وترك
التوبة عن كل منهما وثلثة ازمنة ثمان كبائر انتهى الاوليان وترك التوبة
عن كل منهما الخامسة ترك التوبة عن الكبيرة الاولى التي وجبت التوبة
عنها في الزمان الثالث السادسة ترك التوبة عن ترك التوبة التي
وجبت في الزمان الاول والسابعة ترك التوبة التي وجبت في الزمان
الثاني والثامنة ترك التوبة التي وجبت في الزمان الثالث ثم قال
واربعة ازمنة ستة عشر كبيرة وخمسة ازمنة اثنتان وثلثون كبيرة و
هكذا يتضاعف الذنوب مهما زاد التأخير انتهى وعليك استخراج هذه
الامثلة على قياس ما استخرجنا لك انفا ولا تطع كل حلاف كثير الحلف
في الحق والباطل مهين حقير الرأي من المهانة وهي الحقارة هماز
عياب مشاء بنميم نقال للحديث على وجه السعاية مناع للخير
يمنع الناس عن الخير من الايمان والانفاق والعمل الصالح معتد
متجاوز في الظلم اثيم كثير الاثام عتل جاف غليظ من عتله اذا قاده
بعنف وغلظة بعد ذلك بعد ما عد من مثالبه زنيم دعي مأخوذ
من زنمتي الشاة وهما المتدليتان من اذنها وحلقها قيل هو الوليد بن

الزنمة شيء من الزيادة وزنمة الشاة شيء
يقطع من اذنها فيترك معلقا شيخ زاده
منه

ادعاه ابوه بعد ثماني عشرة من مولده وقيل الاخنس بن شريف
اصله في ثقيف وعداده في زهرة كذا ذكره القاضي الايات الاربع
من سورة ن ويسمى القلم ايضا كذا في السعدي روي انه دخل على امه
شاهرا سيفه وقال ان محمدا اذمني بعشرة صفات فحدثت تسعة منها
في نفسي واما الزنيم فلا علم لي به فان اخبرتني حقيقة الحال فيها والا
ضربت عنقك فقالت ان اباك كان غنيا وخفت ان يموت فينقطع
ذكره ويتفرق في غير ولده ماله فدعوت راعيا الى نفسي فانت من ذلك
الراعي كذا ذكره في بعض التفاسير ان الانسان خلق هلوعا شديد
الحرص قليل الصبر واذا مسه الشر الضر جزوعا يكثر الجزع واذا مسه
الخير منوعا السعة يبالغ في المنع والامساك والاوصاف الثلثة احوال
مقدرة او محققة لانها طبايع جبل الانسان عليها واذا الاولى ظرف
لجزوعا والاخرى لمنوعا الا المصلين استثناء للموصوفين بالصفات
المذكورة بعد من المطبوعين على الاحوال المذكورة قبل المضادة تلك
الصفات لها من حيث انها دالة على الاستغراق في طاعة الحق والاشفاق
على الخلق والايمان بالجزاء والخوف من العقوبة وكسر الشهوة وايثار الاجل
على العاجل وتلك ناشئة من الانهماك في حب العاجل وقصور النظر عليها
الذين هم على صلوتهم دائمون لا يشغلهم عنها شاغل كذا ذكره القاضي قال
الامام فان قيل كيف قال على صلوتهم دائمون ثم قال على صلوتهم يحافظون
فاجاب عنه بقوله معنى دوامهم عليها يرجع الى الاهتمام بحالها حتى يؤديها
على اكمل الوجوه وهذا الاهتمام انما يحصل تارة بامور سابقة على الصلوة
وتارة بامور لاحقة بها وتارة بامور متراخية عنها اما الامور السابقة

فهي

ويجعل الكلام ... الصفات احوالا محققة اشارة الى انه المختار
وان الاستثناء باعتبار الاستمرار والمعنى ان المطبوعين مستمرون
عليها الا المصلين فانهم بعلاجهم تلك الطبايع واضعفوا باضدادها
كذا في السعدي

الظاهر عليه والثاني تاويل الذنبا كذا ذكره السعدي وقصر النظر بدل قصور النظر كذا في تفسير ابي السعود

[illegible]

فهي ان يكون المؤمن قبل دخول وقتها متعلق القلب دخول وقتها بالوضوء
وستر العورة وطلب القبلة ووجدان الثوب والمكان الطاهرين
واتيان الصلوة بالجماعة متبركا وان يجتهد قبل الدخول في الصلوة
تفريغ القلب عن الوساوس بالتفات الى ما سوى الله تعالى وان يبالغ
في الاحتراز عن الرياء والسمعة واما الامور المقارنة فهي ان لا يشتغل
بعد اقامة الصلوة باللهو واللعب ويحترز كل الاحتراز عن الاتيان
بشيء من المعاصي والمنكرات كذا ذكره الشيخ زاده والذين هم في اموالهم
حق معلوم كالزكوة والصدقات الموظفة للسائل الذي يسئل و
المحروم والذي لا يسئل فيحسب غنيا فيحرم والذين يصدقون بيوم الدين
تصديقا باعمالهم وهو ان يتعب نفسه ويصرف ماله طمعا في المثوبة
الاخروية ولذلك ذكر يوم الدين والذين هم من عذاب ربهم مشفقون
خائفون على انفسهم ان عذاب ربهم غير مأمون اعتراض يدل على
انه لا ينبغي لاحد ان يأمن من عذاب الله تعالى وان بالغ في طاعته والذين
هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم فانهم غير
ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون سبق تفسير
هذه الايات من سورة المؤمنين والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون
والذين هم بشهاداتهم قائمون حافظون وقرا ابن كثير لامانتهم يعني
لا يخفون ولا ينكرون ولا يخفون ما علموه من حقوق الله تعالى وحقوق
العباد وقرأ يعقوب وحفص بشهاداتهم لاختلاف الانواع والذين هم
على صلوتهم يحافظون فيراعون شرائطها ويكملون فرائضها وسننها
وتكرير ذكر الصلوة ووصفهم بها اولا واخرا باعتبارين للدلالة

وهو الاستمتاع بالنكاح وملك اليمين فاولئك هم العادون واي المعتدون
تماما منهم فيدخل فيه هذا حرمة وطي الذكر والبهايم والزنا ويدخل فيه
الاستمتاع ايضا وروي ان العلماء يستمنون في الاسفار تترك
كذا في الشيخ زاده

وفي بعض النسخ لا يخونون بالخون بدل الغاء اي لا يضيعون ويعودون
لشموله العهد كذا في السعدية

على فضلها وانافتها على غيرها وفى نظم هذه الصلوة مبالغات لا يخفى اولئك
فى جنات مكرمون بثواب الله تعالى كذا ذكره القاضى الايات السبع عشرة
من سورة المعارج ويطعمون الطعام على حبه حب الله تعالى او الطعام
او الاطعام مسكينا ويتيما واسيرا يعنى اسارى الكفار فانه عليه السلام
كان يؤتى بالاسير فيدفعه الى بعض المسلمين فيقول احسن اليه او الاسير
المؤمن ويدخل فيه المملوك والمسجون وفى الحديث غريمك اسيرك
فاحسن اسيرك انما نطعمكم لوجه الله على ارادة القول بلسان الحال
او المقال ازاحة لتوهم المن وتوقع المكافات المنقصة للاجر وعن
عايشة رضى الله تعالى عنها انها تبعث بالصدقة الى اهل بيت ثم تسأل
المبعوث ما قالوا فان ذكر دعاء فدعت لهم بمثله ليبقى ثواب الصدقة
لها خالصا عند الله تعالى لا نريد منكم جزاء ولا شكورا اى شكرا كذا
ذكره القاضى الاية من سورة الانسان وعن ابن عباس رضى الله عنهما
ان الحسن والحسين رضى الله عنهما مرضا فعادهما رسول الله عليه السلام
وناس فقالوا يا ابا الحسن لو نذرت ولدك فنذر على وفاطمة رضه وفضة
جارية لهما صوم ثلثة ايام ان برئا فشفيا وما معهم شئ فاستقرض على
رضى الله عنه من شمعون الخيبرى ثلثة اصوع من شعير فطحنت فاطمة رضى
الله عنها صاعا واختبزت خمسة اقراص فوضعوا بين ايديهم ليفطروا
فوقف عليهم مسكين فاثروه وباتوا ولم يذوقوا الا الماء واصبحوا
صياما فلما امسوا فوضعوا الطعام وقف عليهم يتيم فاثروه ثم وقف
عليهم فى الثالث اسير ففعلوا مثل ذلك فنزل جبرائيل عليه السلام بهذه السورة وقال
يا محمد خذها هنئك الله فى اهل بيتك كذا ذكره القاضى وغيره من المفسرين

وان

مثلا فى قوله تعالى والذين هم على صلوتهم يحافظون من حيث تعريف المسند اليه
بالموصول فانه يقتضى ان يكون ذات المسند اليه معلوما للمخاطب
حاضرا فى ذهنه متصفا بما انسب اليه بمضمون الصلة ولا يخفى
ان اشتهار المصلين بالمحافظة عليها ومن تقديم هم المفيد لتقوية
الحكم ومن تقديم قوله على صلوتهم المفيد للاختصاص ومن
صيغة المبالغة كذا فى الشيخ زاده

وان عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون تحقيق لما
يكذبون به ورد لما يتوقعون من التسامح والاهمال وتعظيم الكتبة
بكونهم كراما عند الله تعالى لتعظيم الجزاء كذا ذكره القاضى الايات
الثلث من سورة الانفطار وقد سبق الاختلاف فى تبدل الملكين
بالليل والنهار وفى الحديث ان مع كل مؤمن خمسة منهم واحد عن
عن يمينه وواحد عن شماله يكتبان اعماله وواحد امامه يلقنه الخيرات
وواحد وراء ظهره يدفع عنه المكاره وواحد عن ناصيته يكتب ما يصلى
عليه النبى عليه السلام ويبلغه وقيل مع كل مؤمن ستون ملكا وقيل
مائة وستون ويرجح الاول فى غاية البيان على ما بينا فى مطالب
المصلى نقلا عن البحر الرائق واما اليتيم فلا تقهر فلا تغلب على ماله لضعفه
وقرئ فلا تكهر اى فلا تعبس فى وجهه واما السائل فلا تنهر فلا تزجر و
اما بنعمة ربك فحدث فان التحدث بها شكرها كذا فى القاضى الايات
الثلث من سورة والضحى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره ولعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر
تؤثران فى نقص الثواب والعقاب وقيل الاية مشروطة بعدم الاحباط
والمغفرة او من الاولى مخصوصة بالسعداء والثانى بالاشقياء لقوله
تعالى اشتاتا والذرة النملة الصغيرة او الهباء كذا فى القاضى وفى
الحواشى العصامية ويحتمل ان لا يراد بيره الجزاء بل الرؤية البصرية
لان كل احد يرى كتابه الذى لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليبشر
ويرى العمل المحبط ليأسف انتهى وقد مر ما فيه من السؤال والجواب
فى تفسير قوله تعالى ثم توفى كل نفس الاية الاية من سورة ويل اى تحسر

حال من فاعل كلا بل تكذبون مفيد لبطلان
تكذيبهم وتحقق ما تكذبون به اى تكذبون
بالجزاء والحال ان عليكم من قبلنا حافظين
لاعمالكم كذا ذكره ابو السعود

وهلكت ومن قال انه واد او جبل في جهنم فمعناه ان فيها موضعا يتبوأ
فيها من جعل له الويل ولعله سماه بذلك مساويا وهو في الاصل مصدر لا فعل
له وانما ساغ الابتداء به نكرة لانه دعاء ذكره القاضي في سورة البقرة
وذكر ابو السعود فيها ايضا الويل العذاب الاليم وعن سفيان الثوري
انه صديد اهل جهنم وروى ابو سعيد الخدري رض عن النبي عليه السلام انه
قال الويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ
قعره وقال سعيد بن المسيب انه واد في جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا
لماعت من شدة حره وقال ابن بريدة جبل قيح ودم وقيل صهريج في
جهنم وحكى الزهراوي انه باب من ابواب جهنم انتهى وعلى كل تقدير
مبتدأ خبره لكل همزة لمزة الهمز الكسر كالهزم واللمز الطعن كاللهز فشاع
في الكسر من اعراض الناس والطعن فيهم وبناء فعلة يدل على الاعتياد فلا
يقال ضحكة ولعنة الا للمكثر المتعود وقرئ همزة ولمزة بالسكون على
بناء المفعول وهو المسخرة التي يأتي بالاضاحيك فيضحك منه ويشتم
ونزولها في الاخنس بن شريف فانه كان مغتابا او في الوليد بن المغيرة
واغتيابه رسول الله عليه السلام كما في تفسير القاضي وفي الكواشي لا وقف
هنا لان ابدل الذي من لكل همزة ويحسن ان رفعته او نصبته شتما
انتهى فويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون غافلين غير مبالين
بها كما في تفسير القاضي فان قيل ما الفرق بين ان يقال عن صلوتهم وبين
في صلوتهم وما الحكمة في اختيار العبارة التي على الثانية فالجواب
ان العبارة الثانية انما تقال اذا كان الانسان شارعا في الصلوة
خالصا لوجه الله تعالى متذللا بين يديه بالتضرع والابتهال ولكنه يعتريه

قوله لانه دعاء فانه في الاصل مصدر بمعنى
الاهلاك او الهلاك منصوب باضمار فعله
من غير لفظه والمعنى اهلكهم الله اهلاكا او
هلكوا هلاكا فلما حذف الفعل سد الويل
مسده وعدل الى الرفع للدلالة على الثبات
والدوام كما في سلام عليكم والحاصل انه
لما كان الويل في الاصل مصدرا سد مسد
الفعل المتخصص بذلك الفاعل فساغ الابتدا
بها كذا ذكره الشيخ زاده في حواشي
البيضاوي منه

قال ابن
عباس الهمزة المغتاب واللمزة العياب وقيل
للمفسرين فيه الفاظ في تفسير اللفظين
الهمزة الطعن باليد واللمز باللسان وقيل
الهمزة بالمواجهة واللمز ما يكون سترا بالحاجب
والعين لابن عباس من الهمزة واللمزة الذين يهددهم
الله بالويل فقال هم المشاؤن بالنميمة المفرقون
بين الاحبة الباغون للناس بالغيب وجميع
هذه الوجوه متقاربة راجعة الى اصل واحد
وهو الطعن الكل في حاشية شيخ زاده منه

السهو

السهو والغفلة في اثنائها بوسوسة الشيطان او حديث النفس
وذلك لا يخلوا عن البشر ومعنى السهو عن الصلوة الغفلة عن ان
الصلوة ما هي ولاي شيء يباشرها فيؤدي ذلك الى عدم المبالاة
بها فيقوم ويخبط ولا يدري ما يفعل وذلك فعل المنافقين وهو
شر من ترك الصلوة لانه استهزاء الدين فثبت ان السهو في الصلوة
من افعال المؤمنين لانه شرع فيها بنية صحيحة واعتقاد والسهو عن
الصلوة من افعال الكافرين فانه ساه غافل عن حقيقته لانعدام
قصده ونيته وعن انس رض انه قال الحمد لله على ان لم يقل في صلوتهم
الكل في حواشي تفسير القاضي وانما وضع المصلين موضع الضمير للدلالة
على معاملتهم مع الخالق والخلق كما في تفسير القاضي فيه ان المكذب بالدين
ليس مصليا الا ان يراد به من تجب عليه الصلوة كذا ذكره العصام الذين
هم يراؤن يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء عليها ويمنعون الماعون
الزكوة وما يتعاور في العادة كما في تفسير القاضي وذكر في حواشيه وذهب
اكثر المفسرين الى ان الماعون اسم لما لا يمنع في العادة ويسئله الغني
والفقير وينسب مانعه الى سوء الخلق كالفأس والقدر والدلو
والمقدحة والغربال والقدوم ويدخل الملح والماء والنار فانه
روي ثلثة لا يحل منعها الماء والنار والملح فعلى هذا القول الماعون
فاعول من المعن وهو الشيء القليل ويسمى الزكوة ماعونا لانها ربع العشر
وهو قليل من كثير والمقصود من الاية على هذا القول الزجر عن البخل بهذه الاشياء
القليلة قالت العلماء ومن الفضائل ان يستكثر الرجل في منزله ما
يحتاج اليه الجيران فيعيرهم ذلك ولا يقتصر على اتخاذ ما بهم فقط انتهى

فيكون الكفار ممن يجب عليه الصلوة اعتقادا الا انهم
يؤاخذون بترك اعتقاد الوجوب في حق العبادات
ولا خلاف بين الائمة الحنفية والشافعية وانما
الخلاف في انهم هل يعذبون بترك العبادات
كما يعذبون بترك الاصول و الحنفية
اختاروا الثاني والشافعية
اختاروا الاول سح
زاده منه

قال بعض العارفين
گناه کاران دل شکسته باك از خدا
به از پارسای عبادت نما

اخبار وقد سبق وجوه الاعراب فيما سبق وفي بعض النسخ الاخبار
المعرف باللام لكن لا يظهر له وجه عن ابن عباس رض قال قال رسول
الله عليه السلام النادم ينتظر من الله تعالى الرحمة والمعجب ينتظر
المقت وهو اشد البغض والعجب استعظام العمل الصالح وذكر
حصول شرفه بشئ دون الله تعالى من النفس والناس بتفصيله
مذكور في طريقته وذكر فيها ايضا ان اسباب العجب هي اسباب
الكبر وهي سبعة الاول العلم والثاني العبادة والثالث النسب
والرابع الجمال والخامس القوة والسادس المال والسابع الاتباع
ومن علامات الكبر ان يحب قيام الناس له او بين يديه تعظيما لنفسه
ومنها ان لا يزور غيره وان كان يحصل من زيارته خير له او لغيره
ومنها ان يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه الا ان يجلس الغير
بين يديه ومنها ان يتوقى مجالسة المرضى والمعلولين ويتحاشى ومنها
ان لا يتعاطى بيده شغلا في بيته ومنها ان لا يحمل متاعه الى بيته
ومنها ان يستنكف عن لبس الدون من الثياب ومنها ان يستنكف
عن دعوة الفقير لا عن دعوة الغني والشريف ومنها ان يستنكف
عن قضاء حاجة الاقرباء والرفقاء في السوق والتفصيل في
الطريقة واعلموا يا عباد الله ان كل عامل سيندم على عمله ولا يخرج
من الدنيا حتى يرى حسن عمله وسوء عمله روي عن النبي عليه السلام
قال ما من احد يوم القيمة الا يلوم نفسه ان كان محسنا يقول لم لا
ازددت احسانا واما ان كان غير ذلك يقول لم رغبت في المعاصي
وهذا عند معاينة الثواب والعقاب كذا في تفسير ابي الليث

وانما

وانما الاعمال بخواتيمها والليل والنهار مطيتان فاحسنوا السير
عليهما الى الاخرة واحذروا التسويف فانه هلاك لقوله عليه السلام
هلك المسوفون فان الموت يأتي بغتة ولا يغترن احدكم بحلم الله
فان الجنة والنار اقرب الى احدكم من شراك نعله ثم قرأ رسول
الله عليه السلام فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره رواه الاصفهاني وعن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه قال
يا رسول الله اوصني قال اعبد الله كانك تراه وهذا من جوامع
الكلم لانه جمع مع وجازته بيان مراقبة العبد ربه في تمام الخضوع
والخشوع وغيرهما في جميع الاحوال والاخلاص له في جميع الاعمال
وفي حديث اخر فان لم تكن تراه فانه يراك هذا مشير الى انه ينبغي
للعبد ان يكون حاله مع فرض عدم عيانه لربه كهو مع عيانه لانه تعالى
مطلع عليه في الحالين اذ هو قائم على كل نفس بما كسبت مشاهد لكل
احد من خلقه في حركته وسكونه هذا خلاصة ما في فتح المبين واعدد
نفسك في الموتى لكن في الجامع الصغير وعد كذا في بعض النسخ
واذكر الله عند كل حجر وعند كل شجر واذا عملت سيئة فاعمل بجنبها
حسنة لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات السر بالسر والعلانية
بالعلانية رواه الطبراني وعن معاذ رض قال اخذ بيدي رسول الله
عليه السلام فمشى ميلا وهو في الاصل مقدار مد البصر من الارض
ثم سمي به علم مبني في الطريق ثم كل ثلث فرسخ حيث قدر حده رسول
الله عليه السلام طريق البادية وبنى على كل ثلث ميلا ولهذا قيل الميل
الهاشمي واختلف في مقداره على اختلاف مقدار الفراسخ فقيل

بفتح الباء وسكون الغين المعجمة يقال اذا جاء من غير اعلان كذا في النعيمة م

ثلثة الاف ذراع الى اربعة الاف كما في المغرب والكافي وقيل الفان
وثلثمائة وثلث وثلثون خطوة كما في حج النهاية وقيل ثلثة الاف
خطوة كما في الينابيع الاول ايسر بالنظر الى المبدأ فان الخطوة ذراع
ونصف والذراع اربعة وعشرون اصبعا بعدد حروف لا اله الا الله
محمد رسول الله كذا في جامع الرموز ثم قال يا معاذ اوصيك بتقوى
الله وصدق الحديث ووفاء العهد واداء الامانة وترك الخيانة
ورحم اليتيم وحفظ الجوار وكظم الغيظ ولين الكلام وبذل السلام
ولزوم الامام والتفقه في القران وحب الاخرة والجزع من الحساب
وقصر الامل وحسن العمل وانهاك عطف على اوصيك ان تشتم
مسلما او تصدق كاذبا او تكذب صادقا او تعطي اماما عادلا
وان تفسد في الارض يا معاذ اذكر الله عند كل حجر وشجر واحدث
من الاحداث لكل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية رواه
البيهقي وعن ابي ذر ان النبي عليه السلام قال ستة ايام اعقل وفي الطريقة
يا ابا ذر ما يقال لك بعد ونقل عنه وانما قال ستة ايام اعقل ما
يقال لك ولم يقل اليوم لان فيه ثلثة اوجه احدها ان ابا ذر طالب
ام لا والثاني التشوق لان الشوق في الانتظار اكثر والثالث ان
العلم اعز لا يعطى الا الى مستحقه لانه اذا اعطى الى غير مستحقه يكون العلم
عبثا انتهى وذكر في بعض شروح الطريقة اي ان النبي عليه السلام قال
لابي ذر عند ارادة تحديثه بهذا الحديث ستة في كل يوم يا ابا ذر اعقل
اي احفظ عني ما احدثك به بعد وذلك تنبيه على ان المحدث به مما يجب
ان يحفظ ولا يضاع ويضبط ليداع انتهى لكن ما نقل عن المصنف اوجه

لقوله عليه السلام ان الله لا يحب الفحش والتفحش منه

لقوله عليه السلام من مدح الفاسق غضب الله عليه منه

واظهر

واظهرها فلما كان اليوم السابع قال اوصيك بتقوى الله في سر امرك
وعلانيته يعني لكن خوفك من الله تعالى في جميع الاحوال وتجنبك
لمعاصيه في كل الامور والافعال وليتق خلوتك وجمعيتك لتعد
من المخلصين لله تعالى وتنتظم في سلك من اتقى كذا في بعض شروح
الطريقة واذا اسئت فاحسن لان الانسان محل الخطاء فاذا
صدر منك شئ من ذلك فاعقبه الاحسان الى من اسأت اليه
او بالتوبة والرجوع والذكر والاستغفار فانه ايضا احسان
الحسنات يذهبن السيئات ولا تسئلن احدا شيئا اي متاع
الدنيا وان سقط سوطك وفي الطريقة بدل وان ولو وفي بعض
الشروح لان متاع الدنيا فان والمسئلة ذل يورث الدناءة و
تزيل المروة وهي وسيلة المكسلة ومنشاء المذلة ولا ينبغي
للمؤمن ما هذا شانه ولا تقبضن امانة لخطرها وصعوبة القيام
بها رواه احمد باسناد جيد وعن عقبة بن عامر رض قال قلت
يا رسول الله ما النجاة قال امسك لسانك عليك وذكر في الطريقة
عن انس رض ان النبي عليه السلام قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان
حتى يخزن لسانه وعن عبد الله ابن مسعود انه قال والذي لا اله الا
غيره ما على الارض شئ احوج الى طول سجن من لسان وعن عمر ابن
دينار انه تكلم رجل عند النبي عليه السلام فاكثر قال النبي عليه السلام
كم دون لسانك من حجاب فقال شفتاي واسناني فقال اما
كان في ذلك ما يرد كلامك انتهى وليسعك بيتك الظاهر
ان المراد بالبيت القلب وابك على خطيئتك رواه الزهدي

وعن ابي ذر رض قال قلت يا رسول الله ما كانت صحف ابرهيم عليه السلام
والكتب المنزلة مائة صحيفة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت
على ادم عليه السلام وخمسون صحيفة على شيث بن ادم عليه السلام
وثلثون صحيفة على ادريس عليه السلام وعشر صحائف على ابراهيم
عليه السلام وانزلت التورية على موسى بن عمران عليه السلام والانجيل
على عيسى ابن مريم عليه السلام والزبور على داود عليه السلام والفرقان
على سيدنا محمد عليه السلام وذكر بعضهم انه انزل على موسى عليه السلام
قبل غرق فرعون عشر صحائف ولم يذكر هذا القائل انزال عشر صحائف
على ادم عليه السلام فلا يختلف العدد وكل من انكر اية من هذه
الكتب يكفر ولا يجب الايمان بالتورية والانجيل الذي في ايدي
اليهود والنصارى اليوم لانه محرف بل نقول امنا بالتورية
المنزل على موسى عليه السلام بن عمران وبالانجيل المنزل على عيسى
بن مريم وبكل ما جاء من عند الله من كتاب لرسول ونبي كذا في
شرح المقدمة للقرماني قال كانت امثالا كلها جمع مثل وهو
في الاصل بمعنى النظير يقال مثل ومثل ومثيل كشبه وشبه وشبيه
ثم للقول السائر الممثل مضربه بمورده ولا يضربه الا ما فيه غرابة
ولذلك حوفظ عليه من التغيير ثم استعير لكل حال او قصة او صفة
لها شان وذلك المثل زيادة في التوضيح والتقرير فانه اوقع
في القلب واقمع للخصم الالد لانه يريك المتخيل متحققا والمعقول
محسوسا ولامر ما اكثر الله تعالى في كتبه الامثال وفشت في كلام
الانبياء والحكماء فهذه زيدة ما في القاضي ايها الملك المسلط

المراد بمضربه الموضع الذي ضرب فيه ثانيا وبمورده الموضع الذي ورد فيه اولا فالمراد هو الحالة الاصلية والمضرب الحالة المشبهة بها كذا في حواشي القاضي

المبتلى المغرور اني لم ابعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكن
بعثتك لترد عني دعوة المظلوم واني لا اردها ولو كانت من
كافر وعلى العاقل ما لم يكن مغلوبا على عقله ان يكون له ثلث ساعات ساعة
الساعة ههنا محمولة على الساعة اللطيفة كما هو الظاهر لا الساعة
النجومية كما نقل عنه يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه
وطريق المحاسبة سيجئ من المص وساعة يتفكر فيها صنع الله
وساعة معطوف على ثلث ولم يقل اربع لان الرابعة من باب
الدنيا والثلث الاول من باب الاخرة لاجل الشرف كذا نقل عنه
يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب وعلى العاقل ان لا يكون ظاعنا
اي طالبا الا الثلث تزود لمعاد او مرمة رم الشئ يرمه رما
اي اصلحه كذا في الصحاح لمعاش او لذة في غير محرم وعلى العاقل
ان يكون بصيرا بزمانه مقبلا على شانه حافظا للسانه ومن حسب
كلامه من عمله قل كلامه فيما يعنيه بفتح اوله من عناه الامر اذا تعلقت
عنايته به وكان من غرضه وارادته والذي يعني الانسان من
الامور ما يتعلق بضرورة حيوته في معاشه مما يشبعه من جوع
ويرويه من عطش ويستر عورته ونحو ذلك مما يدفع الضرورة
دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار وسلامته في معاده
وهو الاسلام والايمان والاحسان وذلك يسير بالنسبة الى ما
لا يعنيه فمن اقتصر على ما يعنيه سلم من الافات والشرور والخصام
كذا في فتح المبين واليه اشار عليه السلام بقوله من حسن اسلام
المرء تركه ما لا يعنيه قلت يا رسول الله فما كانت صحف موسى عليه السلام

هذا حديث حسن رواه الترمذي

تفصيله مرّ انفا قال كانت عبراً كلها جمع عبرة على وزن فعلة من العبور
كالركبة من الركوب والجلسة من الجلوس والمراد بها المواعظ كذا
في التفاسير ثم فسّر كونه عبراً بقوله عجبت لمن ايقن بالموت ثم هو
يفرح عجبت لمن ايقن بالنار ثم هو يضحك عجبت لمن ايقن بالقدر
وانما لم يذكر الايقان بالقضاء لكون الايقان بالقدر مستلزما
للايقان بالقضاء اذ القضاء وجود الموجودات في اللوح المحفوظ
اجمالا والقدر تفصيل القضاء السابق بايجاد تلك الموجودات
في المواد الخارجية واحدا بعد واحد كذا في المجالس والقضاء
عند الاشاعرة هو ارادة الله تعالى الازلية المتعلقة بالاشياء
على ما هي عليه فيما لا يزال والقدر ايجاده اياها على قدر مخصوص
وتقدير معين في ذواتها واحوالها والمعتزلة ينكرون القضاء
والقدر في الافعال الاختيارية الصادرة عن العباد ويثبتون
علمه تعالى بهذه الافعال ولا يسندون وجودها الى ذلك العلم
بل الى اختيار العباد وقدرتهم كذا ذكره السعدي في سورة القمر
ثم هو يتعب عجبت لمن راى الدنيا وتقلبها باهلها ثم اطمأن
اليها عجبت لمن ايقن بالحساب غدا اي يوم القيمة سماه به لدنوه
او لان الدنيا كيوم والاخرة كغده وتنكيره للتعظيم كذا ذكره القاضي
في تفسير قوله تعالى لغد ثم هو لا يعمل قلت يا رسول الله اوصني قال
اوصيك بتقوى الله فانه رأس الامر كله قلت يا رسول الله زدني
قال عليك بتلاوة وذكر الله فانه نور لك في الارض وذخر لك
في السماء قلت يا رسول الله زدني قال اياك وكثرة الضحك

فانه يميت القلب ويذهب بنور الوجه قلت يا رسول الله زدني
قال عليك بالجهاد فانه رهبانية امتي قلت يا رسول الله زدني
قال احب المساكين وجالسهم قلت يا رسول الله زدني قال انظر
الى من هو تحتك اي الى من هو اسفل منك مالا وجمالا ولباسا
وجثة وحقا بان لا تحقر نعمة الله تعالى ولا تنظر الى من هو فوقك
فانه اي النظر الى من هو اسفل منك اجدر اي احق ان لا تزدري
نعمة الله تعالى عندك قلت يا رسول الله زدني قال قل الحق وان كان مرا
قلت يا رسول الله زدني قال ليردك عن الناس ما تعلم من نفسك ولا تجد
عليهم فيما تأتي وكفى بك عيبا ان تعرف من الناس ما تجهله من نفسك
وتجد عليهم فيما تأتي وكفى بك عيبا ان تعرف من الناس ما يجهله
ثم ضرب بيده على صدري فقال يا ابا ذر لا عقل كالتدبير التدبير
هو النظر الى عاقبة الشيء ولا ورع كالكف ولا حسب اي
لا شرف كحسن الخلق رواه بن حبان في صحيحه والحاكم قال
صحيح الاسناد **تتمة** مصدر بمعنى الفاعل مبني على السكون
لانه غير مركب او مرفوع على انه خبر محذوف اعلموا اخواني ان الواجب
علينا مع التوبة ان تحاسب انفسنا قبل ان تحاسب على صيغة
المجهول اذ لم تخلق عبثا ولا سدى اي مهملا لا تكلف ولا تجازى
قال الله افحسبتم انما خلقناكم عبثا ايحسب الانسان ان يترك
سدى تفسير الايتين سبق في صدر الكتاب وطريق المحاسبة
ان ننظر في احوالنا منذ ولدنا الى زمان التوبة وانما قال ذلك
لان الصبي اذا اخذ حق الناس بالغصب والسرقة يلزم له قضاءه

كذا نقل عنه وذكر في الاكمل حتى ان ابن يوم لو انقلب على قارورة
وكرها وجب عليه الضمان في الحال وكذلك العبد والمجنون اذا
اتلفا شيئا لزمهما الضمان في الحال انتهى هل ادينا ما علينا من
حقوق الله تعالى وحق الله تعالى تعظيمه وامتثال امره وذكر في الاصول
ان حق الله تعالى ما يتعلق به النفع العام كحرمة الزنا فانه يتعلق به
سلامة الانسان وصيانة الفراش وغيرهما بخلاف حق العبد كحرمة
ماله فانه يتعلق به صيانته ولهذا يباح المال باباحته بخلاف الزنى
فيدخل فيه ما هو خالص حق الله تعالى كحد الزنى والشرب والسرقة
وقطع الطريق وما غلب فيه حق الله تعالى كحد القذف فان نفعه
عام ولذا لا يجري فيه الارث والعفو قال عين الائمة ان حق
العبد فيه غالب الا ان الامام يستوفيه والاول اظهر كذا في
جامع الرموز وحقوق الناس وحق الناس كونه نافعا له و
دافعا للضرر عنه كما في الكرماني ام فات عنا بعضهما فما ادينا
منهما فمن توفيق الله تعالى ولطفه بنا معنى اللطف مر في صدر
الكتاب والتوفيق جعل الاسباب موافقة كما في التلويح فنشكر الله
تعالى على ذلك وما فات فننظر اهو من حقوق الله تعالى ام هو من
حقوق الناس فنعمل فيهما بفتوى فقهاء مذهبنا حتى نتخلص من
اثمهما وتبعتهما وهو من تبعت الرسل بحق كذا في كتاب النهاية
التبعة بكسر الباء شول قومشه د ركركه ظلمله النمش اوله كذا ذكره
الاختري وذكر حجة الاسلام في منهاج العابدين فالتبعات لازمة
وسائر الذنوب مغفورة ونقل عنه تفسيرها في الحاشية وهي

اي الحقوق التي يتبع بها عليك فهي باقية لا تزول بالتوبة الا ان
يرضي الله خصماءك يوم القيمة انتهى فتلك العبارة صريحة في اطلاق
التبعة على حقوق الناس فقط فعلى هذا فتثنية الضمير في تبعتهما
على ما ينبغي لكن يفهم من كتب وصية جامع الرموز اطلاقه على حقوق
الله تعالى ايضا ثم انه على تقدير كون التبعة عبارة عن حقوق الله تعالى
وحقوق الناس فاضافته الى لفظهما تكون من قبيل اضافة
الليث الى الاسد واما ان كان راجعا الى الله تعالى والناس يكون
الجمع من قبيل ومن يعصهما كما مر بيانه فلنبدأ بحقوق الله تعالى
هذا شروع في بيان ما يعمل بفتوى الفقهاء اعلم ان مدار امور
الدين متعلق بالاعتقاديات والعبادات والمعاملات والمزاجر
والاداب فما نحن بصدده بعض منها وقد قدم في كتب الفقه
العبادات على غيرها لكونها اهم من غيرها ثم الصلوة قدمت
على غيرها لانها تالية الايمان وثانية بالنص والخبر لقوله تعالى
الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ولحديث بني
الاسلام على خمس فلهذا قال المص ولننظر اولا في الصلوة فان
عرفنا عدد الفائتة فيها وان لم نعلم فلنقدرها قدر العلم انها
ليست اكثر منه فلنقضه ويجب التعيين في النية والطريق
الايسر ان نقول في كل فائتة يوم وليلة اول فجر علي واول
ظهر علي الى اول وتر علي وفيه اشارة الى ما ذكر في الدرر اذا
كثرت الفوائت فاشتغل بالقضاء يحتاج الى تعيين الظهر
والعصر ونحوهما او ينوي ايضا ظهر يوم كذا او عصر يوم كذا

اذ عند اجتماع الظهرين في الذمة لا يتعين احدهما فان اراد تسهيل
الامر عليه نوى اوّل ظهر عليه او اخره فان نوى الاول وصلى فما يليه
يصير اولا وكذا لو نوى اخر ظهر عليه وصلى فما قبلها يصير آخرا فيحصل
التعيين انتهى فقوله فالطريق الايسر بالنسبة الى الطريق الذى
ذكره صاحب الدرر بقوله يحتاج الى تعيين الظهر والعصر ونحوهما
وينوى ظهر يوم كذا اه لا الى قوله او اخره فانهما متساويان فى
الايسرية فيكون عدد ركعات فائتتهما اى فائتة كل يوم وليلة
على قول ابى ح عشرين انما قال ذلك لان الوتر سنة عندهما كذا
فى الدرر واما الصلوة التى اديناها مع الكراهة مثل ترك التعديل
فى الاركان وذكر فى معد الصلوة واظهر تفسيره ما ذكره الامام
المطرزى فى المغرب وعول عليه فى التاتارخانية وهو تسكين
الجوارح فى الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين السجدتين
انتهى وعلى هذا التفسير يكون قوله والطمانينة والقومة والجلسة
وهو اكثر نسخ رايناها عطفا تفسيريا للتعديل فى الاركان ويؤيده
ما فى العناية للاكمل ان تعديل الاركان هو الاستواء قائما بعد
الركوع ويسمى قومة والجلسة بين السجدتين والطمانينة فى الركوع
والسجود اى القرار فيهما انتهى واما ما وقع فى بعض النسخ وهو
والطمانينة فى القومة والجلسة فيكون عطف الخاص على العام
تامل فاحسن التدبر حتى لا تخطئ ابن اخت خالتك فلم يفرض
قضاوها ولكن على ما قال صاحب الهداية وغيره فيه اشارة
الى ما ذكره فى معد الصلوة نقلا عن القنية وقد شدد القاضى

فان قيل الركوع والسجود ركنان فيكون الطمانينة فيهما من تعديل الاركان وليست القومة والجلسة ركنين فكيف يعد الطمانينة فيهما من تعديل الاركان قلنا الانتقال ركن بلا خلاف وكذا رفع الراس فى بعض الروايات فيكون تعديلهما ويمكن ان يجاب انه من باب التغليب او ينظر فى التسمية الى مذهب ابى يوسف والشافعى فان القومة والجلسة ركنان عندهما فى معد الصلوة منه

الصدر

86

الصدر فى شرحه فى تعديل الاركان جميعا تشديدا بليغا فقال واكمال كل ركن
واجب عند ابى حنيفة ومحمد رحم وعند ابى يوسف والشافعى فرض
فيمكث فى الركوع والسجود وفى القومة بينهما حتى يطمئن كل عضو
منه هذا هو الواجب عند ابى حنيفة ومحمد حتى لو ترك شيئا منها
ساهيا يلزمه السهو ولو تركها عمدا يكره اشد الكراهة ويلزمه
ان يعيد الصلوة انتهى فنقضيه ايضا كما قضينا الفائتة ولكن
نقدم الفائتة لكون قضائها فرضا وتمام التحقيق فى المعدل
المزبور فى التمرتاشى ولو صلى وفى ثوبه صورة وجب الاعادة
وقال ابو اليسر هذا هو الحكم فى كل صلوة اديت مع كراهة التحريم
انتهى وفيه اشعار بان كراهة التنزيه لا يوجب وجوب الاعادة
وكذا كراهة التحريم عند غير ابى اليسر بل الاولى ان يعاد عندهم
وفى المضمرات اذا دخل فيها نقصان وكراهة فالاولى الاعادة
ومثله فى المحيط والقنية ونوادر الفتاوى والترغيب ويؤيده
ما فى الكشف انه اذا اتى بالمأمور به على وجه الكراهة او الحرمة
يخرج عن العهدة على القول الاصح وكذا ما فى المنية انه قال
الوبرى اذا لم يتم ركوعه وسجوده يؤمر بالاعادة فى الوقت
لا بعده وقال يوسف الترجمانى ان الاعادة اولى فى الحالين
ورأيت بخط بعض الثقات ان الكراهة اذا كانت فى ركن
فالاعادة مستحبة وفى جميع الاركان واجبة وهذا حسن
جدا الكل ففى تمثيل المص اشعار باختيار هذا الرأى الحسن مع ان
الكلمة مع دلالته على ذلك كما لا يخفى كما فى جامع الرموز

واما الاعتماد على التوصية باسقاط الصلوة فبعد كفاية الثلث
الظاهر فيه عدم الفاء كما هو في بعض النسخ وجواب اما قوله فليس
سنداه وتنفيذ الورثة او الوصي من الثلث هذا اذا كان له
وارث والا فمن الكل كذا في اخر كتاب صوم جامع الرموز على
وفق الشرع مثل ان يكون المعطى فقيرا من فقر مقدر فانه لم يقل
الا افتقر فهو فقير ذكره ابن الاثير وغيره فهو صاحب الفقر والحاجة
وشريعة على الصحيح من له مال دون النصاب كذا ذكر في جامع الرموز
واليه اشار بقوله لا يملك مائتي درهم ولا قيمتهما فاضلا عن الحوائج
الاصلية اي عما يدفع عن الهلاك تحقيقا او تقديرا كطعامه وطعام
اهله وكسوتهما والمسكن والخادم والمركب والة المحترف كذا
في زكوة جامع الرموز وغيره عطف على فقيرا من الشرائط المعتبرة
عند الفقهاء كما يأتي في الباب الخامس ان شاء الله تعالى فليس له اي
للاعتماد المذكور سند من الكتاب والسنة ولا يجوز الحاقه
بفدية الصوم المنصوصة بقوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية
طعام مسكين اي لا يطيقونه كذا في الرمز شرح الكنز قياسا اذ
الاصل غير معقول المعنى نقل عنه وهو فدية الصوم لانه لا مناسبة
بين الفدية والصوم لان الفدية يفيد الشبع والصوم يفيد
الجوع ولا مناسبة بينهما وقد بين في الاصول ان شرط
القياس ان يكون الاصل معقول المعنى انتهى ولا دلالة اذ
الصلوة اقوى من الصوم لان الصلوة حسنة لنفسها لكونها
هيئة موضوعة لتعظيم الله تعالى وحسن الصوم لقهر النفس

وهو اشارة الى ما ذكره قاضيخان والفقير عند ابي
حنيفة من له نصاب غير نام وغيرهما ما يكفيه ولا يبالي
من ليس له قال ابو حفص انه لا يصرف الى من لا يعطي
الناس انتهى وانه اجزأه اذا صرف والتصدق على الفقير
الا احيانا وان الجاهل كذا في جامع الرموز منه
العالم افضل من الجاهل الا انه يحتاج اليه
وان كان له كتاب يساوي مائتي درهم الا انه يحتاج اليه
للتدريس او التحفظ او التصحيح يجوز صرف الزكوة
اليه وكذا اذا كان عنده مصاحف وهو يحتاج اليه
كذا في فتاوى قاضيخان منه

وهي نصف صاع لكل فرض كذا في الكتب الاصولية منه

وفي جامع الاصول الرموز في ديباجة المستصفى
دلالة الاجزاء انتهى منه

يعني لا يدركه العقل لانه تنفيه ومعقول هو ان
يعقل المماثلة فيه كذا في كتب الاصول منه

فلايلزم

فلا يلزم من قيام الفدية مقام الصوم قيامها اي الفدية مقام الصلوة
اذ شرط الدلالة مساواة الفرع للاصل او زيادة عليه وهما منتفيان
ههنا ولذا قيد الفقهاء جواز فدية الصلوة بقولهم ان شاء الله
تعالى وجزموا بفدية الصوم لكونها منصوصة نعم حكموا بوجوب الايصاء
لاسقاط الفائتة احتياطا على ما بين في الاصول فالحزم بالحاء
المهملة والزاء المعجمة بالتركية محكم اتمك فالمراد به ههنا الاخذ
بالاحتياط ان تقضي الفائتة باسرها في حال الحيوة ثم توصي
بمال معلوم لاسقاط الصلوة جمعا بينهما وذكر في جامع الرموز
والقياس ان لا يجوز الفداء عن الصلوة وذهب اليه البلخي
كما في قاضيخان والاستحسان ان يجوز الفداء عنهما اما في
الصوم فلورود النص واما في الصلوة فلعموم الفضل ولذا قال
محمد انه يجزيها ان شاء الله تعالى انتهى ولو فدى عن صلوته في
مرضه لا يصح كذا في التاتارخانية كذا في الحلبي لما اراد ذكر
الزكوة بعد الصلوة لانهما على هذا الترتيب مقترنان في كتاب
الله تعالى اثنين وثمانين اية على ما ذكره في بحر الرائق قال ثم
ننظر الى الزكوة وصدقة الفطر والنذور والضحايا فنقضي ما فات
منها بلا حيلة متعلق بنقضي اذ هي مكروهة فيها على القول الصحيح
ذكر في فتاوى قاضيخان يكره الاحتيال لمنع الزكوة وابطال الشفعة
في قول محمد خلافا لابي يوسف ولكن قضاء الاضحية ان تقوم
شاة وسط لكل سنة فتتصدق الى الفقراء ليس الا وفيه حذف
المستثنى وحاصله ليس محل التصدق فيه الا الفقراء ثم ننظر

الى الصوم فيه اشارة الى تقدم الزكوة لما تقرر في اصل القوم ان
افضل الاعمال بعد الزكوة الصوم كما في جامع الرموز هل كان وجب
علينا قضاؤه وحده كما انه لو افطر بظن انه قبل الصبح او مع
الكفارة كما انه لو اكل او شرب عمدا في رمضان فنفعل على مقتضى
الشرع تفصيله في الفقه ثم ننظر الى الحج ولكن ينبغي في الحج ان توصى
وان حججنا الاحتمال صدور كلمة الكفر بعد الحج واعلم ان من كفر
عياذا بالله تعالى بطل جميع طاعته ولم يلزمه القضاء الا الحج فان
نسبة العمر الى الحج كنسبة الوقت الى الصلوة وقد احبط والوقت
باق وهل يبطل معاصيه قال كثير من المحققين انها لم تبطل كما في
التمرتاشي كذا ذكره القهستاني في شرح الكيداني فاذا تاب يجب
الحج ثانيا بخلاف الصلوة والزكوة والصوم وغيرها فانه لا يجب
اعادة شيء منها بعد التوبة عن الكفر وان بطل ثوابها الا ان يقع
التوبة في وقت صلوة صليها فيجب اعادتها عندنا واما قضاء
ما فات منها فيجب بعد التوبة بلا خلاف ثم ننظر الى سائر المعاصي
مثل الزنى واللواطة والكذب وشرب الخمر فنتوب منها توبة
صحيحة بان نقدم عليها ونعزم على ان لا نفعلها ابدا خوفا من
الله تعالى وتفصيل التوبة مر فيما سبق فاذا عرفنا من حقوق
الله تعالى فننظر في حقوق العباد وهي نوعان مالي مثل الغصب
وهو لغة اخذ المال وغيره قهرا او شريعة اخذ مال متقوم محترم
علنا بلا اذن مالكه بزيل يده تفصيله في كتب الفقه والسرقة بالكسر
مصدر والاسم السرقة بالفتح والكسر كما في القاموس وشرعا

اخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مملوكا محرزا بلا شبهة بمكان
وحافظ كذا في مختصر الوقاية واكل مال الغير بغير اذنه واتلافه
كذلك اي بغير اذنه اما باليد او بشهادة الزور او بالسعي الى
ظالم او بغيرها فما علمنا منها مالكه فنستحله وان صدر هذه
الاشياء عنا في حال الصبي بكسر الصاد فانه مقصور ولو كان
مفتوحا لكان ممدودا كما في الصحاح كذا في جامع الرموز اذ
يلزم الصبي غرامة مالية وان مات المالك فنستحله من الورثة
ان وجدت وان لم توجد او لم نعلم المالك فنعطيه اي المال ان
كان باقيا وقيمته ان كان هالكا الى الفقراء نية ان يكون
وديعة عند الله تعالى يوصلها الى صاحبها يوم القيمة وغير
مالي وهو ايضا نوعان بدني مثل الجرح والضرب والاستخدام
بغير حق وقلبي مثل الشتم والاستهزاء ونحوهما وطريق
الخلاص منهما ايضا اي كالمالي الاستحلال ان امكن والا فالتضرع
الى الله تعالى والدعاء والتصدق لمن له الحق فلعل الله تعالى يرضيه
يوم القيمة وذكر في المجالس واما ما كان عليك من حقوق
العباد فلا بد من استحلال اربابها ومن عسر عليه الاستحلال
فعليه ان يكثر قدر ما عليه من الاعمال الصالحات ويستغفر لمن
ظلمه من المؤمنين والمؤمنات في عامة الاوقات فانه اذا فعل
ذلك يرجى من فضل الله تعالى وكرمه ان يرضي خصمه يوم القيمة
لما روي عن ابي هريرة انه عليه السلام بينما هو جالس اذ ضحك
حتى بدت ثناياه فقيل له لم تضحك يا رسول الله فقال رجلان

مسئلة الشعي الى الظالم انه اذا سعى الى الظالم وقال لفلان
مال او اصاب مالا امير او مبا اشا او مال فلان الغائب
عنده والسلطان قد تعزيه في امثال هذه الحادثة يضمن
ان كان كاذبا او صادقا الا انه ليس بمتظلم ولا مجيب
يضمن وان قال انه ظلمني او ضربني وهو كاذب فيه
ضمن ايضا كذا في البزازية
مسئله

من امتى جثيا بين يدى رب العزة فيقول احدهما يارب خذ مظلمتى
من هذا الاخ فيقول الله تعالى اعط اخاك مظلمته فيقول يارب
مابقى من حسناتى شئ فيقول الله تعالى ما تصنع باخيك لم يبق
من حسناته شئ فيقول يارب فليحمل عنى من اوزارى ففاضت
عينا رسول الله عليه السلام ثم قال ان ذلك اليوم ليوم يحتاج
الناس فيه ان يحمل عنهم من اوزارهم ثم قال فيقول الله تعالى للطالب
حقه ارفع بصرك الى الجنان فيرفع بصره فيرى ما اعجبه من الخير
والنعمة فيقول لمن هذا يارب فيقول الله تعالى هذا لمن يعطى ثمنه
فيقول ومن يملك ثمنه يارب فيقول انت فيقول بماذا يارب
فيقول الله تعالى بعفوك عن اخيك فيقول قد عفوت عنه يارب
فيقول الله تعالى خذ بيد اخيك وادخل الجنة ثم قال رسول
الله عليه السلام فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم فان الله
تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيمة قال القرطبى فى تذكرته نقلا
عن شيخه هذا البعض الناس ثم قال صاحب المجالس اذ لو كان
ذلك لكل احد لما دخل احد النار انتهى واما اذا كان الحق
للبهائم بان نضربها بغير ذنب او نضرب وجهها بذنب لكن ذكر
فى كراهة الاستروشنية ولا يضرب وجوههن ورؤسهن
اجماعا ولا تضرب اصلا عند ابى حنيفه وان كان ملكا او نحملها
فوق طاقتها وحمل البعير فى العرف وهو الوسق وهو بالامناء
مائتان واربعون كما فى اجارة قاضيخان وفى الخلاصة وحمل الحمار
مائة وخمسون منا انتهى ولم نتعاهد علفها وماءها كما ذكر فى شرعة الاسلام

الجثى بالضم وكسر الثاء وتشديد الياء ورتين [?] جمع جاث وجثيا جثوا او جثيا
جوكمك يقال جثى على ركبتيه
اى جلس

قال عليه السلام تضرب الدابة على النفار ولا تضرب
على العثار لان العثار من سوء امساك الراكب
اللجام و النفار من سوء خلق الدابة تودب
على ذلك كذا فى الاستروشنية مصلحه

ويعرض عليها

ويعرض عليها العلف والماء كل يوم سبعين مرة وفى شرحها وهذا
كناية عن الكثرة فالامر مشكل جدا يعنى لا طريق للخلاص من حق البهائم
لا بطريق الاستحلال فى الدنيا ولا بطريق التضرع والدعاء والتصدق
على ما هو السباق ولعل لهذا قال صاحب جامع الرموز قالوا
ان خصومة الدابة اشد من خصومة الادمى كذا فى المضمرات وكذا
ان كان الحق لكافر لم نستحل فى الدنيا وبهذا الاعتبار يكون الامر
مشكلا جدا صعبا ولذا قال فان خصومتهما يوم القيمة اشد اذ لا طريق
لارضائهما ولا اعطاء ثواب المؤمنين اياهما ولا التحميل اثم الكفر
على المؤمنين واياكم وحقهما فاذا عرفنا وتخلصنا من الحقين معا
اى حق الله وحق العباد جميعا فعند ذلك يتم توبتنا وانابتنا
فنشكر الله تعالى على التوفيق والاحسان ثم نجتهد فى توفية الحقين
الى الموت وان صدرت زلة فنتبادر الى التوبة والتدارك ونسأل
الله تعالى دائما التوفيق والحفظ عن الاثام ونشكر على ذلك و
نعود لساننا على ان نقول الحمد لله على التوفيق واستغفر الله من كل تقصير
ثم الوصية بامورنا محافظة الصلوات الخمس اى الفرائض
وما فى حكمها كالوتر والتراويح دون النفل كما فى جامع الرموز فى
المساجد جمع مسجد بالكسر فانه اسم لما يقع فيه السجود بشرط ان
يكون بناء على هيئة مخصوصة واما بالفتح فهو موقع الجبهة
من الارض واعظم المساجد حرمة المسجد الحرام ثم مسجد المدينة
ثم مسجد البيت المقدس ثم الجوامع ثم مساجد المحال ثم الشوارع
وهى اللتى بنيت فى الصحارى اى ما ليس لها مؤذن ولا امام راتبان

الكل في جامع الرموز مع الجماعة الجماعة فرقة يجتمعون والمراد
صلوة الامام مع غيره ولو صبيا يعقل كذا في جامع الرموز الاولى
وفيه اشارة الى ما ذكر في شرح منية المصلي للحلبي فيكره تكرار
الجماعة فيه باذان واقامة عندنا وعن ابي ح لو كانت الجماعة
الثانية اكثر من ثلثة يكره التكرار والا فلا وعن ابي يوسف اذا لم تكن
على هيئة الاولى لا يكره والصحيح وبالعدول عن المحراب تختلف الهيئة
انتهى وايضا الى ما ذكر في الغرر ولا تكرر في مسجد محلة باذان
واقامة لكن اذا صلى بهما اولا غير اهله او اهله بمخافة الاذان انتهى
يعني اذا كان لمسجد امام وجماعة معلومات صلى بعضهم باذان و
اقامة لا يباح لباقيهم تكرارها بهما خلافا للشافعي لكن لو كان مسجد
الطريق يباح تكرارها بهما بالاتفاق كذا ذكره في الدرر وللشافعي
ان الفريق الثاني مخاطبون بالجماعة كالفريق الاول ولنا ما روي
انه عليه السلام خرج ليصلح بين قوم فعاد الى المسجد فعاد الى منزله
جمع اهله فصلى بهم ولو جاز ذلك لما اختار النبي عليه السلام في
بيته على الجماعة في المسجد كذا في حواشي الدرر فانها من سنن الهدى
فتكون سنة مؤكدة اي قريبة من الواجب فلو ان اهل مصر
تركوها لقوتلوا عليها اذا ترك واحد ضرب وحبس كما في الخلاصة
كذا في جامع الرموز يأثم الجيران بالسكوت ولو انتظر الاقامة
لدخول المسجد فهو مسيء ومن سمع النداء كره له الاشتغال
بالعمل كذا في البحر الرائق بل من الواجبات على القول الاقوى و
يؤيده ما في البحر الرائق من انه والراجح عند اهل المذهب

وان ترك الصلوة بالجماعة ولم يستعظم ذلك كما يفعل العوام بطلت عدالته وان تركها متاولا بان يضلل الامام او يفسق لا تبطل عدالته كذا في شهادة قاضيخان منه

السنن نوعان سنة الهدى وتاركها يستوجب الاساءة كالاذان والجماعة وسنن الزوايد كسير النبي عليه السلام في لبسه وقيامه وقعوده وتاركها لا يستوجب الاساءة كذا في الكافي شرح الكنز منه

الوجوب

الوجوب ونقله في البدايع عن عامة مشايخنا انتهى واختار الاول
صاحب جامع الرموز حيث قال ولا تكون واجبة لقوله عليه السلام
الجماعة من سنن الهدى فتكون سنة مؤكدة كما في الكرماني
فكان صحته لم يبلغ الزاهدي والا لم يقل ان الظاهر انهم
ارادوا بالتاكيد الوجوب لاستدلالهم الاخبار الواردة
بالوعيد الشديد بترك الجماعة وفي الجلابي ان سنة الجماعة
اكد من سنة الفجر وفي المنية قيل واجبة يأثم بتركها مرة بلا عذر
وقيل انما يأثم اذا اعتاد بتركها وقيل فرض كفاية وبه اخذ
الطحاوي والكرخي وعن غير اصحابنا انها فرض عين كذا ذكره
جامع الرموز ولا يصلي الفرايض في البيوت ولو بالجماعة
ويؤيده ما في البحر الرائق سئل الحلواني عمن يجمع باهله
احيانا هل ينال ثواب الجماعة قال لا ويكون بدعة مكروها
بلا عذر انتهى لكن ذكر في جامع الرموز ومن لم يقيد بالمساجد
قالوا الاصح ان اقامتها في البيت كاقامتها في المسجد الا في
الفضيلة انتهى ويؤيده ما في الخلاصة ولو ترك التراويح بالجماعة
وصليها في البيت اختلف المشايخ فيه منهم من قال هو تارك
السنة وهو مسيء قال وهو اختيار الشيخ الامام الاستاد
خالي وقال صدر الشهيد انما الاساءة فيما اذا ترك اهل المسجد
كلهم الجماعة وح اساؤا وتركوا السنة وان صلوا بالجماعة
في البيت اختلف المشايخ فيه والصحيح ان الجماعة فضيلة
والجماعة في المسجد فضيلة اخرى فهو قد اتى باحدى الفضيلة

قوله فرض عين لقوله عليه السلام لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد ولنا ان ائمتنا لما امرنا الصلوة دون الجماعة فمن شرطها فقد زاد على النص والزيادة نسخ كذا في الكافي في باب الامامة منه

وترك الاخرى وهكذا الجواب في المكتوبات انتهى وكذا في فتاوى
قاضيخان والمحيط والكافي وشرح منية المصلي والنوازل
وغيرها بغير عذر ولو باذان واقامة والعذر بضمتين والسكون
في الاصل تحري الانسان بما يمحو به ذنوبه بان يقول لم افعل
او فعلت لاجل كذا او فعلت ولا اعود وهذا الثالث التوبة فكل
توبة عذر بلا عكس كذا ذكره القهستاني في شرح الكيداني وذكر في
بحر الرائق نقلا عن السراج الوهاج لانها لا تجب الا على الرجال البالغين
العاقلين الاحرار القادرين عليها من غير حرج فلا تجب على شيخ
كبير لا يقدر على المشي ومريض وزمن واعمى ولو وجد من يقوده و
يحمله عند ابي حنيفة لما عرف انه لا عبرة بقدرة الغير وحقق في فتح
القدير انها بالاتفاق والخلاف في الجمعة وتسقط بعذر البرد
الشديد والظلمة الشديدة وبالمطر والريح في الليلة المظلمة واما
بالنهار فليست الريح عذرا وكذا اذا تدافع الاخبثان او احدهما
او كان اذا خرج يخاف ان يحبسه غريمه في الدين او كان يخاف الظلمة
او يريد سفرا واقيمت الصلوة فيخشى ان تفوته القافلة او يخاف
ضياع ماله وكذا اذا حضر العشاء واقيمت صلوة العشاء ونفسه
تتشوق اليه وكذا اذا حضر الطعام في غير وقت العشاء ونفسه
تتشوق اليه انتهى نعم البيان ما قال صاحب صيرة الفتاوى ناقلا
عن صلاة مهمات المفتي انه قال النبي عليه السلام اذا حضر العشاء
والعشاء فابدؤا بالعشاء اي بالطعام وكان ابن عمر رض يسمع قراءة
الامام ولا يقوم عن عشائه الا ان يخاف فوت الجماعة او لم يكن في

الوقت

الوقت سعة قال الامام ومهما كانت النفس لا تشتاق الى الطعام ولم يكن
في تاخير الطعام ضرر فالاولى تقديم الصلوة واما اذا احضر الطعام واقيمت
الصلوة وكان في التاخير ما يبرد او يتشوش امره فتقديمه احب عند
اتساع الوقت اشتاق النفس او لم تشتق لعموم الخبر انتهى فانها اي
الفرائض في البيوت مع الجماعة ايضا اي كبلا جماعة بدعة على ما صرح
في الفتاوى لما نقلنا عن البحر الرائق وفي فتح القدير واذا فاتته
لا يجب عليه الطلب في المساجد بلا خلاف بين اصحابنا وذكر في البزازية
فاتته الجماعة في حيه ان اقامها في مسجد اخر فحسن وان صلى وحده
في حيه فحسن وان دخل منزله وصلى باهله فحسن وان دخل في مسجده
واقيم في مسجد اخر لا يخرج من الاول حتى يصلي انتهى وذكر في البحر
الرائق نقلا عن فتح القدير وذكر القدوري يجمع اهله ويصلي بهم
يعني ينال ثواب الجماعة اما الحكمة في مشروعيتها فقد ذكر في ذلك
وجوه احدها قيام نظام الالفة بين المصلين ثانيها دفع حصر
النفس ان تشتغل بهذه العبادة وحدها ثالثها يعلم الجاهل من العالم
افعال الصلوة وذكر بعضهم انها ثابتة بالكتاب وهو قوله تعالى واركعوا
مع الراكعين واما فضائلها ففي السنة الصحيحة ان صلوة الجماعة
تفضل صلوة المنفرد ببضع وعشرين درجة وفي المضمرات انه
مكتوب في التورية صفة امة محمد وجماعتهم وانه بكل رجل صفوفهم
تزاد في صلوتهم صلوة يعني اذا كانوا الف رجل يكتب لكل رجل الف
صلوة انتهى ومنها اي من الامور المذكورة مداومة السواك اي
الاستياك فلا حذف والمراد اراد السواك طولا على ظاهر عرض

الصلوة في مسجده منفردا اخير من الصلوة في مسجد اخر
بجماعة رجل له مسجد في محلته وحضر الجامع او مسجدا
اخر ليصلي في جماعة كثيرة فصلوته في مسجده افضل
محل اهله اولئن جزء في مختار النوازل منه

السواك بالكسر المسواك ما يدلك الاسنان
من العيدان يقال ساك فاه سوكه اذا دلكه
كذا في شرح الطيبي منه

السن الايمن اعلى ثم اسفل ثم الايسر كذلك ثم على وجه اللسان بعد ما يجعل الابهام اليمنى وخنصره تحت المسواك والبواقي فوقه فلا يقبض القبضة عليه فانه يورث البواسير ولا يستاك بطرفي المسواك ولا يمص لانه يورث العمى واذا استاك يغسل والا فالشيطان يستاك به ولا يوضع عرضا بل ينصب والا يخطر الجنون وموضع سواكه عليه السلام من اذنه موضع القلم من اذن الكاتب واسوكة اصحابه عليه السلام حلف اذانهم كما قال الحكيم الترمذي وكان بعضهم يصنع في طي عمامته ولا يختص بوضوء كما قيل بل سنة على حدة على ما في ظاهر الرواية كما في صلوة المسعودي لكن في الشارع انه مستحب وهو الاصح كما في الاختيار وفي حاشية الهداية انه يستحب في جميع الاوقات ويتأكد استحبابه عند قصد التوضي ويسن ان يستحب عند كل صلوة كما عند غيره الكل في جامع الرموز وذكر في البحر الرائق وكيفيته ان يستاك اعالي الاسنان واسافلها والحنك واقله ثلث في الاعالي وثلث في الاسافل بثلثة مياه ويستحب ان يكون لينا من غير عقد في غلظ الاصبع طول شبر من الاشجار المرة ويستاك عرضا لا طولا لانه يجرح لحم الاسنان قال الغزنوي يستاك طولا وعرضا والاكثر على الاول ويستحب امساكه باليد اليمنى انتهى وفيه ايضا يكره ان يستاك مضطجعا فانه يورث كبر الطحال ويقوم الاصبع والخرقة الخشنة مقامه عند فقده او عدم اسنانه في تحصيل الثواب لا عند وجوده انتهى وفي التاتارخانية فلان يستاك باي سواك

كان

والسواك سنة مؤكدة ذكره الحدادي في شرح القدوري او مستحب على ما ذكره في الهداية وفائدة السواك احدى وسبعون واعلاها تذكير الشهادة عند النزع والغيبة مثل هذا في الضرر وادناه نسيان الشهادة عنده على القارى

والسواك المشترك المشط والمرارة لغة ليس لها اشتراك

وعن ابن عمر رض ان من استاك بسواك غيره فقد فقد الحفظ من رسالة سواك

وفي بعض الرسالة التركية التي ينسب الى مولانا عزمي ٥ غيري ايله مسواكده يوق اشتراك ٥ كم اشارتدر اكا لفظ سواك لكن ما راينا في الكتب التي عندنا مع انه مخالف لما نقل عن المصنف وغيره

كان رطبا او يابسا مبلولا كان او غير مبلول صائما كان او غير صائم بالغداة والعشي وعند الشافعي يكره السواك بعد الزوال للصائم انتهى وذكر المصنف في شرح اربعينه ولا بأس باستعمال سواك غيره باذنه وفي شرح الهداية لابن همام ومما يدل على محافظته عليه السلام على السواك استياكه بسواك عبد الرحمن بن ابي بكر رض عند وفاته انتهى وذكر في شرح مخزن الفقه لمصنفه واغسل ذلك بعد فراغك في الصيف بماء بارد وفي الشتاء بماء حار وجهذا من رأي الاطباء وقالوا انه يطلق اللسان ويصفي الكلام ويصفي الحدقة ويفرح القلب ولا ينبغي للمتنخم ولا لمن به الغي والسعال اليابس واللقوة والعطش والخفقان والرمد اليابس وليكن رطبا مستويا قليل العقد فلا يكون من شجرة مجهولة لانه لا يؤمن ان يكون سما انتهى وذكر في شرح منية المصلي ثم المستحب ان يكون من شجرة مرة لزيادة ازالة تغير الفم قالوا ويستاك بكل عود الا الرمان والقصب وافضله الاراك ثم الزيتون انتهى وذكر في جامع الرموز واصله من زيتون فانه منه سواك الانبياء عليهم السلام كما في الينابيع او من خشب الخوخ او التوت واصل الشوك كما في صلوة المسعودية وكذا في المحيط ينبغي ان يكون من شجر مر في غلظ الخنصر وطول الشبر وفيه دلالة على انه يجوز ان يكون اقصر من الشبر كما صرح به في كتب الشافعية قال الحكيم الترمذي لا يزاد على الشبر والا فالشيطان يركب عليه وفي الكلام اشارة الى استواء الرجل والمرأة الا انهم قالوا ان العلك في حقها قائم مقامه في حقه والى ان الابهام

قال الحكيم الترمذي واتبع ريقك اول ما تستاك فانه ينفع الجذام والبرص وكل داء سوى الموت ولا تبلع بعده شيئا فانه يورث الوسوسة يرويه زيد بن علاقة وقال ايضا ولا تمص بالسواك شيئا فان ذلك يورث العمى ولا تقطع الشعر عرضا وانصبه بضبط فانه يروى عن سعيد بن جبير قال من وضع سواكه بالارض فجن من ذلك فلا يلومن الا نفسه انتهى ويستحب بعضهم ان يقول في اوله اللهم بيض به اسناني وشدد به لثاتي وبارك لي فيه يا ارحم الراحمين شرح منية لابن امير حاج

اللهم طيب به فمي ونور قلبي وطهر بدني وحرم جسدي على النار وادخلني في عبادك الصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين ٥ معراج الدراية

والمسبحة لا تقوم مقامه كما ذهب اليه الامام ابو منصور لكنهم قالوا
بالقيام عند الفقدان انتهى ويؤيده ما قال المص في شرحه لاربعينه
من انه قال في المحيط قال علي رض التشويص بالمسبحة والابهام
سواك انتهى وفيه ايضا ويستحب ان يعود الصبي السواك ليعتاده
انتهى وفيه فوائد انه مطهرة الفم مرضات للرب ومطردة للشيطان
ومفرحة للملائكة ويذهب الحفر والبلغم ويجلي البصر ويكفر الخطيئة
ويزيد في الحسنات كذا ذكره صاحب مخزن الفقه في شرحه ويذهب
الصفراء ويشد الاسنان ويقوي المعدة ويطيب نكهة الفم
كذا ذكره في شرح المنية وفي حق فضائله احاديث كثيرة منها انه
عليه السلام تسوكوا فان السواك مطهرة للفم ومرضاة للرب
ما جاءني جبرائيل عليه السلام الا اوصاني بالسواك ومنها ما يجيء
من المصنف لا سيما عند الصلوة لما اراد تاييده بما في الصحيحين
فقال قال النبي عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
مع كل صلاة او عند كل صلوة رواه الشيخان يعني البخاري ومسلما
قال في شرحه لاربعينه مع كل صلوة في رواية النسائي وابن ماجه
وابن حبان مع كل وضوء في رواية احمد انتهى وروى الامام
احمد انه قال عليه السلام صلوة بسواك افضل من سبعين صلوة
صلوة بغير سواك والباء للالصاق والمصاحبة وحقيقتهما
فيما اتصل حسا وعرفا وكذا حقيقة كلمة مع وعند والنصوص
محمولة على ظواهرها اذا امكن وقد امكن ههنا فلا مساغ اذا على
الحمل على المجاز بان يقال المراد بها الوضوء او تقدير مضاف

بان

بفتح الميم بمعنى الطهارة وهو مصدر يستعمل بمعنى المفعول وههنا بمعنى الفاعل ومحصل
بمعنى الفاعل وكذا المرضات اي مرضي و
اي مطهرا للفم ويجوز ان يكون بمعنى المفعول كذا في مجمع
لرضى الرب
الكيني

روى ابن ماجة عن ابي
امامة عن النبي صح

وفي المواهب اللدنية عن القرطبي عن مالك
انه قال لا تسوك في المساجد لانه من باب
ازالة القذر انتهى شرح

بان يقال المراد بها الوضوء كل صلوة كيف يسوغ الحمل على احدهما
وقد ذكر السواك عند نفس الصلوة في بعض كتب الفروع المعتبرة
فسرها بقوله قال في التاتارخانية نقلا عن التتمة ويستحب السواك
عندنا عند كل وضوء وكل شيء يغير فمه وعند اليقظة انتهى وذكر
في البحر الرائق واختلف في وقته ففي النهاية وفتح القدير عند المضمضة
وفي البدايع والمجتبى قبل الوضوء والاكثر على الاول وهو اولى
لانه اكمل في الانقاء وليس هو من خصائص الوضوء انتهى ولذا قال
المصنف وقال الفاضل همام في شرح الهداية ويستحب في خمسة
مواضع اصفرار السن وتغير الرائحة والقيام من النوم والقيام
الى الصلوة وعند الوضوء انتهى وذكر في البحر الرائق واول ما يدخل
البيت وعند اجتماع الناس وعند قراءة القرآن انتهى وفيه رد
صحيح على ما نقل من الفتاوى الصوفية وكنز العباد ونحوهما وهو
انه يكره السواك عند القوم وذكر في شرحه لاربعينه نقلا عن
الاحياء يبدأ بالسواك بعد الاستنجاء ثم عند الفراغ من السواك
يجلس للوضوء وهذا الترتيب احسن عندي لانه روى ابو داود
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي عليه السلام لا يستيقظ
من ليل ولا نهار الا يتسوك قبل ان يتوضأ ولان استعمال المسواك
كثير ما يدمي ولم يذكر في الاحاديث المذكورة الا السواك عند
الوضوء لا عند المضمضة ولكن ينبغي ان يستعمله عند المضمضة
على خارج الاسنان فقط برفق وقبل الوضوء يستعمل على وجه
المبالغة اعني على الاسنان داخلها وخارجها وعلى الحنك و

طلثة لاملك كسرى وثاملك تخفيفيلہ ديشلك اطرافى ماحول الاسنان معناسنہ وبونلك اصلى لثى در
هايادن عوض در وان قولى

فان قيل كيف التوفيق بين رواية عند كل وضوء ورواية عند صلوة قلت السواك الواقع عند الوضوء لما اختلف العلماء في اعتبار سنة السواك هل هو من سنن الدين او من سنة الوضوء او سنة الصلوة كذا ذكره في شرح الهداية

وطرف اللسان ليخرج عن شبهة الخلاف مع الاحتراز عن الادماء في خلل الوضوء انتهى فظهر ان ما ذكره في بعض الكتب من تصريح الكراهة عند الصلوة معللا بانه قد يخرج الفم فينتقض الوضوء ليس له وجه نعم من يخاف ذلك فليستعمل بالرفق على نفس الاسنان واللسان دون اللثة بالكسر وفتح الثاء المخففة ويجوز تشديدها بالتركية ديش دبلرينك اتى كذا في اللغة الاختريه وذلك يكفي في الخروج عن عهدة السنة وفيه اشارة الى ما نقله في شرح اربعينه عن التشريح حيث قال وصرح بعضهم بكراهة الاستياك في المسجد وعللها بان السواك عند القيام الى الصلوة ربما يخرج الفم واخرج الدم فلا يجوز الصلوة به ولانه لم يروانه عليه السلام استاك عند قيامه الى الصلوة ويحمل قوله عليه السلام لامرتهم بالسواك عند كل صلوة على كل وضوء وراية احمد والطرانى لامرتهم بالسواك عند كل وضوء انتهى وما ذكره ههنا على تقدير تمامه انما يدفع اول تعليلي صاحب التشريح دون الثاني مع ان في تجويز الاستياك عند القيام الى الصلوة فوات غسل السواك بعد الاستياك وهو ايضا سنة على ما ذكره المص في شرح المزبور ناقلا عن ابي داود ان عائشة رضي الله عنها قالت وكان النبي عليه السلام يستاك ويعطي السواك لاغسله فابدأ به فاستاك ثم اغسله فادفعه اليه انتهى وايضا يلزم ما في جامع الرموز من انه والا فالشيطان يستاك ومن تأييدات كلام صاحب التشريح ما ذكره صاحب الاشباه في البحر الرائق من قولهم يستحب عند القيام

الى الصلوة ينافى ما نقلوه من انه عندنا للوضوء لا للصلوة خلافا للشافعية وعلل سراج الهندي في شرح الهداية وانه اذا استاك للصلوة ربما يخرج منه دم وهو نجس بالاجماع وان لم يكن ناقضا عند الشافعية وقالوا فائدة الخلاف تظهر فيمن صلى بوضوء واحد صلوات يكفيه السواك للوضوء وعند الشافعية يستاك لكل صلوة انتهى والظاهر من شرح الهداية لابن همام ان المصحح عنده عدم الاستياك عند نفس الصلوة حيث قال المراد بما ذكرنا ما ظاهر المذهب عند نفس الصلوة كونه عند الوضوء فالحق انه من مستحبات الوضوء ويؤيده قول المص في شرح اربعينه وكنت قديما اميل الى هذا القول نعم ما اختاره ههنا مبني على ظاهر اطلاق الاحاديث وظاهر قول ابن همام يستحب عند القيام الى الصلوة كما ذكره في الشرح المزبور خذ ما هو الحق بالانصاف واجتنب عن التكلف والاعتساف ومن تفرغ عطف بحسب المعنى على ما قبله على ما يدل عليه السباق والسياق للنوافل جمع نافلة وهي في اللغة الزيادة وفي الشرع العبادة التي ليست بفرض ولا واجب فتعم السنة والمستحب وغير الموقت كذا في شرح منية المصلي لكن الظاهر ان المراد ههنا المستحبات سيظهر لك مما ذكره من الامثلة والاوراد جمع ورد وهو مورد الماء والجزء من القران كما في القاموس وهذا في حق من تفقه في الدين لما ذكره في الطريقة وهو انه رجل تفقه ثم اشتغل بالعبادة وامتنع عن التعليم فان كان الناس استغنوا

فان كان الناس استغنوا عنه بغيره اجزأه كما فعله داود الطائي
فانه تعلم العلم عن ابي حنيفة ثم اشتغل بالعبادة واعتزل الناس
ولم يشتغل بالتعليم وهذا لانه اخذ بالفاضل وان كان التعليم
افضل لان نفعه اوفر فلا يكون به بأس فليختر ما ورد فيه خبر او اثر
تفسير هما مر في صدر الكتاب وفيه اشارة الى ما رويته عايشة رضي الله
عنها انها قالت قال رسول الله عليه السلام من احدث في امرنا
هذا ما ليس منه فهو رد كصلوة الضحى اربعة او ثمانية انما الحق
التاء بالعدد والتميز مؤنث لانه اذا حذف جاز في العدد
وجهان قيل لا تستحب لما في صحيح البخاري من انكار ابن عمر رضي
الله عنهما انه عليه السلام صلى وقيل مستحبة لما في صحيح مسلم عن عايشة
انه عليه السلام يصلي الضحى اربع ركعات ويزيد ما يشاء وهذا هو
الراجح كذا في البحر الرائق والظاهر ما في المنية يدل على ان اقلها
ركعتان واكثرها ثنتا عشرة ركعة لما رواه الطبراني في الكبير عن
ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام من صلى
الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى اربعا كتب من العابدين
ومن صلى ستا كفي ذلك اليوم ومن صلى ثمانية كتبه الله من القانتين
ومن صلى اثنى عشرة ركعة بنى الله بيتا في الجنة انتهى ووقتها من
ارتفاع الشمس الى ما قبل الزوال والمختار اذا مضى ربع النهار كذا في
شرح منية المصلي واربعة بالجر عطف على صلوة بعد سنة المغرب
لقوله عليه السلام من صلى بعد المغرب ست ركعات كتب من الاوابين
وتلا انه كان للاوابين غفورا كذا في شرح الهداية لابن همام وغيره

الاواب الذي اذا اذنب بادر الى التوبة وجاز ان يكون هذا عاما للكل من فرطت منه جناية ثم تاب منها ويندرج فيها الجانة على ابويه التائب عن جنايته لوروده على اثره مدارك

وعن ابي هريرة عن النبي عليه السلام انه قال من صلى بعد المغرب ستا لم يتكلم بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة رواه الترمذي في باب النوافل معراج الدراية

بسلامين هذا عندهما واما عند ابي ح كونها بتسليمة واحدة كذا
في شرح منية المصلي وكذا بعد فرض العشاء اي في كونها بتسليمتين
عندهما وبتسليمة واحدة عند ابي حنيفة كذا في شرح المزبور
لكن في البحر الرائق انه حكى في فتح القدير اختلافا بين اهل عصره
في مسئلتين الاولى هل سنة المؤكدة محسوبة من المستحب
في الاربع بعد الظهر وبعد العشاء وفي الست بعد المغرب اولا
والثانية على تقدير الاول هل يؤدي الكل بتسليمة واحدة او
بتسليمتين واختار الاول فيهما وصلوة التهجد ركعتين الى
اثنى عشر وفي جامع الرموز ركعتان سنة وقيل فرض كما في
المحيط انتهى وروى الطبراني مرفوعا لا بد من صلوة الليل ولو
حلب شاة وما كان بعد صلوة العشاء فهو من الليل انتهى وهو
يفيد ان هذه السنة تحصل بالنفل بعد صلوة العشاء بعد النوم
وقد تردد في فتح القدير في صلوة التهجد اهي سنة في حقنا ام
تطوع واطال الكلام على وجه التحقيق كما هو دابه الكل في البحر
الرائق واوسع منه ما ذكره المصنف والمسبعات العشرة التي
اهداها خضر عليه السلام الى ابراهيم التيمي ووصاه ان يقولها
غدوة وعشية وقال له الخضر اعطانيها محمد صلى الله عليه وسلم
وذكر من فضلها وعظم شانها ما يجل عن الوصف وانه لا يداوم
على ذلك الا عبد سعيد قد سبقت له من الله الحسنى حذفنا
ذكر فضائلها اختصارا فان قال ذلك فقد استكمل الفضل
والمداومة عليهن اي على الادعية التي ذكرهن قبل في الاحياء

وقوت القلوب وغيرهما روى عن كرز بن وبرة وكان من الابدال
قال اتاني اخ لي من الشام فاهدى الي هدية فقال يا كرز اقبل
مني هذه الهدية فانها نعمت الهدية فقلت يا اخي من اهدى
لك قال اعطانيها ابراهيم التيمي قلت فلم تسئل ابراهيم من
اعطاه قال بلى فقال كنت جالسا في فناء الكعبة واتاني التسبيح
والتهليل والتمجيد فجاءني رجل مسلم فسلم علي وجلس عن يميني
فلم ار في زماني احسن منه وجها ولا احسن منه ثيابا ولا اشد
بياضا ولا اطيب ريحا فقلت يا عبد الله من انت ومن اين جئت
فقال انا الخضر فقلت في اي شئ جئتني فقال جئتك للسلام
عليك وحبا لك في الله وعندي هدية اريد ان اهديها اليك
فقلت ما هي قال ان تقرأ قبل ان تطلع الشمس وتنبسط على الارض
وقبل ان تغرب الحمد لله وقل اعوذ برب الناس وقل اعوذ برب
الفلق وقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون واية الكرسي كل واحد
سبع مرات وتقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
سبعا وتصلي على النبي سبعا وتستغفر للمؤمنين والمؤمنات
سبعا وتستغفر لنفسك ولوالديك سبعا وتقول اللهم
افعل بنا وبهم عاجلا واجلا في الدين والدنيا والاخرة ما انت
له اهل ولا تفعل بنا وبهم يا مولانا ما نحن له اهل انك غفور حليم
جواد كريم رؤف رحيم وانظر ان لا تدع ذلك غدوة وعشية
فقلت احب ان تخبرني من اعطاك هذه الهدية فقال اعطانيها
محمد عليه السلام فقلت اخبرني بثواب هذا فقال اذا لقيت

قال علي القاري في موضوعاته حديث الابدال
من الاولياء له طرق عن انس مرفوعا بالفاظ
مختلفة كلها ضعيفة وذكر بن الربيع عن ابن
الصلاح اقوى ما رايناه في الابدال واما
الاوتاد والنجباء والنقباء فانوا قد ذكرت
بعض مشايخ الطريقة ولا يثبت ذلك
قال الزركشي في مسند احمد من عبادة بن
الصامت رجي انه الابدال في هذه الامة
ثلثون مثل ابراهيم خليل الرحمن كلما مات رجل
ابدل الله مكانه رجلا وهو حسن وله شاهد
من حديث بن مسعود في الحلية قال السيوطي
وله شواهد كثيرة بينتها في التعقبات

محمدا عليه السلام فاسئله عن ثوابه فانه سيخبرك فذكر ابرهيم
التيمي انه رأى ذات ليلة في منامه كان الملائكة جاءته فاحتملته
حتى ادخلوه الجنة فراى ما فيها ووصف عظيما مما راى من صفة
الجنة قال فسالت الملائكة فقلت لمن هذا كله فقال للذي
يعمل بمثل عملك وذكر انه اكل من ثمرها وسقوه من شرابها
قال فاتاني النبي عليه السلام ومعه سبعون نبيا وسبعون
صفا من الملائكة كل صف مثل ما بين المشرق والمغرب فسلم
علي واخذ بيدي فقلت يا رسول الله ان الخضر اخبرني انه
سمع منك هذا الحديث فقال صدق الخضر صدق الخضر وكل
ما يحكيه فهو حق وهو عالم اهل الارض وهو رئيس الابدال
وهو من جنود الله في الارض فقلت يا رسول الله فمن قال هذا
او عمله ولم ير مثل الذي رأيت في منامي هل يعطي شيئا مما
عطيته فقال والذي بعثني بالحق انه ليعطى العامل بهذا وان
لم يرني ولم ير الجنة انه ليغفر له جميع الكبائر التي عملها ويرفع
الله عنه غضبه ومقته ويؤمر صاحب الشمال ان لا يكتب شيئا
من السيئات الى سنة والذي بعثني بالحق نبيا ما يعمل بهذا
الا من خلقه الله سعيدا ولا يتركه الا من خلقه شقيا والذي بعثني
بالحق انه من عمل بهذا او ذكر بقية الفضائل وقد كان ابرهيم
التيمي مكث اربعة اشهر لم يطعم طعاما ولم يشرب شرابا فلعله
بعد هذه الرؤيا والله اعلم ذكره الاعمش عنه كذا في الاحياء
وقوت القلوب وعوارف المعارف وذخر العابدين لابن ملك

وفي هذه الحكاية اشارة الى ما ذكره الحلبي في شرح الكبير للمنية
في فصل الجنازة من انه ان الخضر عليه السلام حي وهو قول
اكثر العلماء ذكره السروجي في شرح الهداية ثم اعلم ان ترتيب
هذه السور على هذا المنوال غير الترتيب الذي ذكره المص في حاشيته
التي كتب هنا وفي رسالة التركية وهو على ما في المصاحف
ولا يلتفت الى ما اكب اي سقط الناس عليه من صلوة الرغائب
والبراءة والقدرة وفيه رد لما ذكر في البحر الرائق نقلا عن حاوي
القدسي من انه وما روي من الصلوات في الاوقات كليلة القدر
وليلة النصف من شعبان وليلتي العيد وعرفة والجمعة وغيرها
يصلي فرادى ويؤيد هذا الرد ما في صحيح مسلم من انه روى
ابو هريرة انه قال قال رسول الله عليه السلام لا تخصوا
ليلة الجمعة من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام
من بين الايام قال ابن ملك ناقلا عن المظهر انما نهى تخصيصهما
تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما
اعز الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز
الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة واحتج به العلماء على كراهية الصلوة
المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف
الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى
انتهى وفي فتاوى مشتمل الاحكام صلوة الرغائب والبراءة

نعم وجد ما في القاموس نقرأ القرآن منكوسا اي
يبتدئ من اخره ويختم بالفاتحة او من اخر
السورة الى اولها مقلوبا وكلاهما مكروه لا
الاول في تعليم الصبيان والمنكوس في اشكال
الرمل الانكيس انتهى منه

هاتان

هاتان الصلوتان بدعتان ومنكرتان مكروهتان محرمتان قاتل
الله واضعها وناقلها وفاعلها انتهى لا سيما مع الجماعة لان الفقهاء
قد اتفقوا على كراهة الجماعة في النوافل ما عدا التراويح والاستسقاء
والكسوف كذا ذكره في المجالس فان النقاد من المحدثين كابن الجوزي
وابن البويب وغيرهما صرحوا بموضوعية ما ورد فيهما من الاحاديث
ومن جملتها ما ذكر علي القاري في موضوعاته من انه الحديث
يا علي من صلى ليلة النصف من شعبان مائة ركعة بالف قل هو الله
احد قضى له كل حاجة طلبها تلك الليلة وانه اعطي سبعين الف
حوراء وسبعين الف غلام وسبعين ولدا انا الى ان قال ويشفع والداه
كل واحد منهما في سبعين الفا ثم قال والعجب ممن شم رائحة العلم
بالسنة ان يغتر بمثل هذا الهذيان ويصليها وهذه الصلوة وضعت
في الاسلام بعد الاربع المائة ونشأت من بيت المقدس ووضع
لها عدة احاديث منها من قرأ ليلة النصف من شعبان الف
مرة قل هو الله احد الحديث بطوله وفيه بعث الله اليه مائة الف
ملك يبشرونه وغير ذلك من الاحاديث التي لا يصح شيء منها
انتهى حتى صرحوا باسم واضعها قالوا والمتهم بوضعها ابن جهضم
وقد صرح في الفروع اتفاق الفقهاء بكراهة الجماعة في النوافل
اذا كان سوى الامام اربعة قال في الكافي ان التطوع بالجماعة
انما يكره اذا كان على سبيل التداعي بان يجتمع جمع كثير فوق
الثلثة كذا في شرح منية المصلي اما لو اقتدى واحد بواحد او
اثنان بواحد لا يكره اما لو اقتدى ثلثة بواحد اختلف فيه

ومعنى لا شبا الاشتباه وما زائدة او موصولة او موصوفة
هذا اصله ثم استعمل بمعنى التخصيص وقد يخفف
لا مع اللفظ لكنه مراد وعلى النحاة من كلمة الاستثناء
وتحقيقه ان للاستثناء عن الحكم المتقدم بحكم عليه
وعلى وجه الاثم بحكم من جنس حكم الاول بنفي كذا في شرح التهذيب

وان اقتدى اربعة بواحد كره اتفاقا انتهى وفى البحر الرائق ومن
المندوبات احياء ليالى العشر من شهر رمضان وليلتى العيدين
وليالى عشر ذى الحجة وليلة النصف من شعبان كما وردت به الاحاديث
وذكرها فى الترغيب والترهيب مفصلة والمراد باحياء الليل
قيامه وظاهره الاستيعاب ويجوز ان يراد غالبه ويكره الاجتماع
على احياء ليلة فى المساجد انتهى ثم قال كره الاجتماع على صلوة
الرغائب التى تفعل فى رجب فى اول ليلة جمعة منه فانها بدعة
وما يحتاله اهل الروم من نذرها ليخرج عن النفل والكراهة فباطل
فقد اوضحه علامة الحلبى واطال فيه اطالة حسنة كما هو دابه انتهى
ولا ينافى لما ذكره المص ما ذكره صاحب المجالس من انه والحق
ان اشتغال المؤمن فى تلك الليلة لخاصة نفسه بانواع العبادة
من الصلوة والتلاوة يجوز ولا يكره انتهى وفيه ايضا وينبغى
للعاجز عن تغيير تلك المنكرات ان لا يحضر الجماعة تلك الليلة
ان لم يجد مسجدا سالما من هذه البدعة لان الصلوة فى المسجد
سنة وتكثير سواد اهل البدع منهى عنه وترك المنهى عنه
واجب انتهى ولا يغرنك ما ذكر فى شرح النقاية من جواز
الجماعة فى النوافل مطلقا نقلا عن المحيط فانه نقل فاسد اذ
قد ذكر فى المحيطين كراهتها فى مواضع كثيرة فقد افترى على المحيط
بما يدل على جوازها وقد ذكر كراهتها انى تتبعت المحيطين
فلم اجد بل وجدت نقلا بخلافه هكذا نقل عنه وكذا ما نقل
فى الفتاوى الصوفية وامثالها كقوت القلوب فانه لا اعتداد

هذه الكتب الثالث من السبعة نصائح تفسيره مر غير مرة واعرابه
على هذا ظاهر ويحتمل ان يكون مبتدأة لها نوع اختصاص بالمولى
المشير صفة مخصصة وخبره محذوف منها التواضع وهى
حالة متوسطة بين التكبر الذى هو من الصفات المحرمة وبين
المذلة التى هى ايضا منها كذا فى شرح تعليم المتعلم والحلم هو تاخير
العقوبة عن المستحق لها ذكر فى لوامع البينات الحليم هو الذى
لا يعجل بالانتقام ان كان على عزم ان ينتقم بعد ذلك وان كان
على عزم ان لا ينتقم منه البتة فهذا هو العفو فاين الحلم من العفو
انتهى ولهذا عطف المص بقوله والعفو والصفح اى الاعراض والذى
يسهل العفو عن الجانى ان ينظر فى نفسه فيجدها مقصرة فى
كثير من حقوق الله تعالى فعند ذلك يقول ان جنايتى على حقوق
الله تعالى اقبح واشنع من جناية هذا الرجل على حقى وان قدرة
الله تعالى على اعظم واكبر من قدرتى على هذا الجانى فان قصدت
الانتقام منه فلعل الله يؤاخذنى ايضا فاعف عنه امتثالا لقوله
تعالى فليعفوا اما فرط عنهم وليصفحوا بالاغماض عنه كذا فى القاضى
هذا بعض الاية من سورة النور فعسى الله ان يعفو عنى ومنها
تفقد اى تفحص اولاده وازواجه وعبيده وامائه وخدمه
ولا يعتمد على صلاح ظواهرهم فان كل راع مسؤل عن رعيته
لا سيما من يسمى منهم كتخدا يقال بالتركية كاهية فانه قلما ينجو
من الرشوة بل الناجى منه فى زماننا كالعنقاء وفى جامع الرموز
الرشوة لغة ما يتوصل به الى الحاجة بالمصانعة اى بان تصنع له

شيئا ليصنع لك شيئا آخر وشريعة ما يأخذه الآخذ ظلما بجهة
يدفعه الدافع اليه من هذه الجهة فالمرتشي الآخذ والراشي الدافع
انتهى قال النبي عليه السلام لعن الله الراشي والمرتشي وهو ان
يكون واسطة بينهما كذا في شرح رسالة الكبائر والصغائر لصاحب
الاشباه واعلم ان ما دفع اما للتودد وهو حلال من الجانبين
واما لصيرورته قاضيا وهو حرام منهما واما لخوف على نفسه
او ماله وهو حرام على الآخذ بلا خلاف حلال للدافع عند الاكثرين
واما ليسوي امره عند الوالي فان كان ذلك الامر حراما فحرام
على الجانبين وان كان حلالا فحرام على الآخذ ان اشترط
حلال للدافع عند بعضهم وحرام عند آخرين الا ان يستأجره
مدة معلومة بما يدفع اليه فانه حلال للدافع وكذا للآخذ
عند الاكثرين ومكروه عند غيرهم والرشوة لا تملك ولذا كان
له الاسترداد ولو اصلح امره كذا في جامع الرموز والذين
يباشرون البيع والشراء والاستيجار عطف على من يسمي فانهم
كثيرا ما ينقصون من الثمن والاجر فيدفعون الزيوف والمراد
من الدراهم والدنانير ما ليس فيه ذهب ولا فضة بل بموه واما
ما فيه فضة او ذهب فالعبرة فيه للغالب ان كان الغالب على
الدنانير الذهب فهي ذهب وان من وقع في يده شيء من
الزيوف ينبغي له ان يجتهد في اعدامه وافنائه ومحوه ولا يسعى
في ترويجه لانه ان روجه الى من لا يعرفه يكون اثما لايصاله
اليه الضرر وان روجه الى من يعرفه يكون اثما ايضا ٥

وان من

وان من يأخذه لا يأخذه غالبا الا ليروجه الى غيره فيكون تسليمه له
تسليطا له على الفساد ومشاركة معه في الاثم واما من يأخذه
ليكون من الذين دعا لهم رسول الله عليه السلام بقوله رحم الله
سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء فلا بد له ان
يأخذه على قصد اعدامه وافنائه فانه ظلم عام ولهذا قال بعض
السلف انفاق درهم واحد من الزيوف اشد من سرقة مائة درهم
من الجياد لان سرقة المال معصية واحدة منقضية واما انفاق
زيف فهو معصية مستمرة يعمل بها ما دام ذلك الزيف يدور
في ايدي الناس فيكون عليه في حياته ومماته اثم ما فسد ونقص
من اموال الناس فطوبى لمن يموت ويموت معه ذنوبه وويل
لمن يموت ويبقى بعده ذنوبه الكل في المجالس فالطريق للمتفقد
ان يسئل من اي الذين يعاملونهم اي الاولاد وغيرهم من
المذكورين خفية اي ذا خيفة فهي حال من فاعل يسأل في
كل شهر بل في كل اسبوع وهو الاحوط ولا يسامح في شأنهم
ولا يتساهل المسامحة كالمساهلة عبارة عن الترك والاهمال
كذا في كتب اللغة فان الآفة للكبراء جمع كبير غالبا تلحق من جهتهم
ومنها اي من النصائح اجتناب استخدام الامرد بالتركية
صقالسز يالكز يوزلي جمع مرد كلور الصبيح الوجه اي الجميل
الوجه عبدا كان او اجيرا فانه اي استخدام الامرد سبب
اللواطة فيما بين الخدم واقلها لواطة العين لا يسلم عنها
على ما ذكر في النوازل ان الغلام اذا كان صبيحا لا يجوز النظر

اليه لما روى انه عليه السلام قال اياكم ومجالسة اولاد الاغنياء فان
لهم صورة العورة وفتنتهم اشد من فتنة النساء وذكر في ملتقط
الناصري ان الغلام اذا بلغ مبلغ الرجال ولم يكن صبيحا فحكمه
حكم وان كان صبيحا فحكمه حكم النساء وهو عورة من فوقه من
قرنه الى قدمه لا يحل النظر اليه عن شهوة واما السلام والنظر
لا عن شهوة فلا بأس به ولهذا لم يؤمر بالنقاب وقد جاء في الاخبار
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان جالسا في باب داره مع
بعض اصحابه فرأى غلاما صبيحا قد اقبل من السكة فقام ودخل
داره فلما قالوا ذهب خرج من الدار فقيل له هذا من عندك
يا ابا عبد الرحمن ام سمعت شيئا من رسول الله عليه السلام قال
سمعت رسول الله عليه السلام يقول النظر اليهم حرام والكلام معهم
حرام ومجالستهم قال القاضي سمعت الامام يقول ان مع كل امرأة
شيطانين ومع كل غلام صبيح ثمانية عشر شيطانا وكان محمد
بن الحسن صبيحا وكان ابو حنيفة يجلسه خلفه او خلف سارية المسجد
حتى لا يقع عليه بصره مخافة جناية العين مع كمال تقواه وقال
سفيان يكون في هذه الامة ثلثة اصناف من اللواطين صنف
ينظرون وصنف يصافحون وصنف يعملون وقد قال قاضي خان
في فتاواه يكره بيع الغلام الامرد من رجل فاسق يعلم انه يعصي الله
به لانه اعانة على المعصية واتفق العلماء من السلف والخلف
على كون اللواطة حراما الا يرى ان وطي الزوجة مع كونه حلالا
قد وقع المنع عنه حال الحيض لاجل الاذى بقوله تعالى يسئلونك

عن المحيض

عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض وهي ايام يسيرة من الشهر
فكيف لا يمنع من موضع لا يفارقه النجاسة التي هي اشد من دم الحيض اصلا
فعلم من هذا ان مجرد الملك لا يقتضي التصرف فيما لم يأذن فيه الشرع
الا يرى ان الامة المجوسية والوثنية مع كونهما محلا للحرث لا يجوز
لصاحبها ان يتصرف فيها بالتقبيل والتفخيذ وغيرهما من دواعي الجماع
فضلا عن الجماع وكذا البهيمة مع كونها محلا لقضاء الشهوة لا يجوز
لمالكها قضاء الشهوة فيها قالوا واجب على كل مسلم ان يتحرز عن هذا
الفعل القبيح لما روى انه عليه السلام قال من عمل عمل قوم لوط
يعذب في النار منكوسا وروى ايضا انه عليه السلام قال اذا علا
الذكر الذكر اهتز العرش وتقول السموات يا رب مرنا باهلاكه وتقول
الارض يا رب مرنا بان نبتلعه فيقول الله تعالى دعوه فان طريقه علي و
وقوفه بين يدي وروى ايضا انه عليه السلام لو اغتسل اللوطي بالبحار
السبعة لم يجئ يوم القيمة الا جنبا الكل في المجالس ومنها تزويج امائه
وخدمه ما امكن فانه احصن للفرج واغض للبصر واقل للتهمة و
منها عدم قبول الهدية من غير الاصدقاء والمعارف فانها رشوة
مستورة ذكر القهستاني في كتاب القاضي الهدية مال اعطى اكراما
ثم علل عدم القبول بانها اذا دخلت الباب خرجت الامانة من
الكوة ولو قبلها القاضي ردها ان امكن والا وضعها في بيت
المال كما في الكرماني وفيه اشعار بان للمفتي والوالي قبول الهدية
لانه من حق المسلم وروى انه من الوالي رشوة كما في الزاهدي انتهى
وفي فتاوى قاضيخان المستقرض اذا اهدى المقرض شيئا ذكر في الكتاب

قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل عمل قوم لوط الا الخنزير والحمار كذا في المصابيح وشرح المنار م

انه لا بأس بقبول هديته لان هذه منفعة لم تكن مشروطة فى القرض
وان تورع ولم يقبل كان افضل واما اذا علم انه اهدى لا لاجل
الدين فانه لا يتورع فان قبولها من حقوق المسلم على المسلم ولا يمتنع
عن القبول والسبب الظاهر قائم مقام العلم ان يكون بينهما مهاداة
قبل القرض لقرابة او صداقة او غيرهما او كان المهدى رجلا معروفا
بالجود والسخاء فان ذلك يقوم مقام العلم انه اهدى اليه لا
لاجل الدين انتهى ومنها عدم الاصغاء للساعى والنمام والسعاية
تختص بالنميمة كما فى المفردات كذا فى جامع الرموز وهى كشف ما يكره
كشفه وافشاء السر وفى الاكثر تطلق على القول نقل المكروه الى المقول
فيه وهى حرام الا ان يكون فيه ضرر له ولم يعلمه ولم يمكن دفعه الا با
الاعلام فيجب لانه نصح كذا ذكره المصنف فى الطريقة وفى قاضيخان
رجل علم ان فلانا يتعاطى من المنكر هل له ان يكتب الى ابيه بذلك
قالوا ان كان يعلم انه لو كتب الى ابيه يمنعه الاب عن ذلك ويقدر
عليه يحل له ان يكتب وان كان يعلم ان اباه لو اراد منعه لا يقدر
عليه فانه لا يكتب كيلا يقع العداوة بينهما وكذلك بين الرجل
والمراة وبين السلطان والرعية والحشم انما يجب الامر
بالمعروف اذا علم انهم يستمعون انتهى ولو كان يؤذيه ولم يمكن
دفعه الا بذلك لم يضمن كالمضروب اذا اشتكى الى سلطان
فاخذ منه مالا لذلك وكذا اذا كان يفسق ولا يمتنع بالمعروف
كما فى المحيط كذا فى جامع الرموز مما يدل على حرمتها من الايات
والاحاديث كثيرة منها قوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين 5

عماز مشاء بنميم ويل لكل همزة لمزة ومنها قوله عليه السلام لا يدخل الجنة
قتات وفى رواية نمام وقوله عليه السلام الهمازون والمشاؤن
بالنميمة الباغون البراء العيب يحشرهم الله فى وجوه الكلاب الكل
فى الطريقة فانه سبب سوء الظن ان بعض الظن اثم وهذا بعض
الاية من سورة الحجرات فى تفسيره ومنها عدم الاعتماد والاغترار
لابناء الزمان ممن يظهرون المحبة والمودة حتى يجربه مرارا كثيرة
فان الصديق الصادق الصداقة هى المحبة الصادقة بحيث
لا يشوبها غرض ويؤثره على نفسه فى الخيرات كذا فى الطريقة اعز
واقل بل هو كبريت احمر وهذا مثل فى كال الندرة وهو كناية عن
الاكسير الخالص كذا فى الصحاح فينبغى للمؤمن ان لا يتخذ خليلا الا من
يثق بدينه وامانته ويعرف صلاحه وتقواه اذ لا يصلح للصداقة
كل احد بل لا بد ان يكون فيمن يؤثر صداقته عدة خصال الاولى العقل
اذ لا خير فى صداقة الاحمق لان احسن احواله ان يضرك وهو
يريد نفعك ولذلك قيل العدو العاقل خير من الصديق الاحمق
وقد روى الحسن انه قال هجران الاحمق قربان الى الله تعالى قال
عيسى عليه السلام انى ما عجزت من احياء الموتى فقد عجزت عن معالجة
الاحمق والثانية حسن الخلق اذ لا خير فى صداقة من لا يملك
نفسه عند الغضب والثالث الصلاح اذ لا خير فى صداقة
الفاسق لان من يرتكب الكبيرة لا يخاف الله تعالى ومن لا يخاف
الله تعالى لا يؤمن غائلته ولا يوثق بصداقته قال رسول
الله عليه السلام لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك

وقد نصب سليمان عليه الصلوة والسلام
راس ساقه مسجد بيت المقدس [illegible]
[illegible] الالات بعضه
[illegible]
من [illegible]

الا تتقى هذا الحديث من حسان المصابيح والرابعة الصدق اذ لاخير
في صداقة الكذاب لان مثله مثل السراب يقرب اليك البعيد
ويبعد اليك القريب وتكون منك دائما على الغرور والخامسة
الشجاعة اذ لاخير في صداقة الجبان لانه يترك نصرتك
ويخوفك بل يختفي ويغيب عنك والسادسة الوفاء
اذ لاخير في صداقة من لا وفاء له ومعنى الوفاء الثبات على
المحبة والدوام عليها والمحبة الدائمة هي التي تكون في الله
تعالى لان ما يكون لغرض من الاغراض يزول بزوال ذلك
الغرض فلا يتحقق الوفاء فمن الوفاء في حق صديقه مراعاة
جميع اصدقائه واقاربه والمتعلقين به حتى قالوا ان
الكلب الذي يكون في باب دار صديقه ينبغي ان يتميز
في قلبه عن سائر الكلاب ومن الوفاء ان لا يصادق عدو
صديقه اذ قال الامام الشافعي اذا اطاع صديقك عدوك
فقد اشتركا في عداوتك ومنه ان لا يتغير حاله في التواضع مع
صديقه وان ارتفع شانه ومنه ان يتورع عما يوجب التفرقة
بينهما ومن تمامه ان يكون شديد الجزع من المفارقة ومنه
الموافقة فيما لا يخالف الحق فليس من الوفاء الموافقة
فيه بل الوفاء المخالفة فيه والتنبيه على ما هو الحق كما حكي عن
الامام الشافعي انه يؤاخي محمد بن الحكم وكان يقربه ويقبل
عليه ويقول ما يقيمني بمصر غيره فلما راى الناس صدق مودتهما
ظنوا انه فوض اليه امر مجلسه بعد وفاته فقالوا له في مرضه

الذي

الذي توفي فيه الى من تفوض امر مجلسك بعدك وكان محمد بن الحكم
عند رأسه واستشرف ليومي اليه فقال الشافعي سبحان الله
يجلس مجلسي ابو يعقوب البويطي ومال اصحاب الشافعي الى
البويطي فانكسر له محمد بن الحكم مع انه حمل عنه مذهبه كله الا ان
البويطي كان افضل واقرب الى الزهد والورع فنصح الامام
الشافعي لله تعالى وللمسلمين واختار الافضل وترك المداهنة
فلما توفي الشافعي انقلب محمد بن الحكم عن مذهبه ورجع الى
مذهب ابيه هذا كله زبدة ما في مجالس الابرار ومنها قبول
الحق ولو كان مرا من كل وضيع وشريف وذكر في الطريقة و
الذي ينبغي للمؤمن اذا سمع كلاما ان كان حقا يصدقه وان
كان باطلا ولم يكن متعلقا بامور الدين ان يسكت عنه وان
كان متعلقا بها يجب بطلان الاظهار والانكار ان رجي القبول
لانه نهي عن المنكر وان يشكر عطف على قبول الحق والشكر هو
تعظيم المنعم على مقابلة نعمه على حد يمنعه عن جفاء المنعم لقوله
عليه السلام من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر
الناس لم يشكر الله الكل في الطريقة ويدعو لمن ينبهه ويعرفه
خطاءه ولا يستنكف ولا يستكبر فانه اذا اخبره رجل
بنجاسة في ثوبه او وسخ في وجهه يشكره ويحسن اليه
والعيوب الباطنة اقبح واضر من العيوب الظاهرة فمعرف
العيوب الباطنة اولى بالشكر والاحسان ومنها اجتناب
العجب والغرور والاشر والبطر بتفسيرهما وتزكية النفس

لقوله تعالى فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى وفى حكمها مدح ما يتعلق
بها من الاولاد والاباء والتلامذة والتصانيف ونحوها بحيث
يستلزم مدح المادح قيل لحكيم ما الصدق القبيح قال ثناء المرء على
نفسه الا ان ينوى به التحديث بنعمة الله تعالى واعلام حاله من
العلم والعمل ليأخذوا عنه وليقتدوا به وليعطوا حقه وليدفعوا
عنه الظلم او نحو ذلك مما يقصد به التزكية والفخر كذا ذكره فى
الطريقة وان لا يرى لنفسه فضلا على احد بل يراها مذنبة مجرمة
قاصرة مقصرة ويعترف بالخطايا والاثام وذكر فى الطريقة
وقال ابو يزيد ما دام العبد يظن ان فى الخلق شرا منه فهو متكبر
وقيل متى يكون متواضعا فقال اذا لم ير لنفسه مقاما ولا حالا
وعنه انه كابدت العبادة ثلثين سنة فرايت قايلا يقول
يا ابا يزيد خزائنه مملوة من العبادات اذا اردت الوصول
اليه تعالى فعليك بالذل والاحتقار وعن الجنيد انه كان يقول
يوم الجمعة لولا انه روى عن النبى عليه السلام انه قال يكون
فى اخر الزمان زعيم القوم ارذلهم ما تكلمت عليكم وعن ابرهيم
بن ادهم انه قال ما سررت فى اسلامى الا فى ثلثة مواضع كنت
فى سفينة فيها رجل من المسلمين مضحاك يقول كنا ناخذ بشعر
العلج فى بلاد الترك هكذا وكان يأخذ بشعر رأسى ويهزنى
فسرنى ذلك لانه لم يكن فى تلك السفينة احقر فى عينه
منى وكنت عليلا فى مسجد ودخل المؤذن فقال اخرج فلم اطق
فاخذ برجلى وجرنى الى خارج وكنت بالشام فعلى فرو

فنظرت فيه فلم اميز بين شعره وبين القمل فسرنى وعنه ما سررت
بشئ كسرورى فى يوم كنت جالسا فجاء انسان وبال على
وقيل من رأى نفسه خيرا من فرعون فهو متكبر وقد مر وجهه
وقول الشبلى ذلى ابطل ذل اليهود انتهى ويكون فى اكثر الاوقات
حزينا الحزن هو حصر النفس عن النهوض فى الطرب والتوجع
على الذنب الماضى والتاسف على العمر والطاعة الفائتين
منكسر البال خوفا من عقاب الله متضرعا سائلا من الله العفو
والعافية والرضاء هو طيب النفس بما يصيبه ويفوته مع عدم
التغير كذا فى الطريقة والتوفيق مر تفسيره والاستقامة هى الوفاء
بالعهود كلها وملازمة العدل والتوسط فى كل الامور قال الله تعالى
فاستقم كما امرت كذا ذكره فى الطريقة ويرى كل ما انعم الله تعالى
فضلا محضا منه تعالى من غير استحقاق واستيجاب من نفسه
عطف تفسيرى فيه اشارة الى ما عليه اهل السنة والجماعة فى
يفوض التفويض هو ارادة ان يحفظك الله تعالى عليك مصالحك
فيما لا تأمن فيه الخطر اعنى النوافل والمباحات فان كان فيه
صلاحك يتركك والا منعك كذا فى الطريقة جميع اموره
الى عالم الغيب والشهادة متوكلا عليه راجيا فضله خائفا
عدله ومنها اجتناب صرف المال الى الحجر والتراب ورفع
ابنية الدار والابواب فانه لا يليق باولى الالباب وان تعودها
ان وصلية كبراء الباب السنة فى البناء مقدار الكفاية وهو
فى جهة العلو ستة اذرع كل ذراع ست قبضات وقيل سبع

مع اصبع قائمة والاول اولى لكونه احوط واما في جهة الوسعة من
الجوانب فيختلف باختلاف حال الساكن والضابط ان يكون مقدار
الحاجة فما دونه ومن زاد على ذلك جاء يحمله يوم القيمة وقد ورد
في الاثر ان من رفع بناءه فوق ستة اذرع ناداه مناد الى اين
يا فاسق الفاسقين كذا ذكره في الشرعة وشرحها وروى البغوى
عن حباب عن رسول الله عليه السلام انه قال ما انفق المؤمن
من نفقة الا اجر فيها الا نفقته في هذا التراب اى الا صرف ماله
في بناء البيوت زيادة على قدر الحاجة فانه لا يكون له فيه وبال
كذا ذكره زين العرب وعن انس قال قال رسول الله عليه السلام
النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه وقال ان كل بناء
وبال على صاحبه الا ما لا يعني الا ما لا بد منه انتهى وقد قال بعض
الفضلاء ان من علامة مال الحرام صرفه الى التراب يعرفه من جربه
وايضا هو علامة الركون الى الدنيا ونسيان القبر والبلى
وتعمير لما بعث الشفيع المشفع اى مقبول الشفاعة وهو عليه
عليه السلام بخرابها وعن بعض السلف انه مر بمن يبني بناء رفيعا
فقال رفعت الطين ووضعت الدين ذكر في الطريقة عن ابن
مسعود انه قال عليه السلام من بنى فوق ما يكفيه كلف ان يحمله
يوم القيمة وعن ابن بشر ان رسول الله عليه السلام قال اذا اراد
الله بعبد هوانا انفق ماله في البنيان انتهى الرابع ما يتعلق بذكر
الموت اخبار وقد مر اعراهه في امثاله عن شداد بن اوس
عن النبي عليه السلام قال الكيس اى العاقل من دان نفسه

دخل بهلول يوما في دار مأمون خليفة فاستطلبه
وقال عظني فاخذ فحما وكتب على الحائط رفعت
الطين ووضعت الدين ان كان من مالك
فقد اسرفت والله لا يحب المسرفين وان كان
من مال غيرك فقد خنت والله لا يحب الخائنين
رحمه الله

اى

اى اذلها واستعبدها وقيل من حاسبها معناه ان يحاسب
نفسه قبل ان يحاسب في الاخرة كذا في بعض شروح المصابيح
وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله
اى يذنب ويتمنى الجنة من غير توبة واستغفار رواه ابن
ماجه والترمذي وقال حديث حسن وعن ابن عباس رضي
الله عنهما قال قال رسول الله عليه السلام لرجل وهو عليه السلام
يعظه اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل
سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحيوتك
قبل موتك يعني بادر الى الاعمال الصالحة وقبل ان يعتريك اضدادها
فان الانسان معرض هذه الحوادث ومحل هذه العوارض رواه
الحاكم وقال صحيح على شرطهما اى على شرط الشيخين كذا في الشرح
الجديد وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله عليه
السلام ببعض جسدي هكذا وقع في باب طول الامل من المصابيح
ووقع في باب تمني الموت منه ايضا في هذا الحديث لفظ منكبي
بدل بعض جسدي وقال كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة
الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه
خائفا ذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه
اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله
كما قال الله تعالى وان الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه
ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة
ويقيم فيها بخلاف عابر سبيل وعد نفسك من اصحاب القبور

والفرق بين الرجاء والتمني ان الاول لطلب
المسبب بعد تحصيل السبب العادي والثاني
لطلبه بلا تحصيل اسبابه فنظير الاول طلب
الزراع بعد زرع بذره ونظير الثاني طلب
من لم يزرع واعتمد على قدرة الله تعالى على انبات
الحبوب من غير زرع فكذلك من ضيع شبابه في الدنيا
سفيه فكذلك من ضيع حق الاخرة
سفيه ايضا
منه

يعني قل في كل ساعة يحضرني الموت واغيب لان كل ات قريب الكل
في شرح المشارق لابن الملك وقال لي يا ابن عمر اذا اصبحت
فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك
بالصباح وخذ من صحتك قبل سقمك يعني واغتنم الصحة واكثر
من العمل الصالح ليجبر ذلك ما فات من العمل في حال مرضك ومن
حياتك قبل موتك اي خذ في حال حياتك زاد اخرتك كذا
في شروح المصابيح فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا رواه
الترمذي والبيهقي وعن عمار بن ياسر ان النبي عليه السلام قال كفى
بالموت واعظا وكفى باليقين غنى رواه الطبراني اما الموت
فلانه يزهدك في الدنيا ويرغبك في العقبى واما اليقين فلان
من تيقن ان امر الله ات بان الساعة لا ريب فيها تحقق زهده
في الدنيا فيري قليلا حظه منها كثيرا او صغير نصيبه فيها كبيرا كذا
في شروح الجديد وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال مات رجل
من اصحاب النبي عليه السلام يثنون عليه ويذكرون عبادته
ورسول الله عليه السلام ساكت فلما سكتوا قال هل كان يكثر ذكر
الموت قالوا الا قال فهل كان يدع كثيرا مما يشتهي قالوا الا قال فما
نا فيه بلغ صاحبكم كثيرا مما تذهبون اليه رواه الطبراني باسناد
حسن وعن ابن عمر قال اتيت النبي عليه السلام عاشر عشرة اي
كان حين لقي النبي عليه السلام تسعة من الصحابة فتم به عشرة فهو
عاشرهم فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله من اكيس الناس
اي من اعقل واحزم الناس اي اعلمهم بما ينبغي ان يعمل قال اي النبي

عليه السلام

اكثرهم ذكرا للموت واكثرهم استعدادا للموت اولئك الاكياس ذهبوا
بشرف الدنيا وكرامة الاخرة رواه الطبراني باسناد حسن اي ذهبوا
بشرف الدنيا فيما يستعدون للموت من الاعمال الصالحة فانها حاوية
لكل مأثرة من مآثر الدنيا فاذا حازوها فقد حازوا بشرف الدنيا
واما كرامة الاخرة فما وعد الله تعالى لهم عليها من حسن المآب و
جزيل الثواب ورفيع الدرجات وكريم المقامات وعن انس رض
قال ان رسول الله عليه السلام مر بقوم بمجلس وهم يضحكون فقال
اكثروا ذكر هادم اللذات يعني الموت فانه اي الموت ما ذكره احد
في ضيق الا وسعه اي وسع ذكر الموت ضيق العيش ولا ذكره
في سعة الا ضيقه اي ضيق ذكر الموت وسع العيش عليه اي
على الذاكر رواه البزار باسناد حسن **اقوال المشايخ** كان يزيد
الرقاشي يقول لنفسه ويحك كلمة ترحم يقال لمن وقع في مهلكة
لا يستحقها يا نفس يزيد من ذا يصلي عنك بعد الموت من ذا
يصوم عنك بعد الموت من ذا يرضي من الارضاء عنك ربك
بعد الموت ثم يقول ايها الناس الا تبكون وتنوحون على انفسكم
باقي حيوتكم من مبتدأ خبره قوله الاتي كيف يكون الموت موعده
لقوله تعالى كل نفس ذائقة الموت والقبر بيته والثرى اي التراب
فراشه والدود انيسه وهو مع هذا ينتظر الفزع الاكبر وهو
يوم العرصات كيف يكون حاله ثم يبكي اي الرقاشي حتى يسقط
مغشيا عليه قال القرطبي في تذكرته تفكرها يغفو رني الموت
وسكراته مر تقسيره وصعوبة كأسه ومرارته فيا للموت من وعد

ما اصدقه ومن حاكم ما اعدله وكفى بالموت مقرحا اى مجرحا
للقلوب ومبكيا للعيون ومفرقا للجماعات وهادما للذات
وقاطعا للامنيات فهلا تفكرت يا ابن ادم يوم مصرعك اى
هلاكك وانتقالك من موضعك واذا نقلت من سعة الى
ضيق وخانك من الخيانت الصاحب والرفيق وهجرك
الاخ والصديق واخذت من فرشك وغطاءك وسترك
الى غرر جمع غرة وهو البياض فى جبهة الفرس لكن المراد ههنا
البروز والظهور الى العيان وغطوك اى ستروك من بعد لين
لحافك بتراب ومدر فيا جامع المال والمجتهد فى البنيان ليس
لك من مالك الا الاكفان بل هى والله للخراب والذهاب و
جسمك للتراب والمآب اى المرجع واللام فيهما للعاقبة كما فى
لدوا للموت وابنوا للخراب فاين الذى جمعته من المال فهلا
انقذك اى اخرجك من الاهوال كلا ردع عن الانقاذ بل
تركه اى المال الى من لا يحمدك وقدمت باوزارك على من
لا يعذرك اى لا يقبل عذرك ولقد احسن من قال فى تاويل
قوله تعالى ولا تنس نصيبك من الدنيا النصيب الكفن وهو
وعظ متصل بما تقدم من قوله تعالى وابتغ فيما اتيك الله
الدار الاخرة اى اطلب فيما اعطاك الله من الدنيا فيما ينفعك
فى الاخرة وهى الجنة فان حق المؤمن ان يصرف الدنيا فيما
ينفعه فى الاخرة لا فى الطين والماء والتجبر والبغى ونقل عنه و
كيفية صرفه ان كان له شئ من الدنيا ان يقنع بما يدفع ضرورته

ويصرف

ويصرف غيره فى سبيل الله ابتغاء لمرضاته وان لم يكن له شئ منها فلا
يترك السعى للاخرة للاولى بعد ما يكون له ما يدفع ضرورته انتهى
فكانهم قالوا لا تنس انك تترك جميع الدنيا الا نصيبك الذى
هو الكفن الضمير فى قوله فكانهم راجع الى القوم الذى فى قوله
تعالى اذ قال له قومه واشار اليه المصنف حيث كتب فى حاشية
قوله تعالى ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم واتيناه من
الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة اذ قال له قومه
لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين وابتغ فيما اتيك الله الدار
الاخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا واحسن كما احسن الله
اليك ولا تبغ الفساد فى الارض ان الله لا يحب المفسدين
اقول فلنذكر لانجاز ما وعدنا من قصة قارون لمناسبة ما
وان كان غيرها فيه صددنا ما قاله القاضى فى سورة القصص
عند قوله فخسفنا به وبداره الارض من انه كان يؤذى موسى
عليه السلام كل وقت وهو يداريه لقرابته حتى نزلت الزكوة
فصالحه عن كل الف على واحد فحسبه فاستكثره فعمد الى ان يفضح
موسى عليه السلام بين بنى اسرائيل ليرفضوه فبرطل بغية لترميه
بنفسها فلما كان يوم العيد قام موسى عليه السلام خطيبا فقال
من سرق قطعناه ومن زنى غير محصن جلدناه ومن زنى
محصنا رجمناه فقال قارون ولو كنت قال ولو كنت قال
ان بنى اسرائيل يزعمون انك فجرت بفلانة فاحضرت فناشدها
موسى عليه السلام بالله ان تصدق فقالت جعل لى قارون

خبر ان والجملة صلة ما وهو ثانى مفعول
اتى وناء به الحمل اذا اثقله حتى اماله العصبة
والعصابة الجماعة الكثيرة كذا فى القاضى
وفى المدارك وكان يحمل مفاتيح خزائنه ستون
بغلا لكل خزانة مفتاح ولا يزيد المفتاح على الاصبع
وكانت من جلود انتهى منه

اى اعطاه الرشوة ومنه المثل الى الطبل تضرب
الا بالطبل وهو جمع برطيل وهو فى الاصل
الحجر الطويل ثم اريد ههنا الرشوة كذا فى
شرح زاده منه

فقال يا رب ان كنت رسولك فاغضب لي فاوحى الله اليه ان مر الارض بما شئت فانها مطيعة لك فقال يا بني اسرائيل ان الله بعثني الى قارون كما بعثني الى فرعون فمن كان معه فليلزم مكانه ومن كان معي فليعتزله فاعتزلوا جميعا غير رجلين ثم قال يا ارض خذيهم فاخذتهم الى ركبهم ثم قال خذيهم الى اخر القصة كذا في المدارك

جعلا على ان ارميك بنفسي فخر موسى عليه السلام شاكيا عنه الى ربه فاوحى اليه ان مر الارض بما شئت فقال يا ارض خذيه فاخذته الى ركبتيه ثم قال خذيه فاخذته الى وسطه ثم قال خذيه فاخذته الى عنقه ثم قال خذيه فخسفت به وكان قارون يتضرع اليه في هذه الاحوال فلم يرحمه فاوحى الله تعالى اليه ما افظك استرحمك مرارا فلم ترحمه وعزتي لو دعاني مرة لاجبته ثم قال بنو اسرائيل انما فعله ليرثه فدعا الله حتى خسف بداره وامواله انتهى روي عن علي انه خرج الى المقبرة فلما اشرف عليها قال يا اهل القبور اخبرونا عنكم او نخبركم اما خبر من قبلنا فالمال قد اقتسم والنساء قد تزوجن والمساكن قد سكنها قوم غيركم ثم قال اما والله لو استطاعوا لقالوا لم نر زادا خيرا من التقوى وينبغي لمن عزم على زيارة القبور ان يتأدب بادابها ذكره علي القاري في شرح المتوسط للسندي ثم من اداب القبور مطلقا ما قالوا من انه يأتي الزائر من قبل رجل المتوفى لا من قبل رأسه فانه اتعب لبصر الميت بخلاف الاول لانه يكون مقابل بصره ناظر الى جهة قدمه لكن هذا اذا امكن والا فقد ثبت انه عليه السلام قرأ اول سورة البقرة عند رأس الميت واخرها عند رجله ومن ادابه ان يسلم بلفظ السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية ثم يدعو قائما طويلا وان جلس يجلس بعيدا منه او قريبا بحسب مراتبه في حال حيوته انتهى ويزور في كل اسبوع مرة كذا في مخزن سيجيء من المصنف ما يتعلق بهذا المقام ان شاء الله تعالى ويحضر قلبه في اتيانها اي القبور

ثم

107

ثم يعتبر بمن تحت التراب وانقطع عن الاهل والاحباب بعد ان قاد الجيوش والعساكر ونافس اي راغب الاصحاب والعشائر وجمع الاموال والذخائر فجاءه الموت في وقت لم يحتسبه اي لا يظنه وهول لم يرتقبه فليتامل الزائر حال من مضى من اخوانه ودرج اي مشى من اقرانه الذين بلغوا الامال وجمعوا الاموال كيف انقطعت امالهم ولم يغن عنهم اموالهم ومحى التراب محاسن وجوههم وافترقت في القبور اجزاؤهم وارملت اي مات عنها زوجها بعدهم نساؤهم وشمل اي احاط ذل اليتم بالضم فقدان الاب اولادهم واقتسم غيرهم طريفهم الطريف بالطاء والراء المهملتين والياء المثناة من تحت بعدها الحديث من المال وتلادهم بالكسر المال القديم الاصلي الذي ولد عنده كذا في القاموس وغيره وليذكر عطف على فليتامل في ترددهم في المارب اي في حاجتهم وحرصهم على نيل المطالب وانخداعهم اي فوتهم في المكروه من حيث لا يعلم لمواطات الاسباب اي موافقتها وركونهم اي ميلهم الى الصحة والشباب وليعلم وهو عطف على ما قبله ان ميله الى اللهو واللعب كميلهم اي ميل الاخوان الماضية وغفلته عما بين يديه من الموت الفظيع اي الشديد والهلاك السريع كغفلتهم وانه لا بد صائر عطف على غفلته الى مصيرهم وليحضر عطف على ليعلم بقلبه ذكر من كان مترددا في اغراضه كيف تهدمت اي سقطت رجلاه وكان يتلذذ بالنظر الى ما خول اي ما اعطي وقد سالت عيناه ويصول عطف على يتلذذ اي حمل يتوجه ببلاغة نطقه وقد اكل

الدود ولسانه ويضحك لمواطاة دهره وقد ابلى التراب اسنانه و
ليتحقق عطف على ليحضر ان حاله كحاله ومآله كمآله وعند هذه
التذكر والاعتبار يزول عنه جميع الاغيار الدنيوية ويقبل على الاعمال
الاخروية فيزهد اى يرغب عنها فى دنياه ويقبل على طاعة مولاه
ويلين قلبه ويخشع جوارحه وللفقيه ابى عبد الله محمد بن ابى
الزمير على وزن زبير ٥ الموت فى كل حين ينشر الكفنا ٥ ونحن
فى غفلة عما يراد بنا ٥ لا تطمئن الى الدنيا وبهجتها ٥ وان توشحت
اى تزينت من اثوابها الحسنا ٥ اين الاحبة والجيران ما فعلوا
اين الذين هم كانوا لنا سكنا ٥ سقاهم الموت كاسا غير صافية
فصيرهم لاطباق الثرى رهنا ٥ اى قائما وثابتا واعلم ان الموت
هو الخطيب بالفتح الامر الافظع اى الاشد والامر الاشنع والكاس
اللتى طعمها بالفتح يقال طعمه مر اكره وابشع اى اكره الطبع وانه
اى الموت الحادث الاهدم للذات والاقطع للراحات جميع
راحة والاجلب للكراهات وان امر اعطف على ان الموت
يقطع اوصالك اى مفاصلك ويفرق عضاءك ويهد اى
يكسر اركانك لهو الامر العظيم والخطب الجسيم وان يومه لهو اليوم
العقيم فما ظنك رحمك الله بنازل ينزل بك فيذهب رونقك
وبهاءك ويغير منظرك ورواءك بالضم اى حسن منظرك
ويمحو صورتك وجمالك ويمنعك من اجتماعك واتصالك
ويردك بعد النعمة والنضرة والسطوة اى القهر والقدرة و
النخوة اى الكبر والعظمة والعزة الى حالة يبادر اى يسارع ٥

فيها احب الناس اليك وارحمهم بك واعطفهم عليك فيقذفك
اى يرميك فى حفرة من الارض قريبة ارجاؤها جمع ناحية مظلمة
ارجاؤها اى اطرافها يحكم عليك حجرها وصيدانها وهو نوع
من الحجر فيحكم عليك هوامها وديدانها جمع دود ثم بعد ذلك يمكن
منك الاعدام وتختلط بالرغام وتصير ترابا تطاؤه الاقدام
وربما ضرب منك اناء فخارا واحكم بك جدارا واطلى بك محزن
ماء اى مكان ما اوموقدة نار كما روى عن على رضى الله عنه انه
اتى باناء ليشرب منه فاخذه بيده ونظر اليه وقال كم فيك
من عين كحيل وخد اسيل اى لين كذا نقل عنه ايها الناس قد
آن من الاين بمعنى الحين مصدر ان يئين كذا فى القاموس اى
اقرب للنائم ان يستيقظ من نومه وحان اى قرب للغافل
ان يتنبه من غفلته قبل هجوم الموت بمرارة كاسه وقبل سكون
حركاته وخمود انفاسه ورحلته الى قبره ومقامه بين ارماسه
جمع رمس وهو تراب القبر كذا نقل وروى عن عمر بن العبد العزيز
انه كتب الى اناس من اصحابه يوصيهم فكان فيما اوصاهم به ان
كتب اليهم اما بعد فانى اوصيكم بتقوى الله العظيم والمراقبة له
واتخذوا الورع والتقوى زادا فانكم فى دار عما قريب تنقلب
باهلها والله تعالى فى عرصات القيمة واهو المسائلكم عن الفتيل
وهو جلد رقيق فى شق النواة والنقير النكتة فى ظهور النواة
كذا فى القاموس فالله الله عباد الله اذكروا الموت الذى لا بد منه
واسمعوا قول الله تعالى كل نفس ذائقة الموت قد سبق تفسيره وقوله

تعالى كل من عليها من على الارض من الحيوانات او المركبات ومن
للتغليب او من الثقلين كذا ذكره القاضي فان اى هالك لا محالة
كذا ذكره ابو السعود الاية من سورة الرحمن وقوله تعالى فكيف
الفاء فيه لترتيب ما بعدها على ما قبلها وكيف منصوب بفعل
محذوف وهو العامل في الظرف كانه قيل يفعلون في حيوتهم
ما يفعلون من الحيل فكيف اذا توفتهم الملائكة وقرى توفاهم
على انه اما ماض او مضارع قد حذف احدى تائيه يضربون
وجوههم وادبارهم حال من فاعل توفاهم او من مفعوله وهو
تصوير لتوفاهم على اهوال الوجوه وافظعها وعن ابن عباس
رض لا يتوفى احد على معصية الا يضرب الملائكة وجهه ودبره
كذا ذكره ابو السعود هذه الآية من سورة محمد فقد بلغني والله
اعلم واحكم انهم يضربون بسياط من نار وقال الله تعالى قل يتوفيكم
يستوفي نفوسكم لا يترك منها شيئا او لا يبقى منكم احد ملك
الموت الذي وكل بكم يقبض ارواحكم واحصاء اجلكم ثم الى ربكم
ترجعون للحساب والجزاء كذا ذكره القاضي الاية من سورة الم
السجدة وقد بلغني والله اعلم واحكم ان ملك الموت رأسه
في السماء ورجلاه في الارض وان الدنيا كلها في يد ملك الموت
كالقصعة بين يدي احدكم ياكل منها وقد بلغني والله اعلم واحكم
ان ملك الموت ينظر في وجه كل ادمي ثلثمائة نظرة وست
وستين نظرة وبلغني ان ملك الموت ينظر في كل بيت تحت
ظل السماء ستمائة مرة وبلغني ان ملك الموت يكون قائما

سـ دلـا

وبلغني ان ملك الموت يكون قائما في وسط الدنيا فينظر الدنيا
كلها برها وبحرها وجبالها وهي بين يديه كالبيضة بين رجلي
احدكم وبلغني ان لملك الموت اعوانا الله اعلم بهم ليس منهم ملك
ملك الا لو اذن الله تعالى ان يلقم السموات والارض في لقمة واحدة
لفعل وبلغني ان ملك الموت يفزع منه الملائكة اشد من فزع احدكم
من السبع وبلغني ان حملة العرش اذا قرب ملك الموت من احدهم
ذاب حتى يصير مثل الشعرة من الفزع منه وبلغني ان ملك الموت
ينزع روح بني ادم من تحت عضوه وظفره وعروقه وشعره ولا
يصل الروح من مفصل الى مفصل الا كان اشد عليه من الف ضربة
بالسيف وبلغني انه لو وضع وجع شعرة من الموت على السموات
والارض لاذابها حتى اذا بلغت اى الروح الحلقوم ولي القبض
ملك الموت وبلغني ان ملك الموت اذا قبض روح المؤمن جعلها
في حريرة بيضاء ومسك اذفر اى طيب الرائحة واذا قبض
روح الكافر جعلها في خرقة سوداء من فخار اى اناء من الخزف
من نار اشد نتنا من الجيف وفي الخزانة اذا دنت منية المؤمن
اى موته نزل عليه اربعة من الملائكة ملك يجذب النفس اى الروح من
قدمه اليمنى وملك يجذبها من قدمه اليسرى وملك يجذبها من يده
اليسرى وملك يجذبها من يده اليمنى والنفس اى الروح تنسل
اى تخرج نسل القذاة اى خروجها القذاة باللغة التركية صواوزنده
چرچوپ كذا في الاخترية من الشفاء بالكسر كوزدن دكلمش قاب اچنه
صوقور لر قربه معناسنه كذا في الاخترية وهم يجذبونها من اطراف

البغان

وَالكافِرُ يَتَسَلُّ رُوحُهُ

ورؤس الاصابع وتنسل اى تخرج روحه كالسفود بفتح السين وضم
الفاء المشددة بالتركية كباب بشى دكلرى دمرهن الصوف المبتل
ذكره ابو حامد اى الغزالى فى كشف علوم الاخرة فمثل من التمثيل
نفسك يامغرور وقد حلت بك السكرات ونزل بك الانين
والغمرات اى شدائد الموت فمن قائل يقول ان فلانا قد اوصى
وماله قد احصى ومن قائل يقول ان فلانا ثقل لسانه فلا يعرف جيرانه
ولا يتكلم اخوانه وكانى انظر اليك تسمع الخطاب ولا تقدر على رد
الجواب ثم تبكى ابنتك كالاسيرة وتتضرع وتقول حبيبى ابى من
ليتمى بعدك من لحاجتى وفى بعض النسخ من ييتمنى وانت تاالله
لتسمع الخطاب ولا تقدر على رد الجواب وانشدوا اى قرؤا فاقبلت
الصغرى اى البنت الصغرى تمرغ خدها اى تقلب فى التراب على
وجنتى بالفتح وسكون الجيم ما ارتفع من الخدين كذا فى الاخترية
حينا وحينا على صدرى ° وتخمش خديها وتبكى بحرقة ° تنادى
ابى اننى غلبت اى تجاوزت عن الصبر ° حبيبى ابى من لليتامى تركتهم
كافراخ زغب بفتحتين الشعرات الصفرة على رأس الفرخ فى بعيد
من الوكر ° انتهى الابيات ° فخيل نفسك يا ابن ادم اذا اخذت
من فرشك الى لوح مغتسلك فغسلك الغاسل والبست الاكفان
واوحش منك الاهل والجيران وبكت عليك الاصحاب والاخوان
وقال الغاسل اين زوجة فلان تحاللّه واين اليتامى تركهم اباؤكم
فما تروننه من بعد هذا اليوم ابدا وانشدوا الا يا ايها المغرور مالك
تلعب ° تؤمل الاملا وموتك اقرب ° وتعلم ان الحرص بحر مبعد °

سفينة

سفينة الدنيا فاياك تعطب ° اى تهلك وتعلم ان الموت ينقض
مسرعا ° عليك يقينا طعمه ليس يعذب ° كانك توصى واليتامى
تراهم ° وامهم الثكلى المراة التى فقدت ولدها تنوح وتندب °
تغص من الغصة وتحزن ثم تلطم وجهها ° تراها رجال بعد ما هى
تحجب ° انتهى الابيات يا هذا اين الذى جمعته من الاموال واعددته
للشدائد والاهوال ولقد اصبحت كفك مرفوع على انه فاعل
اصبحت منه اى من المال عند الموت خالية صفرا عطف بيانى
وبدلت على صيغة المجهول من بعد غنائك وعزك ذلا وفقرا
فكيف منصوب المحل على انه خبر مقدم عن قوله اصبحت معناه
على اى حال صرت يا رهين يا حرف النداء ورهين صيغة فعيل
بمعنى مفعول منادى مضاف الى اوزاره ويا من سلب على صيغة
المجهول من اهله وداره ما للتعجب كان اخفى عليك سبيل الرشاد
واقل اهتمامك قوله بحمل الزاد متعلق باهتمامك الى سفرك البعيد
وموقفك الصعب الشديد او ما الهمزة للاستفهام والواو للعطف
وما نافية يا مغرور ان لا بد من الارتحال الى يوم شديد الاهوال
وليس ينفعك ثمة قيل ولا قال بل يعيد عليك بين يدى الملك
الديان ما بطشت اليدان مفعول قائم مقام فاعل يعيد ومشت
القدمان ونطق به اللسان وعملت الجوارح والاركان فان
رحمك فالى الجنان وان كانت اى وان وجدت الحالة الاخرى
فالى النيران يا غافلا عن هذه الاحوال الى كم هذه الغفلة والتوان
اتحسب ان الامر صغيرا او تزعم ان الخطب يسيرا وتظن انه سينفعك

علمت مع

حالك اذا آن ارتحالك او ينقذك مالك حين يوبقك اى
يهلكك اعمالك او ينفعك ندمك اذا ذلت بك قدمك
او يعطفك عليك معشرك اى جماعتك حين يضمك محشرك
اى مقام الحشر والنشر كلا ردع عن الحسبان وما عطف عليه و
الله ساء ما تتوهم ولا بد لك ان تستعلم لا بالكفاف تقنع اى
لا تقنع بالكفاف وكذا التقدير قوله ولا من الحرام تشبع ولا للعظات
جمع عظة وهو التذكير تستمع ولا بالوعيد ترتدع لا الشمس ينبغى
لها الاية فان ايلاء حرف النفى للشمس للتاكيد كذا فى التفاسير
وهو اشبهها ودابك ان تتقلب مع الاهواء وتخبط خبط
العشواء وهى الناقة التى بصرها ضعيف تخبط اذا مشت
كذا فى الصحاح يعجبك التكاثر بما بيديك ولا تذكر عطف على
وتخبط ما بين يديك يا نائما فى غفلة وهى خطة يقظان الى كم
هذه الغفلة والتوان اتزعم ان ستترك سدى اى مهملا وان
لا تحاسب غدا ام تحسب الموت يقبل الرشا جمع رشوة ام يميز
بين الاسد والرشا بالفتح ولد الظبى كلا والله لن يدفع الموت
عنك مال ولا بنون ولا ينفعك اهل القبور سوى العمل المبرور
فطوبى لمن سمع ووعى اى جمع وحفظ وحقق ما اوعى وهو كوعى
ونهى النفس عن الهوى قد سبق تفسيره وعلم ان الفائز من ارعوى
الارعواء النزوع عن الجهل وحسن الرجوع كذا فى القاموس وان
ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى سبق تفسيره فى
الاول من الابواب فانتبه من هذه الرقدة اى النومة ٥ ٥

واجعل

واجعل العمل الصالح لك عدة ولا تتمن منازل الابرار وانت
مقيم على الاوزار وعامل بعمل الفجار بل اكثر من الاعمال الصالحات
وراقب فى الخلوات رب الارض والسموات ولا يغرنك
الامل لقوله تعالى ما غرك بربك الكريم الاية فتزهد عن العمل
او ما سمعت الرسول حيث يقول لما جلس على القبور اخوانى
لمثل هذا فاعدوا او ما سمعت الذى خلقك فسوى يقول و
تزودوا فان خير الزاد التقوى ٥ وانشدوا من معاشك للمعاد
وقم لله واعمل خير زاد ٥ ولا تجمع من الدنيا كثيرا ٥ فان المال
يجمع للنفاد ٥ اترضى ان تكون رفيق قوم ٥ لهم زاد وانت
بغير زاد ٥ الخامس ما يلزم اى يجب من الوصايا او يستحب
او يكون مبتدا خبره نذكر او لا ان شاء الله تعالى ما ورد من الاخبار
فيها عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله عليه السلام قال ما
بمعنى ليس حق امرئ مسلم اسمه له شئ يوصى فيه صفة مسلم
يبيت ليلتين خبره وفى رواية ثلث ليال والمعنى ليس حقه
من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يبيت ليلتين فى حال
من الاحوال الا ووصيته مكتوبة عنده يعنى ان يبيت بهذه
الحال وهى ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدرى متى يدركه
الموت قيد ليلتين غير مقصود بل المراد انه لا ينبغى ان يمضى عليه
زمان قليل فذهب بعض الى وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على
استحبابه لانه عليه السلام جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت
لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا فى وصية

المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه
اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بأن مجرد الكتابة بلا اشهاد عليه كاف
وليس كذلك بل لابد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق
الغير يتعلق به فلابد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على
ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه الكل في المبارق رواه الشيخان
وغيرهما وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام من
مات على وصية مات على سبيل وسنة ومات على تقى بضم التاء
وشهادة ومات مغفورا له رواه بن ماجة وعن انس رضي الله عنه
قال كنا عند رسول الله فجاء رجل فقال يا رسول الله مات فلان قال
اليس كان معنا قالوا بلى قال سبحان الله كانها اي الموت وتأنيث
الضمير باعتبار الخبر اخذة على غضب المحروم من حرم وصية رواه ابو
يعلى باسناد حسن وفي شرعة الاسلام قيل من مات بغير وصية لم
يؤذن له في الكلام بالبرزخ يتزاورو الاموات ويتحدثون وهو
ساكت فيقولون انه مات بغير وصية انتهى ثم ان الوصية واجبة
على كل من عليه حق من حقوق الله تعالى ومن حقوق الناس ومن
ليس عليه حق لا يجب عليه بل يستحب هذا شامل بحسب الاجمال على
الحقوق كلها منها حقوق الله تعالى وهي ثمانية انواع عبادات خالصة
كالايمان وفروعه كالصلوة وعقوبات كاملة كالحدود وقاصرة
كحرمان الميراث وحقوق دائرة بين الامرين كالكفارات وعبادة
فيها مؤنة كصدقة الفطر ومؤنة فيها معنى العبادة كالعشر ومؤنة
فيها شبهة العقوبة كالخراج وحق قائم بنفسه كخمس الغنائم واما

كحد الزنى والسرقة وحد الشرب وحد القذف منه

حقوق العباد فاكثر من ان تحصى كذا في التوضيح والمنار ثم ان الوصية
تنقسم الى اعتقادية كما اشار اليه صاحب شرعة الاسلام بقوله وصورة
الوصية ان تكتب هذا ما اوصى به فلان وهو يشهد ان لا اله الا الله و
ان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها وان الله
يبعث من في القبور واوصى من خلف بعده ان يتقوا الله ويصلحوا
ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله ان كانوا مؤمنين واوصى بما يوصي
به ابراهيم عليه السلام بنيه ويعقوب يا بني الله اصطفى لكم الدين فلا
تموتن الا وانتم مسلمين وعملية واليهما اشار المص بقوله في اول
هذه الرسالة فالفنا رسالة منطوية على اصول الدين وفروعه
مما لابد لكل انسان منه الى قوله وكتبناها بالتركية ليعم نفعها لكنه
اقتصر في هذه الرسالة على بعض العملية بطريق التفصيل فقال و
محل الوصية بالمال مطلق الثلث فيستوفيه اي استوفى الموصي الثلث
في الوصية الواجبة ان احتيج اليه اي الى الثلث وينقص منه في المستحبة
وفيه اشارة الى ان القليل في الوصية افضل لما روي عن علي ان
الوصية بالخمس احب الينا من الوصية بالربع وبالربع احب منها بالثلث
والى ان الوصية النافذة في الشرع الى الثلث الا اذا اجاز الورثة
كما في الاختيار وطريق الوصية ان يذكر بلسانه عند عدلين وفيه
اشارة الى ما ذهب اليه عامة العلماء على ما نقلت من المبارق وان
كتب وقرا عليهما واشهدهما كان اولى وفيه اشارة الى ما ذكره قاضيخان
في فتاواه وروى ابو يوسف عن ابي حنيفة اذا كتب الرجل وصية
بيده ثم قال اشهدوا على ما في هذا الكتاب فهو جائز استحسانا وان

وان كتب غيره وقال هو الشهيد واعلى ما في هذه الكتاب لم يجز انتهى
فالنبدأ بالواجب من الاقسام الثلثة لكن نقدم حقوق العباد
على حقوق الله تعالى لاحتياجهم مع استغناء الله تعالى وكرمه ولهذا
قال المصنف اما حقوق الناس كالديون والودايع والامانات
والمضمونات كالمبيع والمغصوب والمسروق وكالحقوق البدنية
كالضرب والجرح والاستخدام بغير حق وكالحقوق القلبية كالشتم
والاستهزاء على ما سبق في النصايح العامة فلتوص بقضاء الدين
ورد الودايع والامانات والمضمونات وارضاء الخصوم في الاخيرين
اي الحقوق البدنية والحقوق القلبية واما حقوق الله تعالى فلنبدأ
بالصلوة وجه البدأ بها مر في طريق المحاسبة فان الفقهاء قد
صرحوا بوجوب الايصاء في الفائتة فلنحسبها ولنعين لكل فرض
وواجب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير او قيمته
احدهما والصاع ثمانية ارطال وكل رطل عشرون استارا او
الاستار ستة دراهم هذا عندهما واما عند ابي يوسف خمسة
ارطال وثلث رطل وهو قول الشافعي لقوله عليه السلام صاعنا اصغر
الصيعان وهذا اصغر بالنسبة الى ثمانية ارطال ولنا ما روى انس
وجابر رضي الله عنهما انه يتوضأ بالمد رطلين ويغتسل بالصاع ثمانية
ارطال وايضا روى ان عايشة رضي الله عنها قدرت الصاع بثمانية
ارطال والجواب على دليل الشافعي بانه ان صح ما رويتم فهو
ليس بحجة لانه اصغر من الهاشمي لان الصاع الهاشمي اثنان وثلثون
رطلا والنبي عليه السلام استعمل العراقي هكذا صاع عمر وكان

قد

قد فقد واخرجه حجاج ولذا سمي حجاجيا كذا ذكره الاكمل في حواشي
الهداية وقيل لا خلاف بينهم في الحقيقة لان الرطل كان في زمن ابي ح
عشرين استارا وزاد في زمن ابي يوسف وصار ثلثين استارا
والاستار بكسر الهمزة ستة دراهم ونصف فالرطل في زمن ابي ح
كان مائة وثلثين درهما وفي زمن ابي يوسف مائة وخمسة وتسعين
فاذا قابلتهما تجد كل واحد منهما الفا واربعين درهما وفي التبيين
هذا القيل اشبه لانه لم يذكر المسئلة خلافية ولو فيها خلاف لذكره
لانه عليها عرف كذا ذكره ابن ملك في شرح مجمع البحرين فقوله فالرطل
مائة وثلثون درهما تقريبا مبني على تفسير الاكمل للاستار لانه على هذا
التفسير ينقص عدد دراهم الرطل عند هذا العدد بعشرة دراهم
واما اذا كان مقدار الاستار ما نقل من القليل يكون عدد دراهم
الرطل بهذا العدد تحقيقا كما لا يخفى وان في الثلث اي ثلث المال
بعد التجهيز والتكفين بكل من ذلك الفرض والواجب فيها ونعمت
والا اي وان لم تف فلنص بالدور مثلا من فائتة صلوة شهر
وكان قيمة الصاع اي مقدار نصف ما يكال بالصاع وهو خمسة
مائة وعشرون درهما من البر على ما نقله القهستاني عن صدر الشريعة
درهما عثمانيا التقييد به يفيد ان مرادهم بالدرهم الدرهم المستعمل
في زمانه لا الشرعي وهو عبارة عن اربعة عشر قيراطا والقيراط خمس
شعيرات كذا في البحر الرائق وقد قال في الطريقة الغالب المستعمل
في العقود والمعاملات الدراهم وما صغر وهاحت اربعة منها وزن
درهم واحد شرعي فعليه ان يوصي مائة وثمانين درهما على قول

وفي هذا التنبيه اشارة الى ما ذكر في البحر الرائق
نقلا عن الينابيع من ان الصحيح انه لا اختلاف
ثابت بالحقيقة منه

اي ح اذ الوتر يعد من الفائتة عنده فانه قد روي عنه ان الوتر فريضة
فح تكون الفائتة ستا في يوم ومأة وثمانين في شهر وان كان
الثلث ستين درهما مثلا فلنوص ان يعطي فقيرا ثم ليستوهب
منه فان يعطي منه ثانيا وهكذا الى ان يبلغ مأة وثمانين ثم اعلم
ان الوصية بالدور ليست كالوصية بالاعطاء اول مرة فان فيها
قضاء الواجب ويجب تنفيذه على الوصي او الوارث بخلاف
الوصية بالدور فانها وصية بالتبرع وليس يجب تنفيذه وليس
فيها قضاء ما وجب عليه ولكن اذا لم يف الثلث فالمأمول
من سعة رحمة الله تعالى ان يعذره ويقبل منه هذه اي الوصية كما انه
اذا لم يترك مالا اصلا اي واف او غير واف فاستقرض ثم اعطى
ثم استوهب ثم اعطى وهكذا الى ان يتم فدية الفائتات ثم استوهب
واعطى للمقرض او يتبرع عطف على قوله فاستقرض رجل من ماله
يرجى القبول للعذر واما اذا اوصى اقل من الثلث واوصى بالدور
او اوصى ببقية الثلث في التبرعات كما هو العادة في زماننا يعني
بطبخ الطعام عليه وغيره من اللتي تكون غير لازمة لاخرته كذا نقل
عنه او لم يوص بها اي بالاقسام السابقة اصلا فقد اثم بترك
ما وجب عليه اذ الواجب عليه ان يوصي من ماله للفائتة بقدر
ما احتمل الثلث فقد قصر فيه فترك ما لزم في الصورتين اي في
الوصية باقل من الثلث وعدم الوصية كذا نقل عنه وفعل معه
اي ترك ما لزم ما لم يلزم اي الوصية بالدور في الصورة الاولى
اي في الوصية باقل من الثلث كذا نقل عنه فهذه بلية عامة

يجب ان ينبه له نعم جواب سؤال مقدر تقديره قال ما لوصية قال
مجيبا له نعم كذا نقل عنه من كان عليه مع الصلوة او الزكوة او الحج
او الصوم او غيرها من الواجبات لفظ او للمعطوفات للجمع كما
الواو على ما قاله الاخفش والكوفيون كذا ذكره في مغني اللبيب
وما وقع في بعض النسخ مع الصلوة بدل الصلوة فيصح ايضا و
لفظ او ح للفاصلة كما هو الظاهر لكن لفظة من في قوله من
الواجبات تكون للتبعيض لا للتبيين كما هو الظاهر ههنا ويدل
على ما ذكرنا قوله ولم يف الثلث بجميعها فوزع واوصى بالدور
كيفية التوزيع والدور سيجيء في التنبيه مفصلا ان شاء الله تعالى
يرجى قبوله للعذر والضرورة كالصور السابقة واما من لم يكن
عليه فائتة ولكن يخاف ان يكون في بعض صلاته فسادا او كراهة
فاوصى بدور شيء قليل فله وجه اذ هذه الوصية ليست من الواجبات
بل من المستحبات واذا علمت حال الصلوة فقس عليه فدية الصوم
لكل يوم نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير وحالها في حق
الدور والتبرع كحال الصلوة وكذا الزكوة والنذور المالية وصدقة
الفطر وقيمة الضحايا الفائتة وحقوق الناس مما لم يكن تاديتها
الى اصحابها لموتها وعدم ورثتها او لعدم معلوميتها او لغيرها اي
غير الموت وعدم المعلومية وفيه تكلف فان وفي الثلث بهذه
الاشياء فبها والا اي وان لم يف فلنوص بجميع الثلث بالتوزيع
وبالدور كما مر واما الحج افرده بالذكر لمغايرته بما قبله في بعض
الاحكام كما لا يخفى فان وفي الثلث به مع سائر الواجبات فبها

وان لم يف فيوصى بمقدارما و فى او يودع فى ثقة يذهب الى الحج
فيعطى من حيث يفي للحاج ونقل عنه وان وهب صاحب المال
ماله فى بلية قبل الذهاب يكون الحج للحاج ولا يكون لصاحب المال
فيبقى مديونا ولم يسقط فرضه انتهى وينبغى ان يوصى ما فضل من
الحج للحاج لئلا يلزم رده الى الورثة واما الكفارات وجه الافراد
كما مر فى الحج وذكر فى البحر الرائق واما انواعها فخمس كفارة الظهار
وكفارة القتل وكفارة الفطر وهى مرتبة الاعتاق ثم الصوم
ثم الاطعام الا كفارة القتل فانها الاطعام بعد الصوم وكفارة
اليمين وهو مخير فيها وكفارة جزاء الصيد وزاد فى البدايع كفارة
الحلف ولكن المذكور فى الاية الفدية ففدية من صيام اوصدقة او
نسك فما كثر وقوعه منها اثنان كفارة الصوم وكفارة اليمين
فيوصى لكفارة الصوم بتحرير رقبة مؤمنة كانت او كافرة ذكرا كان
او انثى صغيرة كانت او كبيرة وتمامه فى كتب الفقه ان وفى الثلث
والا فيوصى باطعام ستين مسكينا لكل مسكين ما الفدية صوم
يوم وفيه دلالة على انه لا يجوز الوصية بالصوم بل يجوز بالاطعام
يدل عليه حديث ابن عمر موقوفا ومرفوعا لا يصوم احد عن احد
ولا يصلي احد عن احد وتمام التحقيق فى شرح السيد الشريف لملك
سراج الدين ولا يجوز فيها اى فى كفارة الصوم ولا فى كفارة اليمين
الدور اصلا اى قطعا وان وقع اى ذلك الجواز فى وصية الشيخ
محمد بهاء الدين سهوا اذ العدد منصوص فيهما ذكر فى فتاوى
قاضيخان رجل اعطى كفارة يمينه مسكينا واحدا خمسة اصوع لم يجز

لانه

115

لانه داخل بعدد بالمساكين الا اذا اعطى مسكينا واحدا فى عشرة
ايام فيقوم عدد الايام مقام عدد المساكين واليه اشار بقوله فليلزم
وجوده اما تحقيقا كما فى المساكين او تقديرا كما اذا اعطى مسكينا
واحدا كل يوم مرتين بشرط الشبع على ما نقل عنه الى عشرة ايام فى كفارة
اليمين او الى ستين مسكينا فى كفارة الصوم نعم اذا كان الدور
مع ستين لكفارة صوم الظاهر ان يقال صوم يومين او اكثر ومع
عشرة مساكين لكفارتى يمين والظاهر فيه ان يقول يمينين بصيغة
التثنية او اكثر فله وجه اذ العدد موجود فى هذه الصور ان لم يف
الثلث او كان عطف على قوله كان الدور بمجرد الاحتمال اى احتمال ان
يكون فى بعض صومه فساد يوجب كفارة لكن فى الايراد بالسهو على
الشيخ نوع اباء عما ذكر فى ايمان جامع الرموز وهو فيجوز ان
يكسو ثوبا واحدا بان يؤديه الى مسكين ثم يسترده منه اليه او الى غيره
بالهبة او غيرها فان تبدل الوصف تأثير فى تبدل العين لكن لا يجوز
عند اكثرهم كما فى الكشف انتهى ويوصى عطف على قوله فيوصى لكفارة
يمين واحدة باطعام عشرة مساكين لكل مسكين ما ذكر فى كفارة
الصوم وهو ما الفدية صوم يوم ثم اعلم ان كفارة اليمين لا تتداخل
وفى جامع الرموز لكن فى المنية عن شهاب الائمة ان الايمان بالله
اذا كثرت تداخلت وكفى كفارة كما قال محمد هو المختار عندى وعن
ابى يوسف انها لا تداخل عن شرف الائمة لا يفتى به بل لا بد لكل يمين
من كفارة مستقلة فيحسب ويوصى بقدرها واما كفارة الصوم
ففى رمضان واحد تتداخل ولو افطر فى جميع ايامه وفى رمضانين

وفى البحر الرائق والكسوة فى كفارة اليمين كالاطعام
حتى لو اعطى مسكينا واحدا عشرة اثواب فى عشرة
ايام يجوز فى كفارة اليمين لتجدد الحاجة حكما
باعتبار تجدد الزمان
منه

او اكثر اختلاف توضيحه ما فى قاضيخان اذا افطر فى رمضان يوما ولم
يكفر حتى افطر فى يوم اخر كان عليه كفارة واحدة وان افطر فى رمضانين
عليه لكل فطر كفارة وقال محمد يكفيه كفارة واحدة انتهى واختار الاول
فقال فالاولى ان يكفر لكل رمضان بكفارة مستقلة ليخرج عن شبهة
الخلاف فان الخروج عن الخلاف مستحب بالاجماع على ما ذكره على القارى
فى شرحه المتوسط فى المناسك ويلزم مع الكفارة قضاء اليوم
الذى افطر فيه بعدده تنبيه لفظ التنبيه يستعمل فى مقامين احدهما
ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا والثانى ان يكون معلوما من الكلام
السابق والمراد ههنا الثانى كما لا يخفى ينبغى للعاقل تفريغ ذمته عن
الحقين اى حق الله وحق الناس على ما سبق فى النصايح العامة ان
يوصى للاحتمال والاحتياط فنقول مثلا ان كان ممن لم يجب عليه فليوص
بثلثمائة درهم عثمانى ان وفى الثلث مائة منها بدل من ثلثمائة لاسقاط
الصلوة فيحسب على صيغة المجهول الحاسب اما الوصى او الوارث عمره من
حين البلوغ وان اشتبه اى حين البلوغ فمنذ اثنى عشر سنة من اول
عمره ومنذ تسعة من عمرها الى حين الموت فيحفظ المجموع ثم ينظر
الى قيمة نصف الصاع من البر ليعلم ان المائة لكم صلوة تكون فدية
ثم تطلب مسكين صالح فيقال له والقائل اما الوصى او الوارث انا
نريد ان نعطيك مائة درهم لاسقاط الصلوة لكن نسئلك ان
تهب لنا كلما قبضت وصارت ملكك كساير املاكك حتى يتم الدور
ثم تبقى فى يدك كملا بلا نقصان ليكون هبة ذلك المسكين على علم
ورضاء فيصح ثم تفعل ما قيل فله وخمسين منها عطف على مائة منها

لاسقاط الزكوة وفدية الصوم وصدقة الفطر والنذور والضحايا
وحقوق العباد مما لم يكن ايصالها الى صاحبها فيحسب هذه الاشياء
فيقدر تقديرا فيحفظ المجموع ثم قيل لذلك المسكين او لمسكين
اخر مثل ما قيل فى اسقاط الصلوة ثم يفعل ما قيل ثم ينظر الى قيمة
نصف الصاع من البر فان كان درهما عثمانيا او اقل كنصف درهم
فليوص بستين درهما من ثلثمائة موصاة الى ستين مسكينا
لكفارة الصوم هذا مثال على التقدير الاول لمقدار مساو للجواب
وعلى التقدير الثانى مثال لمقدار زائد على قدر الجواب بثلثين درهما
على ما ذكره فى المحيط ان التقدير فى هذا الباب بنصف الصاع من
الحنطة يمنع النقصان ولا يمنع الزيادة وان كان قيمته اكثر من درهم
عثمانى وهو درهمان على ما فهم من المثال فليوص مائة وعشرين
درهما يعطى لستين مسكينا كل مسكين درهمين لكفارة الصوم
هذا مثال لمقدار مساو للجواب وليوص ما بقى منها وهو اما التسعون
على التقديرين الاولين او الثلثون على التقدير الثالث لكفارة
اليمين فيعطى اى احد الباقين فقط فان الجمع بينهما ممتنع نحو
تزوج هندا او اختها العشرة مساكين اما حصة كل منهم تكون
من التسعين تسعة دراهم فتكون تلك الحصة على التقدير الاول
زائدة على قدر الجواب الواحد بثمانية دراهم وعلى التقدير الثانى
تكون زائدة بثمانية دراهم ونصف واما حصة كل منهم من الثلثين
وهو الباقى على التقدير الثالث فتكون ثلثة فتلك الحصة تكون
زائدة على قدر الجواب بواحد او لضعفها اى ضعف عشرة مساكين

اى على تقدير ان يكون قيمة نصف الصاع درهما عثمانيا منه
اى على تقدير ان يكون قيمة نصف الصاع درهما عثمانيا منه
بالنسبة الى الكفارة الواحدة منه

فيكون عدد المساكين عشرين على ما ذكر في القاموس وهو ان
الضعف المثل الى ما زاد يقال لك ضعفه يريدون مثليه فان قلت
قد ذكر في القاموس له معنى اخر وهو ضعف الشيء بالكسر مثله وضعفاه
مثلاه وقد فسر به البيضاوي ضعفين في قوله تعالى فاتت اكلها
ضعفين حيث قال والمراد بالضعف المثل كما اريد بالزوج الواحد
في قوله تعالى من كل زوجين اثنين قلت هذا عطف على لعشرة
مساكين فباعتبار المعنى الثاني يكون عين عشرة مساكين مع ان
العطف يدل على المغايرة فلا يصح حمله عليه فحصة كل منهم تكون
من التسعين اربعة دراهم ونصفا فعلى التقدير الاول تكون تلك
الحصة زائدة على قدر الجواب بثلثة دراهم ونصف وعلى التقدير
الثاني تكون زائدة على الواجب الواحد باربعة دراهم اولضعفيها
فيكون عدد المساكين اربعين فحصة كل منهم تكون من التسعين
درهمين وربعا فتكون تلك الحصة زائدة على قدر الواجب بدرهم
وثلثة ارباع اولاضعافها فيكون عدد المساكين ستين فحصة
كل منهم تكون درهما ونصفا فعلى التقدير الاول تكون تلك الحصة
زائدة على قدر الواجب بنصف درهم وعلى التقدير الثاني تكون
زائدة بدرهم واما الثلثون فلا يصح اعطاؤه في صورة من الصور
الثلث بقدر الواجب فيه الا بالدور لا يقال كيف يجوز اعتبار
القدر في كفارة اليمين وقد صرح المصنف فيها بعدمه فيما سبق
لانا نقول هذا الايراد انما يرد على صورة الكفار التي لا يكون
العدد فيها موجودا الا تحقيقا ولا تقديرا كما صرح به فيما سبق

اي حين ان يكون المراد من الضعف المعنى الاول

اي على تقدير ان قيمة نصف الصاع درهما فثمانيا

وهو صحيح مبني على ما ذكره المص سابقا
وهو قوله نعم اذا كان الدور مع ستين
الى قوله او كان بجميع الاحتمال

ايضا

ايضا والعدد فيما نحن فيه موجود تحقيقا وان كان الموصي ممن وجب
عليه الحج فليوص بستة الاف درهم ثمانية ان وفي الثلث اربعة
الاف منها للحج بدل البعض ويوصي ما فضل من الحج للحجاج والجملة
اعتراض لئلا يكون عليه حرج كما مر وهو قوله لئلا يلزم رده الى الورثة
والف منها بالجر عطف على اربعة لاسقاط الصلوة فيفعل على صيغة
المجهول والفاعل اما الوصي او الوارث به اي بالالف كما فعل بالمائة
فيما سبق من الحساب والدور وطلب مسكين صالح بالجر عطف على الدور
واعلامه واضافته الى مفعوله الاول اي اعلام المسكين ما سيفعل
بان قال للمسكين انا نريد ان نعطيك الف درهم لاسقاط الصلوة
الى اخر ما قال في صورة المائة وهو قوله ثم تبقى في يدك كملا بلا نقصان
واليه اشار بقوله وابقاء الجميع في يده في اخره الا انه اي الشان
لا يعطى هذا اي الالف الا لفقير مديون او ذي عيال اي الذي عليه
اسباب معيشتهم كالزوجات والاولاد الصغار والخدم والعيال بالكسر
جمع العيل كالغير كما في جامع الرموز فان لم يوجد فلفقيرين حذرا
من الكراهة قياسا على الزكوة وكره دفع النصاب فصاعدا الى
فقير غير مديون وغير معيل وهذا عند العلماء الثلاثة وقال زفر
لا يجوز وعن ابي يوسف يجوز دفع نصاب واحد فقط الكل في جامع
الرموز وخمسمائة منها لاسقاط ما ذكر في الخمسين السابق فيفعل
به كما يفعل بالخمسين السابق ومائتين واربعين لكفارة الصوم
فيعطى لستين مسكينا فحصة كل منهم على التقدير الثاني تكون من
مائتين واربعين اربعة دراهم فتكون تلك الحصة زائدة على قدر

الواجب الواحد بثلثة دراهم ونصف او لضعفهم فيكون عدد المساكين
مأية وعشرين فحصة كل منهم تكون درهمين فتكون تلك الحصة زائدة
على قدر الواجب الواحد درهما ونصف او لضعفهم فيكون عدد المساكين
ماتين واربعين فحصة كل منهم تكون درهما فتلك الحصة تكون زائدة
بنصف او لاضعافهم فيكون عدد المساكين ثلثماية وستين فحصة
كل منهم تكون نصف درهم وسدس فتلك الحصة تكون زائدة بسدس
على التسوية والظاهر انه متعلق بالافعال الثلثة احدها في قوله
فيعطى لعشرة مساكين اه وثانيها في قوله لايعطى هذا الا الفقير ٥
مديون اه وثالثها في قوله فيعطى لستين مسكينا اه وقيد التسوية
للاحتياط في هذا الباب عن النقصان عن قدر الواجب في هذه الامثلة
ولو ادى عن ست صلوات احد عشر منا الى مسكين ومنا الى مسكين
اخر او ادى اثنى عشر منا الى اربعة وعشرين مسكينا اختلفوا فيه
قال بعضهم يجوز كما في صدقة الفطر اذا ادى الى مسكين منا ومنا
الى مسكين يجوز وبعضهم فرقوا بين الصلوة وصدقة الفطر فقالوا
في الصلوة اذا ادى الى مسكين اقل من نصف صاع لايجوز مالم يؤد
الى كل مسكين نصف صاع كما في كفارة اليمين كذا في فتاوى قاضيخان
وليوص مابقي وهو مايتان وستون لكفارة اليمين فيفعل به فعل
بالباقي السابق فحصة كل واحد من عشرة منه على تقدير الاول تكون
ستة وعشرين درهما فعليك استخراج الامثلة الباقية بمعونة
السابق وان اوصى لكفارة الصوم بعتق رقبة وهذا احد الاشياء
الواجبة وبخمسماية منها لكفارة اليمين كان اولى وفي الثلث

وجه الاولوية كون هذه الوصية لمجرد الاحتمال والاحتياط لما صرح
في صدر هذا التنبيه فيما قبله والا فلا يصح قوله اولى على ماذكر في البحر ٥
الرائق واما كفارة الميت اذا مات وعليه كفارة واوصى باخراجها
من ثلث ماله وان كانت كفارة يمين خير الموصى بين الاطعام وبين
الكسوة وبين التحرير وفي كفارة القتل والظهار والافطار تعين
التحرير وان بلغت قيمته الثلث والا تعين الاطعام ولا دخل للصوم
في الكل كذا في البدايع **طريقة** خبر مبتدأ محذوف وهو هذه جديدة
في الوصية في هذا الزمان اول زمان ظهوره كان في عهد سلطان سليمان
خان بن سلطان سليم خان اسكنهم الله تعالى في روضات الجنان فقد سبق
التاريخ المتعلق بزمان حيوته ووفاته في صدر شرحنا لزخر المتأهلين
في الجملة ثم ههنا امر غامض غاية مخالفة للملة السمحة السهلة الحنفية
البيضاء ويجب التنبيه له وهو ان المتصدين لتنفيذ هذه الوصايا في
زماننا هذا من الائمة والموذنين وامثالهم قد غلب عليهم الجهل وحب
الدنيا وضعف خوف الاخرة فلا يفعلوه على وجه المشروع اذ
غرضهم ليس الا اخذ المال باي طريق كان مثلا لايميزون الفقير
من الغني في الدور ويضمون الى الوصية ليقل الدور ويسهل مالا
اخر غير الوصية قوله مالا مفعول يضمون واخر صفة مالا وجملة
ياخذونه غالبا من امرأة صفة اخرى كقلادة ونحوها ولا تعلم
تلك المرأة مايفعل بها وانما تدفعها اليهم على طريق العادية بالتشديد
وقد يخفف منسوب الى العار فان طلبها عيب على مافي الجوهرة
وتمام تحقيقه في جامع الرموز ولايعلمون من الاعلام لمن اعطوه كونه

سنة الثلث التي فيما مضى ٥

اي ما اعطى ملكا له ولا يبقونه في يده في اخره بل يأخذونه ويقتسمونه
والدور مع الغنى لا يجوز والواو للحالية ولا يجوز الدور مع ملك
الغير بلا اذنه ولا يصح الهبة بدون العلم والرضاء وايضا قضاة زماننا
يأخذون من الوصايا خمسها او اكثر ويخلطونه باموالهم فلا يحصل
غرض الموصي وفي الكلام اشارة الى الشكوى من اهل زمانه ونحن
احق بهذه الشكوى منه اذ الفساد والتغير يزدادان بزيادة الزمان
لبعده عن عهد النبوة ذكر في لسان الحكام ناقلا عن جمال الدين
ابي حامد يجوز للقاضي اخذ الاجرة على كتبة المحاضر والسجلات
وغيرها من الوثائق مقدار اجر المثل وذلك لان القاضي انما يجب
عليه القضاء لايصال الحق الى مستحقه فحسب واما الكتابة فزيادة
عمل يعمله القاضي له وعلى هذا قالوا لا بأس للمفتي ان يأخذ شيئا
على كتابة جواب الفتوى وذلك لان الواجب على المفتي ان لا يأخذ
شيئا على الجواب باللسان دون الكتابة بالبنان ومع هذا الكف
عن ذلك اولى احترازا عن القيل وصيانة لماء الوجه عن الابتذال
انتهى وفي المحيط اذا اراد القاضي ان يكتب السجل ويأخذ على
ذلك اجرا يأخذ منه مقدار ما يجوز اخذه لغيره وكذا لو تولى
القسمة بنفسه باجر ولو اخذ الاجر في مباشرة نكاح الصغار
ليس له ذلك لانه واجب عليه كذا في فصل ادب القاضي وقضاة
الخلاصة وذكر في لسان الحكام اجر المثل في اخذ الاجرة على كتابة
المحاضر والسجلات والوثائق في كل الف درهم خمسة دراهم الى العشرة
والصحيح انه يرجع في الاجرة الى طول الكتابة وقصرها وصعوبتها وسهولتها

واما

واما اخذ القاضي الاجرة على الانكحة التي يباشرها مثل نكاح الصغار
والارامل اللاتي لا ولي لهن لا يحل له اخذ شيء على ذلك انتهى فاللائق
للموصي في هذا الزمان ان يخرج من ماله في حال صحته ان لم يكن في ماله
شبهة والا استقرض من رجل صالح ثلثمائة او ستة آلاف
على اختلاف حاله كما سيجيء ويودع عند ثقة صحيفة وصيته و
يشهد عدلين ويقول للمودع ان مت فافعل بهذا المال ما في هذه
الصحيفة وان مات المودع قبل الموصي يؤخذ منه ويودع في ثقة
اخر على الطريقة الاولى ويخفي هذا الامر عن ورثته وخدمه بل
عن كل شخص سوى الشاهدين والمودع حتى لا يأخذ الورثة او القاضي
من يده بعد الموصي اي بعد موته وهذه هي الحيلة الحسنة في هذا
الزمان عندي والله اعلم بالصواب لما فرغ عن بيان ما يلزم من الوصايا
شرع في بيان ما يستحب فقال واما ما يستحب من الوصايا من
التبرعات المحضة فغني عن البيان ولكن ينبغي ان يعلم ان التصدق
في حال الصحة افضل واكثر ثوابا من التصدق بعد الموت عن ابي
هريرة قال جاء رجل الى النبي عليه السلام وقال اي الصدقة اعظم اجرا
قال عليه السلام ان تصدق اي تتصدق حذف منه احدى التائين
وانت شحيح صحيح والواو للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام
يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول
في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل بضم الميم بمعنى
تطمع الغنى اي تقول اترك مالك في بيتك وتكون غنيا عزيزا عند
الناس ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق

وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اى افضل الصدقة ان تتصدق فى حال
صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا فى حال
سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ
الحلقوم اى فى حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت
لفلان كذا ولفلان كذا يعنى اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت
ان المال يصير لغيرك تقول للورثتك اعطوا مالى فلانا و
اصرفوا مالى فى عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان يعنى والحال
ان المال يكون متعلقا لغيرك فلا يجوز تصرفك فيما زاد على
الثلث وانت متصرف فى جميعها وكيف يقبل الكل فى مبارق
الانوار لابن ملك رواه الشيخان وعن ابى سعيد الخدرى رض
ان رسول الله عليه السلام قال لان يتصدق المرء فى حيوته وصحته
بدرهم خير له من ان يتصدق عند موته بمأة رواه ابو داود وابن
حبان فى صحيحه وعن ابى الدرداء رض قال سمعت رسول الله عليه
السلام يقول مثل الذى يعتق عند موته كمثل الذى يهدى اذا شبع
رواه ابو داود الترمذى وقال حسن صحيح **تذنيب** وهو جعل
الشئ ذنابة للشئ كذا فى مختصر المعانى انما سماه به لان مضمون
هذا الفصل كالتذنيب والتفريع على ما تقدم كذا ذكره الامام
الرازى فى شرح الاشارة ولا يوصى بدفع شئ الى من يقرأ عند
قبره القران فانها باطلة قال فى المحيطين والخلاصة والاختيار
رجل اوصى لقارئ القران يقرأ عند قبره بشئ فالوصية باطلة
ونقل تاج الشريعة فى شرح الهداية ان القراءة بالاجرة لا يستحق

بها الثواب لا للميت ولا للقارئ وذكر فى انقاذ الهالكين وجهه انعدام
النية وهو مناط وقال الحافظ العينى فى شرح الهداية ناقلا عن
الواقعات ويمنع القارئ للدنيا والاخذ والمعطى اثمان وان
اختلج فى وهمك شبهة بناء على كثرة وقوعه فى هذا الزمان ولا تغتر
بكثرة المخالفين ممن ينسب الى علم وصلاح وغيرهما لان الاقتداء
انما يكون لرسول الله عليه السلام قال الله تعالى وما اتيكم الرسول فخذوه
وما نهيكم عنه فانتهوا وقال الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره
ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم قال فضيل بن عياض اتبع
طريق الهدى فلا يضرك قلة السالكين واياك واتق من الضلالة
ولا تغتر بكثرة الهالكين كذا نقل عنه فانظر الى رسالتنا المسماة
بانقاذ الهالكين تجد فيها شفاء تاما ان كنت منصفا طالبا للحق
ان شاء الله تعالى ذكر فى تلك الرسالة ناقلا عن مجمع الفتاوى اخذ
الشئ للقراءة لا يجوز لانه كالاجرة فانظر الى هذا كيف نفى الجواز
من مشابه الاجرة فكيف عن الاجرة وانما قال كالاجرة لعدم تعيين
المقروّ واليوم ولم يجعل صلة اذ لا يتصور معناها ههنا كما ذكرنا
فى المقدمة ولهذا قال بعضهم هذا اذا لم يعين القارى اما اذا عينه
ينبغى ان يجوز على وجه الصلة دون الاجرة ووجهه والله اعلم ان
تعيينه يدل على ان المعين صديقه او رجل كريم شفيق يدعو ويترحم
للاموات وانه يلتمس منه باختياره ان يقرأ الله تعالى خالصا عند
قبره بحكم الصداقة او الكرم لا للطمع الى ما اوصى اليه وانه صلة
منه يدفع اليه قرأ او لا قال فى التاتارخانية نقلا عن المحيط واذا اوصى

ان يدفع الى انسان كذا من ماله ليقرأ القران على قبره فهذه الوصية باطلة
قال البعض ان كان القارئ معينا ينبغي ان يجوز وصيته له على وجه
الصلة دون الاجرة والصحيح انه لا يجوز وان كان القارئ معينا
وكذا قال ابو النصر وكان يقول لا معنى لهذه الصلة ولصلة القارئ
لقرأته لان هذا بمنزلة الاجرة والاجارة في ذلك باطلة وهو بدعة
ولم يفعلها احد من الخلفاء انتهى وتمام التحقيق في الرسالة المذبورة
ولا يوصى باتخاذ الطعام بعد موته وان اعتاد اهل زماننا فانها باطلة
ايضا اي كالوصية بدفع شئ الى من يقرأ عند قبره القران وايده بقوله
قال في الخلاصة رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته ليطعم الناس
ثلثة ايام فالوصية باطلة هو الاصح وفيه اشارة الى الاختلاف
الذي اشار اليه بقوله وقال قاضي خان في فتاواه ولو اوصى
باتخاذ الطعام للماتم بعد وفاته ويطعم الذين يحضرون التعزية
قال الفقيه ابو جعفر يجوز ذلك من الثلث ويحل للذين يطول مقامهم
عنده والذي يجئ من مكان بعيد يستوي فيه الاغنياء والفقراء
ولا يجوز للذي لا يطول مسافته ولا مقامه فان فضل من الطعام
شئ كثير يضمن الوصي وان كان قليلا لا يضمن وعن الشيخ الامام ابي
بكر البلخي رجل اوصى بان يتخذ الطعام بعد موته للناس ثلثة ايام
فالوصية باطلة انتهى فظهر لمن الفساد هذا ان المعتاد في زماننا
ليس بجائز بلا خلاف فانه لا يكون مما قاله ابو جعفر ولا مما قاله البلخي
فاذا بطل الوصية يكون ميراثا للورثة فلا يحل لغني ولا لفقير خصوصا
اذا كان في الورثة صغير هذا حكم الوصية واما فعل الورثة من اموالهم

فمكروه

فمكروه بدعة مستقبحة من عمل الجاهلية وكذا الاجابة لدعوتهم
واشار الى وجه هذه الكراهة بقوله قال في البزازية ويكره اتخاذ
الطعام في اليوم الاول او الثالث او بعد الاسبوع وقال في
الخلاصة ولا يباح اتخاذ الضيافة عند ثلثة ايام لان الضيافة
عند السرور وقال الزيلعي ولا باس بالجلوس للمصيبة الى ثلثة ايام
من غير ارتكاب محظور من فرش البسط والاطعمة من اهل الميت
لانها تتخذ عند السرور وعن انس رضي الله انه قال عليه السلام
لا عقر في الاسلام وهو الذي كان يعقر عند القبر بقرة او شاة انتهى
قال الفاضل ابن الهمام في شرح الهداية وكره اتخاذ الضيافة من الطعام
من اهل الميت لانه شرع في السرور لا في الشرور وهي بدعة مستقبحة
روى الامام احمد وابن ماجه باسناد صحيح عن جرير بن عبد الله قال
كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم بالنصب عطف على الاجتماع
وضميرهم راجع الى اهل الطعام من النياحة متعلق بنعد ويستحب لجيران
اهل الميت والاقرباء الاباعد تهيئة الطعام لهم يشبعهم يومهم وليلتهم
قال في مخزن الفقه لا يكره حمل الطعام لاهل المصيبة في اليوم الاول و
يكره فيما بعده كالجلوس على باب الدار والنوح وشق الجيوب وضرب
الخدود ويجب على الوالي منعه انتهى لقوله عليه السلام اصنعوا لآل
جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم حسنه الترمذي وصححه الحاكم لانه بر
ومعروف ويلح عليهم في الاكل لان الحزن يمنعهم عن ذلك فيضعفون
انتهى وقال القرطبي في تذكرته الاجتماع الى اهل الميت وصنعتهم الطعام
الطعام والمبيت عندهم كل ذلك من امر الجاهلية ومنه الطعام الذي

يصنعه اهل الميت اليوم في اليوم السابع فيجتمع له الناس يريد بذلك
القربة الى الميت والترحم له وهذا محدث لم يكن فيما تقدم ولا هو
فيما يحمده العلماء قالوا وليس ينبغي للمسلمين ان يقتدوا باهل الكفر
وينهى كل انسان اهله عن الحضور لمثل هذا والجملة معطوفة على قوله
وليس و قال احمد بن حنبل هو من فعل اهل الجاهلية قيل له اليس
قد قال النبي عليه السلام اصنعوا الآل جعفر طعاما فقال اي احمد
لم يكونوا هم اتخذوا وانما اتخذ لهم فهذا كله واجب على الرجل ان
يمنع اهله منه ولا يرخص لهم فمن اباح ذلك لاهله فقد عصى الله
تعالى عز وجل واعانهم على الاثم والعدوان وذكر الخرائطي عن هلال
بن خباب قال الطعام على الميت من امر اهل الجاهلية وهذه الامور
كلها قد صارت عند الناس الآن سنة وتركها بدعة فانقلبت
الحال وتغيرت الاحوال واشار رحمه الله عليه الى وجه بدعته بقوله
قال بن عباس رضي الله عنه لا يأتي على الناس عام الا اماتوا فيه
سنة واحيوا فيه بدعة حتى يموت السنن ويحيى البدع ولن
يعمل بالسنن وينكر البدع بالنصب عطف على يعمل والامن هون
الله تعالى عليه اسخاط الناس بالنصب مفعول هون كانه قيل كيف
يسخطهم فاجاب بقوله تخالفهم فيما ارادوا وينهيهم عما اعتادوا
ومن تيسر لذلك على صيغة الماضي المجهول اي عد ووفق لذلك
المخالفة لقد احسن الله تعالى توفيقه انتهى كلام القرطبي مختصرا ثم
ان الظاهر ان الكراهة تحريمية اذ الاصل في هذا الباب اي باب
كراهة اتخاذ الضيافة من الطعام من اهل الميت خبر جرير رضي الله عنه

الذي عد الاتخاذ فيه من النياحة والنياحة حرام والمعدود من الحرام
حرام فينتج ان اتخاذ الضيافة من الطعام من اهل الميت حرام
وذكر ابراهيم الحلبي في شرحه الكبير ولا يخلو عن نظر لانه لا دليل على
الكراهة الا حديث جرير بن عبد الله وانما يدل على كراهة ذلك
عند الموت فقط على انه قد عارضه ما رواه الامام احمد بسند صحيح
وابو داود عن عاصم بن كليب عن رجل من الانصار قال خرجنا
مع رسول الله عليه السلام في جنازة فرأيت رسول الله عليه السلام
وهو على القبر يوصي الحافر يقول اوسع من قبل رجليه اوسع من قبل
رأسه فلما رجع استقبله داعي امرأته فجاء وجيء بالطعام فوضع
يده ووضع القوم فاكلوا ورسول الله عليه السلام يلوك اي يمضغ
لقمة في فيه انتهى ثم ذكر فهذا يدل على اباحة صنع اهل الميت
الطعام والدعوة اليه انتهى وتمام التحقيق فيه وايضا اذا اطلق
الكراهة يراد منها التحريمية غالبا على ما ذكروا وانصراف المطلق
الى الكمال يؤيده ونفي الاباحة على ما في عبارة الخلاصة يقويه
والتعليل بانه من عمل الجاهلية يناسبه واما كراهة الاجابة
لمثل هذه الدعوة فانها اعانة على المكروه وقد قال الله تعالى
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان واشار الى دليله الثاني بقوله
كيف وقد قدم في الخبر السابق الاجتماع الى اهل الميت ثم صنعتهم
الطعام معدودين من النياحة حال من الاجتماع وصنعتهم ثم
ان النصوص المذكورة لم يفرق بين المذكورة الضيافة وغيرها
وقد فرق بينهما قاضيخان في فتاواه حيث قال ويكره اتخاذ

الضيافة في ايام المصيبة لانها ايام تأسف فلا يكون يليق بها
ما يكون للسرور وان اتخاذ الطعام للفقراء كان حسنا فان
كان في الورثة صغير لم يتخذوا من التركة انتهى والذي يقتضيه
الاصول تعميم الكراهة اذ الاجماع وصنعهم المذكور وان في الدليل
عامان قطعيان الدلالة هكذا في النسخ التي عندنا والصواب
قطعيا الدلالة بحذف النون للاضافة فلا يجوز تخصيصها
بالرأي ثم اشار الى تشنيع اهل زمانه بقوله ولا تظنن ان
المعتاد في زماننا هذا مبني على قول قاضيخان فانه ظن باطل
اذ المعتاد دعوة المشايخ والائمة والمؤذنين والجيران بلا تمييز
بين الفقراء والاغنياء بل اكثرهم اغنياء ويعينون لهم مكانا مخصوصا
ويبسطون فرشا وطيئة اي كبيرة ووسدا جمع وسادة بالكسر
رفيعة بالكسر كما يفعلونه في الوليمة ودعوة الختان فهل للضيافة
معنى غير هذا على انه يمكن هذا جواب بتأويل قاضيخان لمن يتمسك
بظاهره في كون اتخاذ الطعام للفقراء حسنا بعد موته ان
يكون مراد قاضيخان ان يرسل الطعام المتخذ الى الفقراء
لا ان يدعوا ويجتمعوا عند اهل الميت بل الوجه الوجيه ان يحمل
قول قاضيخان على هذا اي على ارسال الطعام المتخذ الى الفقراء
تقليلا لمخالفة الخبر السابق كما بينا ووجه التقليل انه على هذا
التأويل لم يوجد الاجتماع بل يوجد اتخاذ الطعام فقط هذا
اي خذ هذا ولو لم يرد في هذا خبر ولم يصرح الفقهاء بالكراهة بل
كان مباحا لحكمنا في هذا الزمان بالكراهة اذا واضب الناس عليه

واعتقدوا

واعتقدوا سنة بل واجبا حتى جاءني يوما رجل فاستفتى
فقال مات ولدي وكنت فقيرا فلم اقدر على اتخاذ الطعام
يوم موته واخرت الى اليوم الثاني فهل اثمت بالتأخير فانظر
كيف اعتقد بوجوبه وتردد في كونه على الفور وكل مباح يؤدي
الى هذا فهو مكروه حتى افتى بعض الفقهاء لما شاع ايام البيض
في زمانه بكراهة لئلا يؤدي الى اعتقاد الواجب مع ان صوم
ايام البيض مستحب ورد فيه اخبار كثيرة فما ظنك بالمباح فما
ظنك بالمكروه ولا يوصي بتجصيص القبر عطف على قوله ولا يوصي
باتخاذ الطعام وتطيينه لما روى حسن عن ابي سعيد قال
قال رسول الله عليه السلام لا يزال الميت يسمع الاذان ما لم يطين
قبره وكره ابو يوسف الكتابة ايضا الكل في الشرح الكبير للحلبي و
في البحر الرائق لو وضع عليه شيء فلا بأس به عند البعض وبناء
القبة عليه فانها ايضا باطلة صرح بها في الاختيار وغيره وعللوا
بقولهم لان عمارة القبور للاحكام مكروهة وروى مسلم عن جابر
نهى رسول الله عليه السلام ان يجصص القبور وان يبنى عليه
وان يقعد عليه قال التوربشتي في قوله وان يبنى عليه يحتمل وجهين
البناء على القبر بالحجارة وما يجري مجراها كالآجر والخشب و
الجص كما في جامع الرموز والاخرى ان يضرب عليه خباء او نحوه
وكلا الوجهين نهي عنه انتهى وفي التاتارخانية عن حميد بن حميد
عن انس رض عن النبي عليه السلام انه قال صفق الرياح وقطر الامطار
على قبر المؤمن كفارة لذنوبه انتهى ولا يوصي بدفع شيء الى قوم

يبيتون عند قبره اربعين ليلة او اقل او اكثر فانها بدعة ايضا وسبب
لامور مكروهة وهي الاكل والشرب عند القبر وضرب الخباء او نحوه
عليه ومن الامور المكروهة ما ذكر في البحر الرائق انه يكره ان يطاء
القبر او يجلس او ينام عليه حاجة من بول او غائط او يصلى عليه
او اليه انتهى **مسائل مهمة** ندب التعزية قبل الدفن وبعده الى
ثلثة ايام في بيت او مسجد وقد جلس رسول الله عليه السلام لما قتل
جعفر وزيد بن حارثة والناس يأتون ويعزونه والتعزية في اليوم
الاول افضل والجلوس في المسجد ثلثة ايام للتعزية مكروه وفي غيره
جاءت الرخصة ثلثة ايام وتركه احسن ويكره ان يعزى ثانيا
وهي ان يقول اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك ان
كان الميت مكلفا والا فلا يقول وغفر لميتك ويستحب التعزية
للرجال والنساء اللاتي لا تفتن لقوله عليه السلام من عزى اخاه المصيبة
كساه الله من حلل الكرامة يوم القيمة رواه بن ماجة وقوله عليه السلام
من عزى مصابا فله مثل اجره روى ان الخضر عليه السلام عزى اهل
بيت النبي عليه السلام فقال ان في الله سبحانه عزاء من كل مصيبة
وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فثقوا واياه
فارجوا فان المصاب من حرم الثواب اوصى ان يصلى عليه فلان فالوصية
باطلة وليس له ان يتقدم الا برضى الاولياء وكذا الوصية بغسله
وادخاله القبر وبه قال الشافعي وروى ابن رستم انها جائزة ويؤمر
ان يصلى وبه قال حنبل والاول هو المشهور ويكره الدفن في البيت
الذي مات فيه سواء كان صغيرا او كبيرا لان ذلك خاص بالانبياء

وفيه دليل على ان الخضر عليه السلام حي وهو قول اكثر العلماء وذكره السروجي في شرح الهداية كذا في شرح الكبير للمنية لابراهيم الحلبي منه

واذا

واذا اختلط موتى المسلمين وموتى المشركين فان كان علامة عمل بها قيل
علامة المسلمين الختان والخضاب ولبس السواد وقص الشارب
لكن الختان انما يكون علامة اذا لم يكن فيهم يهود واما لبس السواد
فكثير في الكفارة من الفرنج وغيره فلا يكون علامة واما قص الشارب
فينبغي ان لا يكون عدمه علامة الكفر لما ذكر في التاتارخانية انه
يندب للغازي في دار الحرب توفير الشارب وتطويله ليكون اهيب
في عين العدو وفي الظهيرية ويكره الجلوس على باب الدار للتعزية
فانه عمل اهل الجاهلية وقد نهي عنه وما يصنع في بلاد العجم من فرش
البسط والقيام على قوارع الطريق اقبح القبائح وفي القنية عن
شداد اكره التعزية عند القبر ذكره في المجرد وصح في الظهيرية ان
من في المصلى لا يقوم لها اذا راها قبل ان توضع ويكره ان يقول
الرجل وهو يمشي معها استغفر الله له غفر الله لكم وينبغي لمن يتبع
جنازة يطيل الصمت ويكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القران
وغيرها في الجنازة والكراهة فيها كراهة تحريم ولا بأس بمرثية الموت
شعرا كان او غيره ويستحب زيارة القبور للرجال ويكره للنساء
ويدعوا قائما مستقبل القبلة وقيل مستقبل وجه الميت وهو
قول الشافعي ويقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء
الله بكم لاحقون اسأل الله لي ولكم العافية ودعاء اخر يقول السلام
عليكم اللهم انس في القبر وحشتهم وطيب تربتهم ولقن حجتهم وامن
روعتهم برحمتك يا ارحم الراحمين وجملة هذه المسائل مذكورة
في البحر الرائق والشرح الكبير للمنية ومخزن الفقه السادس من السبعة

وكذا الكلام في زيارته عليه السلام كذا في شرح المنية للحلبي منه

ودعاء اخر السلام عليكم دار قوم مؤمنين انتم لنا سلف ونحن لكم تبع نسأل الله لنا ولكم العافية وانا ان شاء الله بكم لاحقون منه

المذكورة في بيان هذه الرسالة ما يسن او يستحب في حال الاحتضار
وما بعده فاستخرج سائر ما يحتمل من وجوه الاعراب ذكر ابو نعيم
على صيغة التصغير من حديث ابى العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير
قد سبق تصحيحه في الباب الاول من السبعة عن ابيه قال قال رسول
الله عليه السلام من قرأ قل هو الله احد في مرضه الذي يموت فيه
لم يفتن على صيغة المجهول في قبره وامن من ضغطة القبر نقل عنه
ضغط زحمه الى حائط ونحوه وحملته الملائكة يوم القيمة باكفها حتى
تجيزه من الصراط الى الجنة وروى الترمذي عن عائشة رضي الله
الله عنها انه عليه السلام قال عند الموت اللهم اعني من الاعانة على منكرات
الموت او سكرات الموت او الشك من الراوي وروى مسلم عن جابر
قال سمعت رسول الله يقول قبل وفاته بثلث لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله تعالى يعني ليكن الرجل عند الموت رجاؤه
غالبا على خوفه وليظن الله تعالى سيغفر له ذنوبه ان كان
وهذا في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة المقضية الى حسن
الظن لانه انما يحسن الظن به من حسن عمله فكأنه قال احسنوا
اعمالكم حسن بالله فان من اساء عمله اساء ظنه والخوف والرجاء
كالجناحين للسائر الى الله تعالى كذا في شرح المصابيح وسيجيء
بعض التفصيل في الخاتمة وقال العلماء ينبغي ان يكون الرجاء
غالبا حتى يحسن ظنه بالله تعالى عند الموت ولذا يستحب لمن حضر
المحتضر بفتح الضاد اي الداني من الموت كذا في جامع الرموز
ان يذكر عنده سعة رحمة الله تعالى على ما نذكره في الخاتمة ان شاء

الله تعالى

الله تعالى وروى ابن ابي الدنيا عن زيد بن اسلم قال قال عثمان
بن عفان قال رسول الله عليه السلام اذا احتضر الميت فلقنوه
اي فهموه التلقين كالتفهيم كما في القاموس لا اله الا الله فانه
ما من عبد يختم له على صيغة المجهول بها اي بهذه الكلمة عند موته
الا كانت تلك الكلمة زاده الى الجنة الزود السوق وروى
ابو داود عن معاذ بن جبل عن النبي عليه السلام من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل الجنة قال في التاتارخانية وفي
فتاوى الحجة اذا ادنى موت الرجل فانه يجدد التوبة و
يحلق الرأس وما يستحب حلقه كالعانة ويقص اظفاره و
لا يفعل هذه الاشياء بعد الموت لانها للزينة وقد استغني
عنها وفي الينابيع ولقن الشهادة يريد به ان يقول من
عنده في حالة النزع جهرا اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله حتى يسمع اي المحتضر ويتلقن اي يتفهم منه
اي من الملقن ولا يقول له قل لئلا يابى عنه كما في شرح الطحاوي
وكذا في جامع الرموز وفي البحر الرائق نقلا عن القنية اذا اشتد
مرضه ودنى موته فالواجب على اخوانه واصدقائه ان يلقنوه
الشهادة انتهى ثم قال وينبغي ان يكون مستحبا انتهى كما يدل
عليه الباب واليه اشار المص بقوله ولذا يستحب لمن حضره
وفي المضمرات ولو قال المسلم قل لا اله الا الله فلم يقل كفر بالله تعالى
وان اعتقد الايمان والظاهر ان وضع المسئلة ليس في حق
المحتضر مع انه مختار البعض فان صاحب المحيط قال وان

قال الآخر قل لا اله الا الله فقال لا اقوله فقال بعض المشايخ هو كفر
وقال بعضهم ان عنى انى لا اقول بامرك لا يكفر مطلقا اذ الغرض
والمطلوب ذكر كلمة الاخلاص مرة وهو مخالف لما ذكر فى المستخرج عن
جميع العلوم لابن سلام فى مريض قيل له قل لا اله الا الله فقال
لا اقوله لم يكفر كذا فى يتيمة الدهر والاشباه وصرة الفتاوى
وكذا فى زاد الفقها وقنية المنية ومال اليه الفاضل ابن همام
حيث قال وقالوا واذا ظهر منه كلمات توجب الكفر لا يحكم
بكفره ويعامل معاملة موتى المسلمين حملا على انه فى حال زوال
عقله ولذا اختار بعض المشايخ ان يذهب عقله قبل موته لهذ
الخوف وبعضهم اختاروا قيامه حالة الموت انتهى ۝ والعبد العاجز
الذليل ۝ فوض امره الى الرب الارحم الجليل ۝ متوكلا عليه وهو حسبى
ونعم الوكيل ۝ راجيا منه ارحم الراحمين ۝ قائلا توفنى مسلما والحقنى
بالصالحين ۝ وفى شرح المنتقى وكان ابو جعفر الحداد يلقن المريض
بقوله استغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه وكان
يقول فيها معان احدها التوبة والثانى التوحيد والثالث ان
المريض ربما يفزع بتلقين الشهادة له ان الملقن رأى فيه علامة
الموت وعلامته ان يسترخى قدماه ويتعوج انفه وينخسف
صدغاه كذا فى شرح مجمع البحرين ولعل اقرباء المريض يتأذون به
وفى المحيط ويلقن الشهادة وفى جامع الرموز واشار فى الكافى
والمضمرات الى ان المراد من الشهادة اشهد ان لا اله الا الله واشهد
ان محمدا عبده ورسوله لكن فسر تلقين الشهادة فى البحر الرائق

بقوله

بقوله بان يقال لا اله الا الله محمد رسول الله واذا قالها مرة كفاه
ولا يكثر عليه ما لم يتكلم بعد ذلك انتهى وبعض المشايخ حملوا هذا التلقين
عند حضور الاجل وهو امام الشافعى كذا فى شرح مجمع البحرين و
بعضهم عند الدفن فى القبر ونحن نعمل بها عند الموت وعند الدفن
وقد ورد فى بعض الاخبار ان سؤال الميت فى القبر عند الدفن حين
يوضع اللبن فلما لم يكن السؤال محالا لم يكن التلقين محالا انتهى ۝
ذكر صاحب جامع الرموز فى شرح قول صاحب الوقاية ويلقن
الشهادة انما خص التلقين بالمحتضر لان تلقين الميت لم يجز ۝
عند الائمة الثلاثة وغيرهم من اصحابنا وعليه فتوى ائمة بلخ وبخارا
كما فى الجواهر قال الامام الصفار فى التلخيص انه مشروع لانه يعاد
روحه وعقله ويفهم ما يلقن وقال صاحب الغياث انى سمعت استادى
قاضى خان يحكى عن الامام ظهير الدين انه يلقن بعض الائمة و
اوصانى بتلقينه فيجوز وفى الجواهر انه لما سئل القاضى محمد الكرمانى
عنه قال ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وروى فى
ذلك حديثين وصفته على ما فى الحقايق ان يقول يا فلان بن
فلان اذكر دينك الذى كنت عليه رضيت بالله ربا وبالاسلام
دينا وبمحمد عليه السلام نبيا انتهى سيجيء من المضمر بيان صفته ان شاء
الله تعالى ويوجه المحتضر نحو القبلة لانه السنة المنقولة كذا فى
البحر الرائق وذكر فى جامع الرموز وهذا اذا لم يشق عليه والا
ترك على حاله وجعل رجلاه الى القبلة ويستثنى منه المرجوم وانه
لم يوجه انتهى على شقه الايمن واختار مشايخنا ما وراء النهر ۝

مستلقيا على ظهره وقدماه الى القبلة لانه ايسر لخروج الروح و
تعقبه في فتح القدير وغيره بانه لم يذكر فيه وجه ولم يعرف الا نقلا
والله اعلم بايسر منهما وفي المبتغى والاصح انه يوضع كما تيسر لاختلاف
المواضع والاماكن كذا في البحر الرائق ويقرأ عليه سورة يس روى
ابو داود عن النبي عليه السلام اقرؤا على موتاكم يس ويحضر من الطيب
ويخرج من عنده الحائض والنفساء والجنب كذا في جامع الرموز
واذا مات يشد لحياه بالفتح تثنية لحي اي عظم عليه الاسنان ويغمض
عيناه من التغميض اي يطبق اجفانهما ثم يمد اعضاؤه ويوضع
سيف على بطنه لئلا ينتفخ ولا يقرأ عنده القرآن الى ان يرفع الى
الغسل ويعلم جيرانه واقرباؤه ويسرع في جهازه كما في جامع الرموز
وفي التاتارخانية بعلامة المحيط ولا بأس بجلوس الحائض والجنب
عند الميت كذا في الشرح الكبير للمنية المصلي ويجمر من الاجمار او التجمير
وهو الاكثر اي يطيب سرير الميت اي الذي يغسل عليه بان يدار
حوله المجمر وهو ما يوقد فيه العود وترا قال في النهاية يعني يدار
المجمر حوالي السرير ثلثا او خمسا او سبعا ويجمر الكفن قبل ان يدرج
فيها وترا وفي شرح الطحاوي يعني مرة او ثلثا او خمسا ولا يزاد
عليها عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله عليه السلام
ما من ميت يصلي عليه امة من الناس يبلغون كلهم يشفعون له الا
شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم
كذا في مبارق الانوار رواه مسلم وعن ابن عباس قال سمعت
رسول الله يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون

رجلا

رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه رواه مسلم وعن مالك
بن هبيرة قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول عليه السلام ما من
مسلم يموت فيصلي عليه صفوف من المسلمين الا وجبت رواه ابو داود
ذكر ابن مالك في شرح الحديث الثاني فان قيل قد جاء في رواية
عايشة رضي الله عنها مائة وفي حديث اخر ثلاثة صفوف فما التوفيق
قلت كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل ونقول الاعداد
متأخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله الموعود ولا ينقص
منه وما ذكره من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا تمنع المائة
ما دونها فضعيف لان ذكر العدد يبقى عبثا انتهى ويحفر القبر
ويلحد اي حفر من جانب القبلة من القبر حفيرة فان السنة هي
اللحد وفي جامع الرموز ويكره الشق وهو ان يحفر وسط القبر
ويعمق وهذا اذا صلب الارض واما اذا ضعفت فالشق واما
التابوت فعن البقالي انه يكره وعن ابي بكر محمد بن الفضل لا بأس
به في ديارنا ولو من الحديد لرخاوة ارضنا الا ان السنة ان
يفرش فيه التراب انتهى وينبغي ان يطين الطبقة العليا مما يلي
الميت ويجعل اللبن الخفيف عن يمين الميت ويساره ليصير بمنزلة
اللحد وفي المحيط استحسن مشايخنا اتخاذ التابوت للنساء يعني ولو
لم تكن الارض رخوة انتهى كذا في شرح المنية للحلبي وذكر في شرح الكبير
نقلا عن ومن حفر لنفسه قبرا فلا بأس به ويوجر عليه كذا عمل عمر بن
عبد العزيز والربيع بن خيثم وغيرهما ذكره في التاتارخانية وذكر في
القنية يكره ان يتخذ لنفسه تابوتا قبل موته وعن ابي بكر انه رأى

رجلا عنده مسحاة يريد ان يحفر لنفسه قبرا فقال لا تعد لنفسك قبرا
فاعد لنفسك للقبر انتهى والذى ينبغى ان لا يكره تهيئة نحو الكفن لان
الحاجة اليه متحققة غالبا بخلاف القبر لقوله تعالى وما تدرى نفس باى
ارض تموت وفى فتاوى البزازى ذكر الامام الصفار لو كتب على جبهة الميت
او عمامته او كفنه عهدنامه يرجى ان يغفر الله سبحانه وتعالى للميت وعن
بعض المتقدمين انه اوصى ابنه اذا مت وغسلت فاكتب فى جبهتى وصدرى
بسم الله الرحمن الرحيم قال فعلت ثم رأيت فى منامى وسألت عن حاله فقال
لما وضعت فى القبر جائتنى ملائكة العذاب فلما راوا مكتوبا على جبهتى وصدرى
بسم الله الرحمن الرحيم قالوا امنت من العذاب ذكره فى التاتارخانية ويوسع
ويعمق قال فى التاتارخانية عن محمد انه قال ينبغى ان يكون مقدار العمق
الى صدر الرجل وسط القامة قال وكلما ازداد فهو افضل وعن عمر رضى الله عنه
يعمق القبر الى صدر الرجل وان عمقه الى قدر قامة الرجل فهو احسن وفى
الحجة وروى عن ابى حنيفة رحمة الله عليه طول القبر على قدر طول الانسان
وعرضه قدر نصف قامته انتهى وقال فيها ايضا الحصير فى القبر مكروه
وقال قاضيخان ويستحب القصب غير المعمول فان المعمول الذى بالفارسى
بوريا بافته مكروه عند بعضهم كما فى جامع الرموز واللبن ككتف المضروب
من الطين مربعا كذا فى القاموس وان يكون القبر عطف على قوله ان يكون
مسنما قوله مرتفعا عطف تفسيرى له من الارض قدر شبر فى ظاهر الرواية
كما فى الكرمانى وفيه اشعار باباحة الزيادة على قدر شبر فى رواية محمد و
لا يربع لانه عليه السلام نهى عن تربيع القبر ومن شاهد قبر النبى عليه السلام
اخبر انه مسنم ويرش عليه الماء كيلا ينتشر بالريح وعن ابى يوسف روى

كراهة

كراهة لانه يشبه التطيين الكل فى البحر الرائق وقال القرطبى ويمنع من
الارتفاع الكثير الذى كانت الجاهلية تفعله روى مسلم عن على رضى الله
عنه قال لابى الهياج الاسدى الا ابعثك على ما بعثنى عليه رسول الله عليه
السلام ان لا تدع تمثالا الا اى لا تترك صورة وشكلا يشبه شكل الحيوان الا
طمسته اى محوته وابطلته ولا قبرا مشرفا اى مرتفعا عن الارض بالبناء
الا سويته اى ازلت ارتفاعه وفى البحر الرائق وما ورد فى الصحيح من حديث
على رض ان لا ادع قبرا مشرفا الا سويته فمحمول على التسنيم وصرح فى
الظهيرية وجوب التسنيم وفى المجتبى استحبابه وروى البغوى عن جابر
رضى الله عنه رش قبر النبى عليه السلام وكان الذى رش الماء على قبره بلال
بن رباح وهو غير بلال الحبشى كذا قيل بقربة بدأ مبتدأ من قبل رأسه حتى
انتهى الى رجليه ويستحب وضع حجر طويل على رأس القبر وروى ابو داود
عن المطلب رضى الله عنه قال لما مات عثمان بن مظعون رضى الله عنه فدفن
امر النبى عليه السلام رجلا ان ياتيه بحجر فلم يستطع حملها فقام النبى عليه
السلام وحسر عن ذراعيه اى بعدهما عن ساعده وحملها فوضعها عند رأسه
وقال اعلم بها قبر اخى وادفن اليه من مات من اهلى سماه اخا تشريفا له وهو
عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب القرشى الجمحى اسلم بعد ثلثة رجال و
هاجر هجرتين وشهد بدرا وكان ممن حرم الخمر فى الجاهلية وقال لا
اشرب ما يضحك فيمن دونى وذكر فى تاريخ اهل الصفة انه كان منهم
واول من دفن بالبقيع واول مات بالمدينة من المهاجرين واول
من تبع من اهله عليه السلام ابرهيم بن النبى عليه السلام كذا فى شروح
المصابيح السابع منها ما ينفع الموتى مما ورد فيه خبر او اثر اعلم اولا

ان العبادات ثلثة اقسام مالية محضة كالصدقة ومركبة كالحج والجهاد
وبدنية محضة كقراة القران والتهليل والتسبيح والتحميد ونحوها كالصلوة
والصوم كما في الهداية فاتفق اهل السنة وهم الذين طريقتهم طريقة الرسول
عليه السلام واصحابه كذا في التوضيح وذكر في شرح عقائد النسفية سئل
عن انس بن مالك رض عن اهل السنة والجماعة فقال ان تحب الشيخين
ولا تطعن بالختنين وتمسح الخفين وذكر فيه ايضا ومن لا يرى المسح على
الخفين فهو من اهل البدعة انتهى على انه يجوز هبة ثواب العبادة الاولى
للميت ويصل اليه وينتفع بها ذكر في قاضيخان ان الحى اذا تصدق عن
الميت بعث الله تعالى تلك الصدقة على طبق من النور اليه انتهى وكذا الدعاء
من الثلثة هكذا اى يجوز هبة ثوابها ويصل اليه وينتفع بها عند الاكثرين
واما ماعدا الدعاء من الثلثة كقراة القران فاختلفوا فيه فعند مالك
والشافعي لا يصل ثوابه اى ماعدا الدعاء من الثلثة الى الميت والمختار عندنا
انه يصل كالاولين وبه قال الامام احمد وتحقيق ادلة الفريقين مذكور
في فتح القدير ولم نذكرها مخافة الاطناب فلنذكر ههنا ما ينفع الميت
من الدعوات والتلقين على القبر وتلاوة سور وايات مخصوصة
مما ورد في حقه اى في حق ما ينفع خبر او اثر دعوات اما موقوف لعدم
العامل او مبتدأ خبرها محذوف اى منه دعوات خرج الترمذى الحكيم في نوادر
الاصول عن سعيد بن المسيب قال حضرت مع ابن عمر رضى الله عنهما في جنازة
بالفتح الميت وبالكسر السرير والمراد ههنا هو الاول ومنه قيل الاعلى للاعلى
والاسفل للاسفل كذا في حواشى الدرر فلما وضعها وفيه اشعار بان الشفع
غير لازم كما في جامع الرموز وفي البحر الرائق ولا يضر وتر دخل القبر او شفع

واختار

واختار الشافعي الوتر وذو الرحم المحرم اولى بالمرأة ويكره ادخال الاجنبي
والزوج وعند فقد المحرم الشيوخ ثم شبان الصلحاء كما في الخلاصة كذا في
جامع الرموز وفي البحر الرائق وذو الرحم المحرم اولى من الاجنبي وان لم يكن
فلا بأس للاجنبي بوضعها ولا يحتاج الى النساء للوضع في اللحد قال بسم الله
وفي سبيل الله وذكر في البحر الرائق يقول واضعه بسم الله وعلى ملة رسول
الله كذا ورد في الحديث قال السرخسي اى بسم الله وضعناك وعلى ملة
رسول الله سلمناك وزاد في الظهيرية بالله وفي الله ثم قال الماتريدى
وليس هذا بدعاء للميت لانه اذا مات على ملة رسول الله لم يجز ان يبدل
عليه الحالة وان مات غير ذلك لم يبدل في ملة رسول الله ولكن المؤمنين
شهداء الارض يشهدون بوفاته على الملة وعلى هذا جرت السنة انتهى
فلما اخذ اى شرع في تسوية اللحد قال اللهم اجرها بسكون الراء كما في
قول الداعى اللهم اجرنا من النار كذا في معين المفتى انتهى اى فرهنى اجاره
الله تعالى من العذاب انقذه وخلصه كذا في شرح الشرعة من الشيطان ومن
عذاب القبر فلما سويت الكثيب عليها وهو التل من الرمل كذا في القاموس
والمراد هنا التراب الذى خرج من القبر قام جانب القبر ثم قال اللهم
جاف امر من جافى اى باعد الارض عن جنبيها وصعد روحها ولقها
منك رضوانا فقلت لابن عمر اشياء سمعته من رسول الله عليه السلام
ام شيئا قلت من رايك فقال انى اذا القادر على القول والمعنى
انكار القدرة على مثل هذا القول من عنده فحذف منه حرف الاستفهام
للقرينة بل سمعته من رسول الله عليه السلام وخرجه ابن ماجة ايضا
اى كالترمذى في سننه وروى عن سفيان الثورى انه قال اذا سئل

وفي فتح القدير روى الترمذى عنه بسم الله وبالله وقال حسن غريب
انتهى
منه

الميت من ربك ترا يا بالفارسية بديد ايد له اى للميت الشيطان
فى صورة فيشير الى نفسه انى انا ربك وقال الترمذى الحكيم فهذه
فتنة عظيمة ولذلك كان رسول الله عليه السلام يدعوا بالثبات
فيقول اللهم ثبت عند المسائل منطقه اى اجعل نطقه ثابتا على
الاستقامة غير متزلزل ومتردد كذا فى شرح الشرعة وافتح ابواب
السماء لروحه وقال ولذا كانوا يستحبون اذا وضع الميت فى
اللحد ان يقول اللهم اعذه من الاعاذة من الشيطان الرجيم وخرج ابو
داود عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال كان رسول الله عليه
السلام اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال استغفروا
لاخيكم واسئلوا له التثبيت فانه الآن يسئل سيجى بيان كيفية
السؤال ان شاء الله تعالى وخرج ابو نعيم عن انس بن مالك ان
رسول الله عليه السلام وقف على قبر رجل من اصحابه حين فرغ
منه اى من دفنه فقال انا لله وانا اليه راجعون اللهم نزل بك
وانت خير منزول به جاف الارض عن جنبيه وافتح ابواب السماء
لروحه واقبله منك بقبول حسن وثبت عند المسائل منطقه
قال بعض العلماء الوقوف عند القبر وسؤال التثبيت فى وقت
دفنه مدد للميت بعد الصلوة لان الصلوة عليه بجماعة المسلمين
كالعسكر له قد وقفوا بباب الملك ليشفعوا له والوقوف له على
القبر لسؤال التثبيت مدد العسكر وتلك ساعة يشغل الميت
لانه يستقبله هول المطلع كذا فى مختصر تذكرة وقال الآجرى فى كتاب
النصيحة يستحب الوقوف بعد الدفن قليلا والدعاء عطف على الوقوف

للميت

للميت مستقبل وجهه وهو قول الشافعى كما مر فى مسائل مهمة بالثبات
متعلق بالدعاء فيقال اللهم هذا عبدك وانت اعلم به منا ولا نعلم منه
الا خيرا وقد اجلسته للسؤال اللهم فثبته بالقول الثابت اى كلمة التوحيد
وهو قول لا اله الا الله محمد رسول الله فى الاخرة كما ثبته بالقول الثابت
فى الحيوة الدنيا اللهم ارحمه والحقه بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تضلنا
بعده من الاضلال ولا تحرمنا من التحريم اجره وقال الحسن رحمه من
دخل المقابر فقال اللهم رب الاجساد البالية والعظام الناخرة اى
البالية خرجت من الدنيا وهى بك مؤمنة والواو للحال فادخل ام من
الادخال عليهم روحا بالفتح رحمة وراحة منك اى من قبلك وسلاما
منى كتب له اى للقائل بعددهم اى بعدد الاجساد حسنات تلقين بيان
اعرابه وبنائه كما مر فى دعوات خرج الثقفى فى الاربعين بسنده عن
سعيد الازدى الازد بالضم بلد بفارس وبالفتح مدينة ببوسنج كذا فى
القاموس قال دخلت على ابى امامة رضى الله عنه وهو فى النزع فقال لى
يا سعيد اذا انا مت فاصنعوا بى كما امرنا رسول الله عليه السلام ان نصنع
بموتانا اذا مات الرجل منكم فدفنتموه فليقم احدكم عند رأسه فليقل
يا فلان بن فلانة فانه يسمع ولا يعارض هذا بقوله تعالى انك لا تسمع
الموتى لان النبى عليه السلام نادى اهل القليب وقال ما انتم باسمع منهم لكنهم
لا يستطيعون جوابا وقال فى الميت انه ليسمع قرع نعالكم انما يكون
هذا فى حال دون حال كذا فى مختصر التذكرة فليقل يا فلان بن
فلانة فانه يستوى قاعدا فليقل يا فلان بن فلانة فانه سيقول
ارشدنى يرحمك الله تعالى اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة ان

لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة اتية لا ريب فيها و
ان الله باعث من في القبور فان منكرا ونكيرا عند ذلك يأخذ كل منهما
بيد صاحبه ويقول ما نصنع عند رجل يلقن حجته فيكون باذن الله
تعالى حجيجهما اى حجيج منكر ونكير فعيل بمعنى مفاعل اى محاجهما ومغالبهما
اظهار الحجة عليهما دونه اى عند الرجل كذا في لغة النهاية انتهى الكل
مذكور في مختصر التذكرة وذكر فيه ايضا وقال شيبة بن اوصتنى امى
عند موتها فقالت يا بنى اذا دفنتنى فقم عند قبرى وقل يا ام شيبة قولى
لا اله الا الله فلما دفنتها قلت يا امى قولى لا اله الا الله ثم انصرفت فلما
كان من الليل رأيتها في المنام فقالت يا بنى لقد كدت اهلك لولا ان
تداركتنى لا اله الا الله ولقد حفظت وصيتى يا بنى وعن راشد بن سعيد
وحمزة بن حبيب وحكيم بن عمير قالوا اذا سوى على الميت قبره وانصرف
الناس عنه كانوا يستحبون ان يقال للميت عند قبره يا فلان قل لا اله
الا الله اشهد ان لا اله الا الله ثلث مرات يا فلان قل ربى الله ودينى
الاسلام ونبيى محمد عليه السلام ثم ينصرف رواه سعيد في سننه نقل عنه
ثم يقول بعد تلقين رب لا تذره فردا وانت خير الوارثين انتهى
ثم اعلم ان سؤال منكر ونكير ثابت على ما نطقت به النصوص قال الله
تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا
ال فرعون اشد العذاب وقال الله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا وقال
النبى عليه السلام استنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه وقال
النبى عليه السلام يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت نزلت في عذاب
القبر اذا قيل له من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول ربى الله

ودينى

ودينى الاسلام ونبى محمد عليه السلام وقال النبى عليه السلام اذا قبر الميت
اتاه ملكان اسودان ازرقان يقال لاحدهما المنكر والاخر النكير
فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو
عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفسح في قبره سبعون ذراعا
ثم ينور له فيه ثم يقال له نم فيقول دعونى ارجع الى اهلى فاخبرهم
فيقولان نم كنوم العروس الذى لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى
يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وان كان منافقا فيقول سمعت يقولون
فقلت مثلهم لا ادرى فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال
للارض التامى عليه فالتام عليه فيختلف اضلاعه فلا يزال فيه معذبا
حتى يبعثه الله من مضجعه وبالجملة الاحاديث الواردة في هذا المعنى
متواترة المعنى وان لم يبلغ احادها حد التواتر وانكر عذاب القبر
بعض المعتزلة والروافض لان الميت جماد لا حيوة ولا ادراك له
فتعذيبه محال والجواب انه يجوز ان يخلق الله تعالى في جميع الاجزاء
او في بعضها نوعا من الحيوة قدر ما يدرك به الم العذاب او لذة التنعم
وهذا لا يستلزم اعادة الروح الى بدنه ولا ان يتحرك او يضطرب
او يرى اثر العذاب عليه حتى ان الغريق في الماء او الماكول في بطون
الحيوانات او المصلوب في الهواء يعذب وان لم نطلع ومن تأمل
في عجائب ملكه وملكوته وغرائب قدرته وجبروته لم يستبعد امثال
ذلك فضلا عن الاستحالة كذا ذكره في شرح عقائد النسفية قراءة
قران عظيم نظرا عرابه وبنائه ما مر عن احمد بن حنبل اذا دخلتم المقابر

فاقرؤا فاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله احد واجعلوا ذلك
لاهل المقابر فانه يصل اليهم ذكره عبد الحق في كتاب العافية وذكر
القرطبي في تذكرته وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه اوصى ان يقرأ عند راسه
بفاتحة البقرة وخاتمتها واخرج السلفي وهو عبد الرحمن بن عبد الله
السلفي وبالكسر موضع ببغداد سكنه اسمعيل بن عباد السفلي المحدث
كذا في القاموس وغيره من حديث علي بن ابي طالب قال قال رسول
الله عليه السلام من مر على المقابر وقرأ قل هو الله احد احدى عشر مرة
ثم وهب اجره للاموات اعطي بعدد الاموات وروي من حديث انس
رضي الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال من دخل المقابر فقرأ سورة
يس خفف عنهم وكان له بعدد من فيها حسنات وروي عن عبد الله بن
عمر رض انه امر ان يقرأ عند قبره سورة البقرة انتهى كلام القرطبي وفي
التاتارخانية كان الفقيه ابو الحسن لكن وجدت في المحيط ههنا
ابو الحق بدله الحافظ يحكي عن الشيخ محمد بن ابرهيم انه قال لا بأس
ان يقرأ على المقابر سورة الملك سواء اخفى او جهر واما غيرها اي
غير سورة الملك فانه لا يقرأ في المقابر ولم يفرق بين الجهر والاخفاء
لان الاثر فيه ورد وفي الفتاوى قرأة القران في القبور عند ابي حنيفة
رحمه الله عليه يكره وعند محمد لا يكره كذا في المحيط من كتاب الاستحسان وحكي
عن ابي بكر بن سعيد انه قال يستحب عند زيارة القبور قراءة سورة الاخلاص
سبع مرات ان كان ذلك الميت غير مغفور يغفر له وان كان مغفورا له
غفر لهذا القاري انتهى يقول العبد الضعيف عصمه الله تعالى منع الشيخ محمد
بن ابراهيم قراءة ما عدا سورة الملك في المقابر ومال اليه صاحب المجالس

بناء على انه لم يطلع الاثار الواردة فيه وقد سمعتها اي قراءة القران
مفصلا بل يجوز قراءة القران في المقابر مطلقا على ما هو المختار للفتوى
من قول محمد لكن انما يجوز اذا قرأ حسبة واما القراءة للدنيا فحرام
لا يحصل منها ثواب اصلا لفقدان النية والاخلاص المشروطين في استحقاق
الثواب ووصف العبادة بل يأثم القاري والمقري كما بينا في التذنيب
خاتمة بكسر التاء هر نسنه نك اخرى يقال خاتمة الشيء اخره ومحمد
المصطفى عليه السلام خاتم الانبياء اي اخرهم كذا في اللغة الاخترية في
سعة رحمة الله تعالى وسبقها وغلبتها على غضبه تعالى قد سبق ما يتعلق
بهذه العبارة في صدر الرسالة ايات نظير اعلم وبناؤه قرمراد ان
الله لا يغفر ان يشرك به لان بت الحكم على خلود عذابه ولان ذنبه
لا ينمحي عنه اثره ولا يستعد للعفو بخلاف غيره ويغفر دون ذلك اي دون
الشرك صغيرا كان او كبيرا لمن يشاء تفضلا واحسانا كذا ذكره البيضاوي
وفي شرح العقايد النسفية ما دون ذلك من الصغائر والكبائر مع
التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة فانهما يخصصونها بالصغائر او الكبائر
المقرونة بالتوبة انتهى ولا يتوهم ان ما ذكر في المجالس الابرار وغيره من
الكتب المعتبرة من ان الكبيرة لا يكفرها الا التوبة مناف لاعتقاد اهل
السنة وهو انه يجوز العفو عمن مات مصرا على الكبائر لان التكفير بفعل
العبد غير العفو من الله تعالى على ما لا يخفى وهذه وقعت في موضعين من سورة
النساء لكن في الموضع الثاني قال البيضاوي قيل جاء شيخ الى رسول الله
عليه السلام وقال اني شيخ منهمك في الذنوب الا اني لم اشرك بالله شيئا
منذ عرفته وامنت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم اوقع في المعاصي جراءة

وما توهمت طرفة عيني لاني اعجز الله تعالى هربا واني لنادم تائب فما ترى حالي
عند الله تعالى فنزلت انتهى ذكر في الكواشي سبب نزول الاية على ما ذكر في
تنبيه الغافلين وهو ما روي عن بن عباس رضي الله عنهما ان وحشيا
قتل حمزة رضي الله عنه عم النبي عليه السلام كتب الى رسول الله عليه السلام
اني اريد ان اسلم ولكن تمنعني عن الاسلام اية من القران نزلت عليك وهو
قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله
الا بالحق ولا يزنون ولمن يفعل ذلك يلق اثاما واني قد فعلت هذه
الاشياء الثلثة فهل لي من توبة فنزلت هذه الاية الا من تاب وامن
وعمل صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات فكتب بذلك الى وحشي
فكتب اليه ان في الاية شرطا وهو العمل الصالح ولا ادري ان اقدر على
العمل الصالح ام لا فنزلت قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء وكتب بذلك الى الوحشي وكتب اليه ان في الاية شرطا
ولا ادري ايشاء ان يغفر لي ام لا فنزل قوله تعالى يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور
الرحيم وكتب الى وحشي ولم يجد الشرط فقدم المدينة فاسلم انتهى ومن
يعمل سوءا اي قبيحا يسوء به غيره او يظلم نفسه بما يختص به ولا يتعداه وقيل
المراد بالسوء ما دون الشرك وبالظلم الشرك وقيل الصغيرة والكبيرة
ثم يستغفر الله بالتوبة يجد الله غفورا لذنوبه رحيما متفضلا عليه كذا ذكره البيضاوي
هذه من سورة النساء قال البغوي في معالم التنزيل عن خير عن علي رضي الله عنه
قال رأيت على المنبر وهو يقول سمعت ابا بكر الصديق وهو الصدوق يقول
سمعت رسول الله عليه السلام يقول ما من عبد اذنب ذنبا فقام فتوضأ

واحسن

واحسن الوضوء ثم قام يصلي فاستغفر الله الا كان حقا على الله ان يغفر
له ينادي على المنبر صدق ابو بكر صدق ابو بكر ذلك بان الله تعالى قال ومن
يعمل سوءا الى اخره انتهى كتب على نفسه الرحمة التزمها تفضلا واحسانا والمراد
بالرحمة ما يعم الدارين ومن ذلك الهداية الى معرفته والعلم بتوحيده بنصب الادلة
وانزال الكتب والامهال على الكفر بعض الاية من سورة الانعام قال عذابي
اصيب به من اشاء تعذيبه ورحمتي وسعت كل شيء في الدنيا المؤمن والكافر بل
المكلف وغيره فساكتبها للذين يتقون الكفر والمعاصي ويؤتون الزكوة خصها
بالذكر لانافتها ولانها كانت اشق عليها والذين هم باياتنا يؤمنون ذكر
تنبيه الغافلين وروي عن ابن عباس رحمه انه قال لما نزلت هذه الاية ورحمتي
وسعت كل شيء فتطاول ابليس وقال انا شيء من الاشياء يكون لي نصيب
من رحمته فتطاولت اليهود والنصارى ولما نزل قوله تعالى فساكتبها
للذين يتقون ويؤتون الزكوة يعني ساجعل رحمتي للذين يتقون الشرك
ويؤتون الزكوة والذين هم باياتنا يؤمنون يعني يصدقون بايات الله
فيئس ابليس من رحمة الله تعالى فقالت اليهود والنصارى نحن نتقي
الشرك ونؤتي الزكوة ونؤمن باياته ثم نزل قوله تعالى الذين يتبعون الرسول
النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التورية والانجيل يعني الذين يصدقون
بمحمد عليه السلام فايست اليهود والنصارى فبقيت الرحمة للمؤمنين خاصة
انتهى هذه بعض الاية من سورة الاعراف وان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم اي مع ظلمهم انفسهم ومحله النصب على الحال والعامل فيه المغفرة والتقييد
دليل جواز العفو قبل التوبة فان التائب ليس على ظلم ومن منع ذلك
خص الظلم بالصغائر المكفرة لمجتنب الكبائر او اول المغفرة بالستر والامهال

وان ربك لشديد العقاب للكفار او لمن يشاء وعن النبي عليه السلام لولا عفو الله
تعالى وتجاوزه لما هنا احد العيش ولولا وعيده وعقابه لما تكل كل احد
كذا ذكره البيضاوي الاية من سورة الرعد نبئ عبادي اني انا الغفور الرحيم
وان عذابي هو العذاب الاليم وفي ذكر المغفرة دليل على انه لم يرد بالمتقين
من يتقي الذنوب باسرها كبيرها وصغيرها وفي توصيف ذاته بالغفران والرحمة
دون التعذيب ترجيح الوعد وتاكيده كذا ذكره القاضي وتلك النكتة
جارية في الاية التي نقل انفا من سورة الرعد الايتان من سورة الحجر قل
يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم افرطوا في الجناية عليها بالاسراف في
المعاصي على اضافة العباد وتخصيصه بالمومنين على ما هو عرف القران
لا تقنطوا من رحمة الله لا تيأسوا من مغفرته اولا وتفضله ثانيا كذا ذكره
القاضي البيضاوي كأنه يشير الى ان ذكر المغفرة في التعليل يدل على ارادتها
في المعلل ايضا وايضا يجوز ان يقال وذكر الرحمة في المعلل دلالة على
ارادتها في التعليل ايضا على طريق الاحتباك كذا في الحواشي السعدية ان
الله يغفر الذنوب جميعا عفوا كما في القاضي اي انجاء يعني لا نشرا فقط على
ما هو المفهوم من لفظ المغفرة كذا في السعدي ولو بعد بعد وتقييده بالتوبة
خلاف الظاهر ويدل على اطلاقه فيما عدا الشرك قوله تعالى ان الله لا يغفر ان
يشرك به الاية والتعليل بقوله انه هو الغفور الرحيم على المبالغة وافادة
الحصر والوعد بالرحمة بعد المغفرة كذا ذكره البيضاوي الاية من سورة الزمر
الذين يحملون العرش ومن حوله الكروبيون اعلى طبقات الملائكة واولهم
وجودا وحملهم اياه وحفيفهم مجاز عن حفظهم وتدبيرهم له وكناية عن قربهم
من ذي العرش ومكانتهم عنده وتوسطهم في نفاذ امره كما في القاضي

وفي تفسير ابو السعود عفو لما يشاء ولولا وعيده وعقابه في الجملة وبغيره حسبما يشاء
حتى يتعظ به
منه

وفي المدارك روي ان حملة العرش ارجلهم
في الارض السفلى ورؤسهم قد خرجت
العرش وهم خشوع لا يرفعون
طرفهم وفي الحديث ان الله
تعالى امر جميع الملائكة
ان تغدوا بالسلام
وتروحوا على
حملة العرش
انتهى
منه

قول

قوله الكروبيون بتخفيف الراء سادة الملائكة وحفيفهم اي طوافهم وقوله مجاز
عن حفظهم قلت ما المانع عن جواز ارادة المعنى الحقيقي حتى يحمل على المجاز
وقد ورد في الحديث المرفوع على ما سيجيء في الخاتمة كذا في الحواشي السعدية
يعني سيجيء من القاضي عند قوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية
حيث فسره بقوله ثمانية املاك لما روي مرفوعا انهم اليوم اربعة فاذا
كان يوم القيمة ايدهم الله تعالى باربعة اخرى انتهى يسبحون بحمد ربهم يذكرون
بجامع الثناء من صفات الجلال والاكرام وجعل التسبيح اصلا والحمد حالا
لان الحمد مقتضى حالهم دون التسبيح ويؤمنون به اخبر عنهم بالايمان اظهارا
لفضله وتعظيما لاهله وساق الاية لذلك كما صرح به بقوله ويستغفرون
للذين امنوا واشعارا بان حملة العرش وسكان الفرش في معرفته سواء
ردا على المجسمة واستغفارهم شفاعتهم وحملهم على التوبة والهامهم ما يوجب
المغفرة وفيه تنبيه على ان المشاركة في الايمان توجب النصح والشفقة وان
تخالفت الاجناس لانها اقوى المناسبات كما قال الله تعالى انما المومنون
اخوة ربنا اي يقولون ربنا وهو بيان ليستغفرون او حال وسعت
كل شيء رحمة وعلما اي وسعت رحمته وعلمه فازيل للاغراق في وصفه
بالرحمة والعلم والمبالغة في عمومها وتقديم الرحمة لانها المقصودة ههنا
فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك للذين علمت منهم التوبة واتباع سبيل
الحق وقهم عذاب الجحيم واحفظهم عنه وهو تصريح بعد اشعار للتاكيد و
للدلالة على شدة العذاب ربنا وادخلهم جنات عدن التي وعدتهم اياها
ومن صلح من ابائهم وازواجهم وذرياتهم عطف على هم الاول اي ادخلهم
معهم هؤلاء ليتم سرورهم او الثاني لبيان عموم الوعد وقرئ جنة عدن

لما ذكره من التعظيم والاظهار كذا ذكره في السعدية
منه

لانه انما يوصف بالايمان على سبيل الثناء
على الموصوف من لم يشاهد ولم يعاين
فلما حد حوله علموا انهم كالمومنين من غيرهم
قوله ردا على المجسمة فالله سبحانه وتعالى
لو كان كما زعم المجسمة لكان حملة العرش عادة
ومن حوله مشاهدين ومعاينين
لا مومنين كذا في الحواشي السعدية
منه

اي اظهر رحمتك كذا في السعدي
منه

يعني مقام الاستغفار والا فالعلم متقدم ذاتا
كذا في السعدي
منه

اضافته الى الجحيم كذا في السعدي
منه

وصلح بالضم وذريتهم بالتوحيد انك انت العزيز الذي لا يمتنع عليه مقدور
الحكيم الذي لا يفعل الا ما يقتضيه حكمته ومن ذلك الوفاء بالعهد وقهم
السيئات اي العقوبات او جزاء السيئات وهو تعميم بعد تخصيص او
مخصوص بمن صلح او المعاصي في الدنيا لقوله تعالى ومن تق السيئات يومئذ
فقد رحمته اي ومن تقها في الدنيا فقد رحمته في الاخرة كانهم طلبوا
السبب بعد ما سألوا المسبب وذلك هو الفوز العظيم يعني الرحمة او الوقاية
او مجموعهما كذا ذكره البيضاوي الايتان من سورة المؤمن والملائكة جمع
ملئك على الاصل كالشمائل جمع شمأل والتاء لتأنيث الجمع وهو مقلوب
مالك من الالوكة وهو الرسالة لانهم وسائط بين الله تعالى والناس فهم
رسل الله تعالى او كالرسل اليهم واختلف العقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم
على انهم ذوات موجودة قائمة بانفسها فذهب اكثر المسلمين الى انها
اجسام لطيفة قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستدلين بان
الرسل كانوا يرونهم كذلك وقالت طائفة من النصارى هي النفوس
الفاضلة البشرية المفارقة للابدان وزعم الحكماء انها جواهر مجردة مخالفة
للنفوس الناطقة في الحقيقة منقسمة الى قسمين قسم شأنهم الاستغراق
في معرفة الحق والتنزه عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله فقال
يسبحون الليل والنهار لا يفترون وهم العليون والملائكة المقربون
وقسم يدبر الامر من السماء الى الارض على ما سبق به وجرى القلم الالهي
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهم المدبرات امرا منهم سماوية
ومنهم ارضية على تفصيل اثبته في كتاب الطوالع كذا ذكره البيضاوي في
سورة البقرة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن في الارض بالسعي

فيما

فيما يستدعي مغفرتهم من الشفاعة والالهام وترتيب الاسباب المقربة الى
الطاعة واستدعاء تأخير العقوبة طمعا في ايمان الكافر وتوبة الفاسق
وهذا يعم المؤمن والكافر بل لو فسر الاستغفار بالسعي فيما يدفع الخلل المتوقع
يعم الحيوان بل الجماد وحيث خص بالمؤمنين كما في قوله تعالى ويستغفرون
للذين امنوا فالمراد به الشفاعة الا ان الله هو الغفور الرحيم اذ ما من مخلوق
الا وله حظ عظيم من رحمته تعالى والاية على الاول زيادة تقرير لعظمته تعالى
وعلى الثاني بيان لكمال تقدسه عما نسب اليه وان ترك معاجلتهم بالعقاب
على تلك الكلمة الشنعاء بسبب استغفار الملائكة وفرط غفرانه ورحمته
فيها رمز الى انه تعالى يقبل استغفارهم ويزيدهم على ما طلبوه من المغفرة
رحمته كذا ذكره ابو السعود الاية من حمعسق **اخبار** مر وجوه اعرابه مرار
عن انس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول قال الله عز
وجل يا ابن ادم هو ابو البشر وهو غير منصرف للعلمية ووزن الفعل اذ
وزن ادم افعل ابدلت فاؤه الفا مشتق من اديم الارض او من الادمة
حمرة تميل الى السواد لا فاعل خلافا لمن زعم والا لانصرف كعالم وليس
باعجمي لا اشتقاق له وفي الحديث خلق ادم من اديم الارض كلها فخرجت
ذريته على نحو ذلك فيهم الابيض والاسود والاحمر والاسهل والحزن والطيب
والخبيث انك ما دعوتني بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه سياق الاتي اي
مدة دوام دعائك فهي مصدرية ظرفية وغلط من جعلها شرطية والحال
انك قد رجوتني بان ظننت تفضلي عليك واجابة دعائك وقبوله اذ
الرجاء تأميل الخير قبل وقوعه غفرت لك ذنوبك اي سترتها عليك لعدم
العقاب عليها في الاخرة لان الدعاء مخ العبادة كما ورد روى اصحاب السنن

الاربع لان الدعاء هو العبادة ثم تلا وقال ربكم ادعوني استجب لكم وروى
الطبراني من اعطي الدعاء اعطي الاجابة لان الله تعالى يقول ادعوني استجب لكم
على ما كان منك من المعاصي وان تكررت ولا ابالي اي لا اكترث بذنوبك ولا
استكثرها وان كثرت اذ لا يتعاظم تعالى بشيء ولانه لا حجر عليه تعالى فيما يفعله
لا معقب لحكمه ولا مانع لفضله وزاد تعالى ذلك تاكيدا ومبالغة في سعة رجاء
خلقه فيما عنده من مزيد الفضل والانعام فقال يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك
عند فرضها اجراما عنان بفتح المهملة اي سحاب السماء بان ملأت ما بينها
وبين الارض كما في رواية الاخرى لو اخطأتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء
والارض ثم استغفرتم الله لغفر لكم وقيل عنانها ما عن لك منها اي ظهر
اذا رفعت راسك اليها ثم استغفرتني اي تبت توبة صحيحة غفرت لك
وروى عنه عليه السلام ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة فذنوب
العالم كلها مثلا تبنة عند حلمه تعالى وعفوه اذا بلغت ذنوب العبد ما عسى
ان تبلغ ثم اشتغل منها بالاستغفار غفرت لانه طلب الاقالة من كريم والكريم
محل اقالة العثرات وغفر الذلات على ما كان منك ولا ابالي ثم زاد تاكيدا
ثالثا فقال يا ابن ادم انك لو اتيتني بقراب الارض بضم القاف وهو الاشهر
وبكسرها اي بقريب ملائها او ملائها وهذا ابلغ مما قبله خلافا لمن فرق
بما يوهم اتحادهما لان قرابها ملائها وهو يشمل ملاء ما بينهما وبين السماء
وملاء طبقاتها السبع وفسرناه بالملاء وان كان حقيقة في قريب الملاء لان
ذلك ابلغ في سعة العفو الدال عليها السياق ثم رايت بعضهم فسره بما يقتضي
انه حقيقة في كل من الملاء ومقاربه وان صح ذلك فلا اشكال خطايا ثم لقيتني
لا تشرك بي شيئا والجملة حال من فاعل لقيتني لاتيك بقرابها مغفرة للمشاكلة

الاكتراث مرتفع اولمتى وقيد لنهى
تعالى ما اكترث له اى ما ابالى احترى

والا

والا مغفرة انه ابلغ واوسع من ذلك مغفرة فيراد فيها العفو لكن فرق بينهما
بانها لم يطلع عليه احد وهو لما اطلع عليه وهو بالتحلم اشبه رواه الترمذي وقال
حديث حسن وفي اربعين النووي رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح انتهى
وما ذكرنا من شرح هذا الحديث مسطور في فتح المبين من اراد تحقيقه فليراجع
اليه وعن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام دخل على شاب وهو في الموت
فقال كيف تجدك اي كيف تجد قلبك او نفسك في الانتقال من الدنيا الى
الاخرة اطيبا او مغموما قال ارجو الله يا رسول الله واخاف من ذنوبي فقال رسول
الله عليه السلام لا يجتمعان اي الرجاء والخوف في قلب عبد في مثل هذا الموطن الا اعطاه
الله تعالى ما يرجوا وامنه مما يخاف رواه الترمذي وعن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله عليه السلام انه قال قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ذكر في مبارق
الازهار قال الشارح الظن هاهنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم
ملاقوا ربهم فسر المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوة اجبته
له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث من ان رجلين كانا
متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول
صاحبه لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان
يسئلني الدرجات العلى وانت كنت تسئلني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله
ولذلك قال النبي عليه السلام سلوا الله الدرجات العلى فانما تسئلون كريما وقال
القاضي في لفظة الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن
بالله تعالى وتغليب الرجاء على العفو كقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن
الظن بالله وانا معه اراد المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم

يعني انا عالم به لا يخفى علي شئ انتهى حيث يذكروني والله تعالى افرح اذا رضي بتوبة
عبده من احدكم يجد ضالته بالفلاة اي بالصحراء ومن تقرب اي اخلص في الطاعة
الي شبرا تقربت اليه ذراعا ومن تقرب الي ذراعا تقربت اليه باعا الباع بالتركية
ايكي قول اوزونلغي قولاج درلر واذا اقبل الي يمشي اقبلت اليه يهرول الهرولة
بالتركية يلمك كه مشيله عدو اراسنده بر حالتدر كذا في اللغة الاختريه وهذا
الحديث من المتشابهات حاصله يعني يجازي الله تعالى عبده في عمله اضعاف ما يتقرب
اليه رواه الشيخان وعن ابي هريرة ان النبي عليه السلام قال لو اخطأتم حتى يبلغ
السماء ثم تبتم لتاب الله تعالى اي قبل توبتكم ورجع عليكم بالرحمة رواه ابن ماجة
باسناد جيد وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله عليه السلام يقول ان
عبدا اصاب ذنبا فقال يا رب اني اذنبت ذنبا فاغفر لي فقال له ربه علم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم اصاب ذنبا اخر وربما قال ثم اذنب
ذنبا اخر فقال يا رب اني اذنبت ذنبا اخر فاغفر لي فقال له ربه علم عبدي
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فغفر له ثم مكث ما شاء الله ثم اصاب ذنبا اخر
وربما قال ثم اذنب ذنبا اخر فقال يا رب اني اذنبت ذنبا اخر فاغفر لي فقال له
ربه علم عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به فقال ربه غفرت لعبدي فليعمل
ما شاء اي ما دام على هذه الحال كلما اذنب استغفر ولم يصر رواه الشيخان اعلم ان
الاستغفار التام الكامل المسبب عنه المغفرة هو ما قارن عدم الاصرار لانه ح
توبة نصوح واما مع الاصرار فهو مجرد دعاء ومن قال انه توبة الكذابين
مراده انه ليس بتوبة حقيقة خلافا لما يعتقد العامة لاستحالة التوبة مع الاصرار
على ان من قال استغفر الله واتوب اليه وهو مصر بقلبه على المعصية كاذب اثم
لانه اخبر انه تائب وليس حاله كذلك فان قال ذلك وهو غير مصر بان اقلع

بقلبه

بقلبه عن المعصية فقال طائفة من السلف يكره له ذلك وبه قال اصحاب ابي
حنيفة رحمة الله عليه لانه قد يعود الى الذنب فيكون كاذبا في قوله واتوب اليه
والجمهور على انه لا كراهة في ذلك لان العزم ان لا يعود الى المعصية واجب عليه
فهو مخبر عما عزم عليه في الحال ولا ينافي وقوعه منه في المستقبل فلا كذب بتقدير
الوقوع وللاستغفار الفاظ شهيرة جاءت في السنة منها سيد الاستغفار ومنها
استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه واخرج ابو داود والترمذي
ان من قال غفر له وان كان قد فر من الزحف وهذا ابلغ رد على من كره واتوب
اليه واخرج عن ابي هريرة ما رأيت احدا اكثر من ان يقول استغفر الله واتوب من
رسول الله عليه السلام الكل في فتح المبين وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي عليه
السلام قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر الغرغرة تردد الشئ في الحلق
واستعمل في تردد الروح فيه وهو المراد ههنا والمعنى ان توبة المذنب مقبولة
ما لم يبلغ الروح الحلقوم اذ عند الغرغرة وبلوغ الروح الحلقوم يعاين ما يصير
اليه من رحمة او هوان ولا ينفع ح توبة ولا ايمان كما قال الله تعالى فيما انزله
من القران فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وقال في اية اخرى وليست
التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان
لان من شرط التوبة العزم على ترك الذنب الذي تاب عنه وعدم المعاودة
عليه وذلك انما يتحقق اذا تمكن التائب منه وبقي اوان الاختيار فما لم يبلغ
الروح الحلقوم لا ينقطع الرجاء فيصح منه الندم والعزم على ترك الذنب فعلم
من هذا ان التوبة مبسوطة للعبد حتى يعاين قابض الارواح وذلك عند
عند الغرغرة وبلوغ الروح الحلقوم كذا ذكره في المجالس وهكذا في البزازية
ثم ذكر فيها وهذا كلام الحنفية والمالكية والشافعية ثم ذكر فيها والمسطور

فى الفتاوى ان توبة اليأس مقبولة بخلاف ايمان اليأس لان الكافر اجنبى غير
عارف بالله تعالى وابتدا ايمانا وعرفانا والفاسق عارف وحاله حال البقاء و
البقاء اسهل انتهى والدليل على قبولها اطلاق قوله تعالى هو الذى يقبل التوبة
عن عباده كذا فى الدرر وتمام التحقيق فى البزازية رواه الترمذى وقال حديث
حسن وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنهما عن النبى عليه السلام قال التائب من
الذنب كمن لا ذنب له مر تحقيق التوبة فليتذكر رواه ابن ماجة والطبرانى
وعن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه قال دخلت انا وابى على ابن مسعود فقال
له ابى اسمعت النبى عليه السلام يقول الندم توبة قال نعم رواه الحاكم وقال
صحيح الاسناد وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى عليه السلام قال والذى نفسى
بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم
رواه مسلم وذكر فى الطريقة وخرج مسلم عن ابى ايوب الانصارى حين حضرة
الوفاة انه قال كنت كتمت عنكم حديثا سمعته من رسول الله عليه السلام وسوف
احدثكموه وقد احيط بنفسى سمعته يقول لولا انكم تذنبون لذهب الله بكم وخلق
خلقا يذنبون فيغفر لهم يعنى انه قد سبق فى علم الله تعالى انه ليغفر للعاصى ويعفو
عن ذنبه فلو فرض عدم من يذنب ويفرط منه المعاصى لخلق خلقا يذنبون
ويغفر لهم وهذا ليس بتحريض على الذنوب بل حث على السكون الى عفو الله
تعالى ومغفرته كذا ذكره فى الشرح الجديد وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى
عليه السلام قال لما خلق الله الخلق كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش ان
معنى فوق العرش والله اعلم كينونيته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن
حيز الادراك لا ان فوقه مكانا كذا فى مبارق الازهار ان رحمتى تغلب
غضبى وفى رواية سبقت رحمتى غضبى اى غلبت عليه بكثرة اثارها الا يرى

ان

ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطه من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق
وان التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل فى العقوبة عليهم اذا عصوه بل
رزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا وقيل
الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما
وجد شئ من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق فى الظهور
لان ايجاده ور رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما لا فى
الثبوت لان كل صفاته قديمة كذا فى مبارق الازهار رواه مسلم وعن ابى هريرة
رضى الله عنه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول جعل الله الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزءا واحدا فمن ذلك
الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه وفى
رواية عنه ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن و
الانس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحشى
على ولدها واخر الله تعالى تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة
رواه مسلم وعن سلمان رضى الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام ان الله
خلق يوم خلق السموات والارض مائة رحمة كل رحمة منها طباق ما بين
السماء والارض فجعل منها فى الارض رحمة فبها تتعاطف الوالدة على ولدها
والوحش والطير بعضها على بعض فاذا كان يوم القيمة اكملها اى اتم تلك
الرحمة الواحدة بهذه الرحمة اى بهذه التسعة والتسعين رواه مسلم عن
وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله عليه السلام قال لو يعلم المؤمن
ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله
من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس رواه مسلم

لكن هذا الحديث على ما ذكر في المشارق مما اتفق عليه مسلم والبخاري وعن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه انه قدم على رسول الله عليه السلام سبي فاذا امرأة
من السبي تبتغي اي تطلب الولد وفي نسخ المشارق وفي نسخ اذا وجدت
كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذ المفاجأة تدخل
على الفعل واذا المفاجأة تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت الكل
في مبارق الازهار صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها وفي نسخة المشارق
فالصقته وارضعته قال رسول الله عليه السلام اترون هذه المرأة طارحة
ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر على ان لا تطرحه فقال رسول الله
عليه السلام لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها
رواه مسلم لكن هذا الحديث ايضا فيه مما اتفقا عليه يقول العبد الضعيف
عصمه الله تعالى ان قال قائل فيلزم على هذا ان لا يعذب الكافر ولا المؤمن
العاصي بالنار وهذا خلاف الواقع فان الكافر معذب اجماعا وبعض
العصاة عند اهل السنة خلافا للمعتزلة اذ عندهم كل صاحب كبيرة مات بلا توبة
يعذب البتة اقول المراد بعباده من رضي بعبودية الله تعالى وصدق
ربه وهو المؤمن لان من عبد غيره تعالى او كذبه في بعض ما قاله والعياذ
بالله تعالى فهو لم يعد نفسه عبد الله تعالى فالله اعلى واجل من ان يعده عبدا
له ومصداق ذلك قوله تعالى ان عبادي يعني المخلصين وتعظيم الاضافة
والتقييد في قوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين يخصصهم ليس لك
عليهم سلطان اي على اغوائهم قدرة كذا في البيضاوي من غير استثناء
في سورة الاسراء فظهر من هذا ان الاستثناء في سورة الحجر منقطع
وهو في قوله الا عبادك الاية اما المؤمن العاصي فادخاله في النار

قال رب بما اغويتني الباء للقسم وما مصدرية وجوابه
لازينن لهم في الارض والمعنى اقسم باغوائك اياي
لازينن لهم المعاصي في الدنيا التي هي دار الغرور ولاغوينهم
اجمعين ولاحملنهم اجمعين على الغواية الا عبادك منهم
المخلصين اي الذين اخلصتهم بطاعتك وطهرتهم
من الشوائب فلا يعمل فيهم كيدي وقرأ ابن كثير وابن عامر
وابو عمرو بالكسر في كل القرآن اي الذين اخلصوا انفسهم لله
قال هذا صراط علي مستقيم اي على ان اراعيه مستقيم
لا انحراف عنه والاشارة الى ما تضمنه الاستثناء وهو
تخلص المخلصين من اغوائه ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
الا من اتبعك من الغاوين تصديق لابليس فيما استثناه
وتكذيب له فيما اوهم ان له سلطانا على من ليس كما قال
من عباده فان منتهى تزيينه التحريض والتدليس كما قال
وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي وعلى
هذا يكون الاستثناء منقطعا وعلى الاول يدفع قول من
شرط ان يكون المستثنى اقل من الباقي لافضائه الى التناقض
الاستثناءين كذا في القاضي

للتخليص

للتخليص والتهذيب فكما ان الوالدة ربما تضرب ولدها للتاديب بل قد
تكرهه على القصد والحجامة والكي للعلاج والشفاء فكذا الله تعالى يصيب المؤمن
بما يكرهه في الدنيا والاخرة تكفيرا للاثام وتحسينا للاخلاق ليليق بالجنة التي
هي جوار الرحمن ودار السلام لا يدخله الا من سلم من العيوب وخلص
من الذنوب ولو بدخول النار لما فرغ المصنف من تأليف مقاصد تلك
الرسالة وخاتمتها اراد ان لغفرانه وبرحمة ربه له ولسائر المسلمين
فقال اللهم يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام وذكر في حصن
الحصين وسمع عليه السلام رجلا وهو يقول يا ذا الجلال والاكرام فقال
فقال قد استجيب لك يا حي يا قيوم وذكر في حصن الحصين في فصل
اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى اللهم اني اسئلك
بان لك الحمد لا اله الا انت الحنان بديع السموات والارض يا ذا الجلال و
الاكرام يا حي يا قيوم يا رب يا رب يا رب وذكر في القاضي البيضاوي
وتكرير ربنا للمبالغة في الابتهال والدلالة على استقلال المطالب وعلو
شانها في الاثار من حزبه امر فقال خمس مرات ربنا انجاه الله تعالى مما
يخاف يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين وذكر في حصن
الحصين ان لله تعالى ملكا موكلا بمن يقول يا ارحم الراحمين فمن قالها ثلثا
قال له الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك انتهى يا من لا اله الا انت
سبحانك اني كنت من الظالمين وذكر في حصن الحصين لم يدع بها رجل
مسلم في شيء قط الا استجاب الله له صل وسلم وبارك على سيد المرسلين
وخاتم الاخلاق النبيين وحبيب رب العالمين وعلى اله وصحبه اجمعين
وهذبنا من سوء الاخلاق وخلصنا من الخطايا والاثام وطهرنا من الذنوب

والمعاصي واجعل لنا حظا وافرا من رحمتك التي اخرتها اليوم القيمة
كما جعلت لنا نصيبا كثيرا من رحمتك التي انزلتها في الارض واعف
عنا وعافنا وارض عنا وارضنا واغفر لنا ولابائنا وامهاتنا ومعلمينا
ولمن احسن الينا ولمن ظلمناهم بايدينا والسنتنا وصل وسلم وبارك
على حبيبك المصطفى ورسولك المجتبى وعلى جميع الانبياء والمرسلين
وعلى الهم واصحابهم اجمعين وعلى الملائكة المقربين انك انت
الغفور الرحيم والجواد الكريم والبر الرحيم ذو الفضل العظيم
وفي هذا الدعاء اللطيف رعاية لما ذكر في شرعة الاسلام من انه
يصلي عليه في اول الدعاء واوسطه واخره ويصلي معه على سائر
الانبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام ويقدم الصلوة على سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم انتهى وقد علله في شرحها بان الصلوة على النبي
عليه السلام من شروط استجابة الدعاء ولئلا يفرق الكريم باجابة
بعض دون بعض انتهى وذكر فيه احاديث ناقلا عن الروضة وهي عن
انس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال الدعاء محجوب حتى
يصلى علي وعن الحارث رض وعن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله عليه السلام ما من دعاء الا بينه وبين الله حجاب حتى يصلى على
محمد وعلى ال محمد فاذا فعل ذلك انخرق الحجاب واستجيب الدعاء
واذا لم يفعل ذلك رجع الدعاء انتهى لكن المحشي عصام الدين صرف
تلك الاحاديث عن ظاهرها في حاشيته على البيضاوي في سورة
الفاتحة عند قوله وتعليم المسئلة حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان
يحمد اولا بما هو حقه ويحصر امره في المسؤل عنه حتى يجاب كما في بعض

الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه عليه السلام ايضا فمن مقويات
الاجابة انتهى ويؤيده ما في البحر الرائق ان الثناء والصلوة على
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة الدعاء فرغ اي المصنف من تاليفه
الضمير راجع الى الرسالة لكن تذكيره باعتبار المذكور او الكتاب بعون
الله تعالى يوم الاثنين اخر النهار سابع ذي الحجة الحرام سنة احدى و
سبعين وتسعمائة من هجرة النبوية وذكر في طريقة وقد بلغ
التاريخ اليوم تسعمائة وثمانين انتهى فظهر من هذا ان تاريخ الرسالة
المسماة بجلاء القلوب مقدم على تاريخ الطريقة بتسعة سنة وتمام
تحقيقه مذكور في ذخائر الاخرة اقول ثم تبييضه بعون الله تعالى
وتبارك في يوم السبت المبارك وهو العشر التاسع من الثلث
الثاني من السدس الرابع من الصنف الثاني من العشر
الخامس من العشر العاشر من المائة بعد الالف
من هجرة من له العز والشرف حامدا الله تعالى
ومصليا على خاتم الانبياء وعلى اله الاتقياء
وصحبه كنجوم الهدى وقد وقع الفراغ
من تحرير هذا الشرح المسمى بضياء القلوب
بعون الله الملك العزيز المحبوب
على يد ملا محمد العبد المستغرق في الذنوب
غفر الله له ولوالديه
واحسن اليهما واليه
سنة
١١٣٨

تم م



قال فخر الاسلام اثبات اليد والوجه حق عندنا لكنه معلوم باصله متشابه بوصفه ولا يجوز ابطال الاصل بالعجز عن درك
الوصف بالكيف وانما ضلت المعتزلة من هذا الوجه فانهم ردوا الاصول لجهلهم بالصفات على وجه المعقول فصاروا
معطلة وكذا ذكره شمس الائمة السرخسي ثم قال واهل السنة والجماعة اثبتوا ما هو الاصل المعلوم بالنص اي الايات القطعية
والدلالات اليقينية وتوقفوا فيما هو المتشابه وهو الكيفية ولم يجوزوا الاشتغال بطلب ذلك كما وصف به الراسخين
في العلم فقال يقولون امنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب انتهى وكذا ما ورد في الاحاديث
المرويات من العبارات المتشابهات كقوله عليه السلام ان الله تعالى خلق ادم من قبضة قبضها من جميع
الارض الحديث وكقوله عليه السلام على ما رواه مسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع
الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء وكقوله لا يزال جهنم يقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العزة
قدمه الحديث وكقوله ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء
الليل حتى تطلع الشمس من مغربها كما رواه مسلم وكقوله الحجر الاسود يمين الله في ارضه يصافح بها عباده
وروى ابن ماجه نحوه من حديث ابي هريرة مرفوعا ولفظه من صافح الحجر الاسود فانما يصافح يد الرحمن
وقد سئل ابو حنيفة عما ورد من انه سبحانه ينزل من السماء فقال ينزل بلا كيف وكقوله ان الله تعالى
خلق آدم على صورته وفي رواية على صورة الرحمن وامثاله فيجب ان يجري على ظاهره ويفوض
امر علمه الى قائله وينزه الباري عن الجارحة ومشابهة صفات الحدوث

من علي القاري

روق

ان امرأة كانت تصيح في
سكك المدينة وتقول دلوني على النبي
صلى الله عليه وسلم فرآها رسول الله عم فسألها ماذا
احدثت قالت يا رسول الله ان زوجي غاب عني فزنيت فجاءني
ولد من الزنا فالقيت الولد في دن من الخل حتى مات ثم بعت ذلك
فهل لي من توبة فقال عم اما الزنا فعليك الرجم بسببه واما القتل فجزاؤه جهنم واما بيع الخل
فقد ارتكبت كبيرة لكن ظننت دائك تركت صلوة العصر
شيخ زاده

ظ

اي لفي خسر عظيم لا يعلم كنهه الا الله تعالى روي حين اسلم ابو بكر
رضي الله عنه وقال الكفار له خسرت يا ابا بكر حيث تركت دين آبائك
فقال ابو بكر رضي الله عنه الخاسر من لا يقبل الحق واما الخسران في عبادة
الاصنام والخسران يبيع مثل الكفر والكفران
ومعناه النقصان وذهاب
رأس المال
زاده

ق

هذا جواب القسم قال الضحاك ان الانسان يعني ابا جهل وقال بعضهم
الوليد بن المغيرة قال ابن عباس ان الانسان يعني جميع الكفار وكل واحد منهم
ان قال محمد بن كعب ان الانسان يعني جميع الناس وهو اقرب الاقوال الى الصواب
وان خص واحد ترد لها فيه وليل الاستثناء لانه لو كان واحدا في المعنى كما هو في اللفظ واحد لما صح الاستثناء

و

وهو مطلق الزمان لان استعمال لفظ العصر في مطلق الزمان
كثير ان يع ويجوز ان يقسم
زاده

بشهادة الاستثناء فانه قد تقرر ان صحة الاستثناء من جزء ادلة العموم
زاده

ص

اي من وحد الله تعالى وطاعته واتباع كتبه ورسله والزهد في الدنيا
والرغبة في الآخرة
زاده

ه

اي قوله وتواصوا بالحق وتواصوا
بالصبر
شيخ زاده

١٥

والصبر الجلي اي تواصى بعضهم بعضا
بحبس انفسهم عن معاصي
زاده

١١

والبلوى والبلاء الاختبار يكون بالخير والشر كقوله تعالى
ونبلوكم بالخير والشر
زاده

ض

فالصبر داخل في الحق والحق داخل في العمل الصالح والعمل
الصالح داخل في الايمان وكما ان الصبر داخل في الحق ففيه
دليل على ان عثمان افضل من علي وعمر افضل من عثمان وابو بكر
رضي الله عنه افضل من عمر رضي

وقيل المراد بالانسان الكافر فالاستثناء
منقطع بمعنى لكن روي ان قوله الا الذين
آمنوا ابو بكر وعملوا الصالحات عمر وتواصوا
بالحق عثمان وتواصوا بالصبر على رضوان الله عليهم اجمعين
شيخ زاده

يعني انه معطوف على قوله وعملوا الصالحات
على ان العمل الصالح الكامل ... ولا
ما يتعلق بتكميل نفسه ... ولا ...
ما يتعلق بتكميل غيره كالتواصي المذكور شيخ زاده

عطف جبريل على الملائكة ... زاده

وهو تخصيص بعد تعميم ... والعمل الصالح والتواصي
زاده

قال مقاتل الهمزة من يعيبك في الغيب واللمزة من
يعيبك في وجهك وقال ابو العالية والحسن على ضده وقال سعيد بن
جبير وقتاده الهمزة الذي ياكل لحوم الناس ويغتابهم واللمزة الطعان فيهم
وقال ابن زيد الهمزة الذي يهمز الناس بيده ويضربهم واللمزة الذي يلمزهم بلسانه
ويعيبهم وقال ابن عباس رضي الله عنه الهمزة واللمزة هم المشاؤن بالنميمة المفرقون
بين الاحبة الطاعنون للناس بالعيب وجميع هذه الوجوه متقاربة المعنى ومعنى
ويل لكل همزة لمزة شدة العذاب لكل من يعيب الناس في غيبتهم وبطعنهم في وجوههم
زاده

يعني ان سكون العين يكون للمبالغة في المفعول يقال رجل
لعنة بسكون العين اذا كان يلعنه الناس ورجل ضحكة
بسكون الحاء اذا كانوا يضحكون منه بان يكون مسخرة لهم
شيخ زاده

وهو الفوز بالسعادة الابدية اي ... الا بين الباب المقصود وهو الاوصاف
الاوصاف الاربعة المذكورة ولم يوجد ... الباب المقصود وهو ...
شيخ زاده

هذا بيان جميع

الغافلين فيه الغفلة فان

اي الذين هم عن صلاتهم ساهون اي غافلين من الاداء والمراد في

اي الناس يتركونها [illegible] فلا يصلونها او لا يبالون ان صلوا او لا كذا قولنا عليهم

والا عجاب قال قتادة لا يرجون بها ثوابا ان صلوا ولا يخافون عقابا

او لم يصلوها وقيل لا يرجون شيخ زاده

عقابا ان تركوا

وجه التنبيه انه لما اتصف الكفار بالجزاء باوصاف الذميمة التي ذكرناها ومن جملتها ترك الصلاة [illegible] الدين شيخ زاده

سيقول تعالى لا يقضى يوم تبديل من الكفر وان يكونوا فيه نار او ارفع [illegible] شيخ زاده

وقوله الخبر بخبار ان يكون منصوبا على انه يوم وان يوم ايتك اطمنا ما انفقنا [illegible] شيخ زاده

روى عن انس رض قال بينا رسول الله عليه السلام ذات يوم نائما ثم رفع راسه فقرأ بعد انا

اغفاء والاغفاء النوم اي نام نوما ثم رفع راسه فقرأ سورة الكوثر

يا رسول الله قال انزل على آنفا سورة ثم قال عدد نجوم السماء واحده الكيزان

وفي روايته وكبيرانه شيخ زاده

والاولى جمع الاناء والاباطيل ابدا

من يشرب منها لا يظمأ ابدا من الناس فقراء المهاجرين

اول من يرد على حوضي من فقراء امتي من الناس بحيث لو [illegible]

الذين كانت شعورهم متفرقة وثيابهم دنسة لو دفعوا الابواب

خطبوا المتنعمات من اولياء لم يجابوا شيخ زاده

لم يفتح لهم هوانا شيخ زاده اعلام

وفضائله لا تحصى لقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام وقوله تعالى

والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله وقوله تعالى كلمات ربي

قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات الفضائل الكثيرة لا تحصى

ولو جئنا بمثله مددا وقيل هو الاسلام وفيه الفضائل الكثيرة وقيل الكوثر المقام

وقيل الكوثر النبوة ولا شك انها الخير الكثير شيخ زاده

المحمود الذي هو الشفاعة

قال الخيرين [illegible] فان فيه الطعام الفقير اي انفق وانحر ارادو الصلاة وفي رواية الصلاة والنحر

ديني وانفق الفقير اي نحر البدن ونحو ذلك شيخ زاده

هي صلاة الفجر شيخ زاده

اليمين على الشمال اي ان الاوليين لم يصلوا لانقياد وقوله تعالى الصلاة والنحر وقيل الصلاة وقيل المرضى

ويقال وجه المقابلة ان اولي ما تعلق بعد انفقوا [illegible] بعلة هو قوله الذين يمنعون

اولها البخل وهو المراد بقوله الذين هم

والثاني ترك الصلاة وهو المراد بقوله الذين هم عن صلاتهم ساهون

والثالث الرياء في الصلاة وهو المراد بقوله الذين هم يراؤون

والرابع منع الزكاة وهو المراد بقوله ويمنعون الماعون

فذكر في هذه السورة في مقابلة تلك الصفات الاربعة

فذكر في مقابلة البخل قوله انا اعطيناك الكوثر

فذكر في مقابلة عن صلاتهم ساهون قوله فصل

وذكر في مقابلة قوله الذين هم يراؤون قوله لربك وذكر في مقابلة قوله ويمنعون

الماعون قوله وانحر فان الاخبار والاموال

يقابل البخل [illegible] وصرفها الى المحاويج

يقابل منع الماعون شيخ زاده

عليه السلام ودليله ان هذه السورة نزلت ردا

على من عابه بعدم الاولاد شيخ زاده

وهي الخير الكثير لقوله تعالى في حقهم علماء امتي كانبياء بني اسرائيل شيخ زاده

وهي ثلثة الاول الشكر بالقلب وهو ان يعلم ان تلك

النعم من الله لا من غيره والثاني الشكر باللسان وهو

ان يمدح المنعم ويثني عليه والثالث الشكر

بالجوارح وهو ان يخدمه ويتواضع له والصلاة جامعة

لهذه الثلاثة شيخ زاده

يعني ان
هذا اللفظ وان كان الغرض
في صورة الاستفهام لكن المراد الاعلام ولم يحصل له
المبالغة في التعجب كقولك الم تر الى فلان وعنده وتنبيه المخاطب طلب ... واخطا
الى كذا وهي كلمة تقولها عند التعجب من الشيء والمراد تنبيه من ثم الكف ان يكون يبلغ فالمعنى
الم تر الى الذين خرجوا من ديارهم اي الم تعجب بفعلهم والمراد هنا يجوز ان يكون فالمعنى
للرسول عليه السلام وقيل الخطاب عام لكل من يتأتى منه الرؤية وان كان الاول فالمعنى ابصرت من يكذب بالدين وان كان الثاني فالمعنى
الابصار وان يكون بمعنى العلم
اخبرني عمن يكذب بالدين من هو وان لم تعرفه شيخ زاده

والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالدين ... يدفعه عن حقه
فذلك الذي يدع اليتيم اي يدفعه ... قريش قل لمحمد يشفع
لك وكان غرضهم الاستهزاء به ولم يعرف اليتيم ذلك فجاء الى النبي عم
ولم يعبا به فأيس الصبي فقال له اكابر قريش
والتمس منه وهو عم ما كان يرد محتاجا فذهب معه الى ابي جهل شيخ زاده
فقام ابو جهل ورحب اي قال له مرحبا وبذل المال لليتيم
حتى تفوتهم او يخرج وقتها او لا يصلونها كما صلاها رسول الله عم
والسلف ولكن ينقرونها نقرا من غير خشوع وخضوع ولا اجتناب
لما يكره فيها من العبث باللحية والثياب وكثرة التثاؤب والالتفات ولا يدري الواحد منهم عن كم انصرف من الركعات ولا ما شيخ زاده
قرأ من السورة وكما ترى في صلاة اكثر من ترى
اشارة الى السبب الذي يوجب حذف الهمزة في ارأيت وهو
الثقل اي تصدير ارأيت بحرف الاستفهام وهي الهمزة يسهل امرها
اي امر حذف الهمزة يعني ان وقوع حرف الاستفهام في اول ارأيت
جعل حذفها سهلا شيخ زاده
بدلا من ... بالدين يعني المراد بالدين الجزاء والحساب
والاسلام كقوله ان الدين عند الله الاسلام شيخ زاده

قال عطا عن ابن عباس رض انها نزلت في رجل من المنافقين ... بخيل
والابدين تقدير المضاف اي ولا يحث اهله على اطعام طعام المسكين شيخ زاده
واضافة الطعام الى المسكين للاشعار بان ذلك حق المسكين
وفي الحديث نهى المصلي عن نقرة الغراب يريد تخفيف السجدة
وانه لا يمكث فيه الا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد اكله
قال مجاهد غافلون عنها ومتهاونون بها وقال اضاعة الوقت
عن الذين هم عن صلاتهم ساهون ... لا يصلونها لمواقيتها ولا يتمون
وقال ابو العالية لا يصلونها لمواقيتها ولا يتمون وقال ابن عباس
ركوعها ولا سجودها وقال ابن عباس
هم المنافقون يتركون الصلاة اذا غابوا
عن الناس ويصلونها في العلانية اذا حضروا شيخ زاده
لقوله الذين هم يراؤون

ومن فسر الماعون بالزكاة كابي بكر وعلي وابن عباس
وابن عمر والحسن وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة
وغيرهم استدلوا بذكره عقيب الصلاة فانه
يدل على ان المراد به الزكوة شيخ زاده
والذي يدل على معاملتهم مع الخالق قوله فويل
للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون والذي
يدل على معاملتهم مع الخلق قوله فذلك الذي يدع
اليتيم ولا يحض على طعام المسكين فان قلت
كيف جعلت المصلين قائما مقام ضمير الذي يكذب
وهو واحد قلت معناه الجمع لان المراد به الجنس
وهذه الاوصاف اقتضت دخولهم بالويل
اذ الظاهر المراد به اسم الوادي في جهنم شيخ زاده

صـ

هذا تنويع قوله قديمة كانت او حديثة فانه اذا اخذ يؤدي عادت بتعقيب او وقتي بعده شيء
الفوايت قديمة وهي ساقطة مع ذكر الاداء
فاذا تذكر فوقها يجوز مع ذكر الان الساقط لا يعود كما اذا تنجس الماء القليل فدخل عليه الماء الجاري
حتى سال فعاد الى القليل لا يصير نجسا
توفيق

ح

هذا تنويع قوله قلت بعد الكثرة او لا فانه لما قضى صلوة الشهر الا فرضا او فرضين قلت الفوايت بعد الكثرة ثم يعود الترتيب
اولا ولا يكفي الكل وعند بعض المشايخ ان قلت بعد الكثرة يعود
الترتيب واختار الامام السرخسي الاول قال صاحب
المحيط وعليه الفتوى شرح

ط

صورته المسئلة رجل صلى ترك صلوة الفجر وصلى بعدها الظهر والعصر
والمغرب والعشاء والفجر في اليوم الثاني والظهر مع تذكر الفايتة
جاز ظهر اليوم الثاني اجماعا وما صلى فيه اخلاف وقال ح ان يقضي
الفايتة لاغير ونحالا يقضي تلك الفايتة وعليه ان يعيد ما
بعدها كافي ما واحدت

ط

وقيل هذه المسئلة التي قيل فيها ما واحدة يصحح الخمس وما واحدة
يفسد الخمس قبله فالواحدة المصححة هي السادسة قبل قضاء
الفايتة والواحدة المفسدة هي المتروكة قبل السادسة
~~واحدة~~ المتروكة والواحدة
كافي

ى

وفي الهداية بتسليمين هو الصحيح وفي المحيط انه يكتفي بتسليمة
واحدة في قول عامة المشايخ وهو الاصح للاحتياط في الاكتفاء
بواحدة جواز امتناع سجود السهو على ما ذكره وهذا لان لحاجة
بالتسليمة الواحدة يندفع وهو تحقق الفصل من الاصل والزيادة الملحقة
به ثم قيل يسلم تلقاء وجهه والاصح انه يسلم عن يمينه لانها بعض هيئة
التسليم المسنون وذكر شمس الايمة السرخسي فيسلم تسليمتين
وهو الاصح لانه قول كبار الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود رضي الله
عنهم وجمعون العلماء الاخذ برواية الصحابة اولى فانهم كانوا يلون
رسول الله والرواية اخرى عن عايشة وسهل بن سعد فيحمل
انهما لم يسمعا التسليمة الثانية لانه عليه كان يسلم الثانية
اخفض من الاولى شرح مجمع

ثم الامام في هذا الدعاء بالخيار ان شاء جلس مستقبل القبلة
وان شاء قام وان شاء استقبل الناس بوجهه وكان يومن
القوم قال شمس الائمة الحلواني هذا احسن منها ثم اية

حل

وقالا يصلي الامام فيه ركعتين كهيئة صلاة العيد بقراءة جهر ثم
بلا اذان واقامة ثم يخطب كخطبة العيد عندهم وعند ش خطبة واحد
تبيين

وعند محمد يقلب الامام رداءه وصفة القلب ان كان الثوب مربعا
جعل اعلاه اسفله وان كان مدورا جعل الجانب الايمن على الايسر
والايسر على الايمن كافي

صل

قوله بلا حضور ذمي صورته المسألة اذا خرج المسلمون الاستسقاء
يمنع اهل الذمة من الخروج معهم وعند مالك لا يمنع له ان الشدة وقع
عامة فيقع الخروج عامة لنا ان اجتماع المسلمين مظنة نزول
الرحمة واجتماع الكفار مظنة نزول اللعنة فيمنعون
من الخروج عند طلب الرحمة توفيق

طا

اذا شرع في فرض منفردا فاقيمت لهذا الفرض ولم يسجد
للركعة الاولى يقطع بوديها على وجه الاكمال لان الابطال
للاكمال اكمال كهدم المسجد للبناء ونقض الظهر للجمعة
توفيق

طله

وان كان في غير الرباعي قطع لانه ان اضاف اليها ركعة اخرى
يثبت حقيقة الفراغ في الثاني يتعذر نفل الجماعة فيصير
في الثلاثي متنفلا بركعتين بعد غروب الشمس قبل المغرب
وذلك حرام توفيق

اي ينتظم به امر جماعة اخرى بان يكون موذنا لمسجد او اماما
او ممن تقوم باسمه جماعة يتوقف او يتقللون بغيبته ثم
عطف على قوله لا لمقيم جماعة ولمن صلى الخ